

29 May 1997

الجمعية العامة

الدورة الثانية والخمسون



الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩*

الشؤون السياسية

الجزء الثاني

الباب ٢

الشؤون السياسية

(البرنامج ١ في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١)

المحتويات

الصفحة

١	استعراض عام
٨	ألف - أجهزة تقرير السياسة
٩	١ - الجمعية العامة
١٠	٢ - مجلس الأمن
١١	٣ - مجلس الوصاية
١٢	٤ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
١٤	٥ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف
١٥	٦ - مؤتمر نزع السلاح
١٥	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
١٨	جيم - برنامج العمل
٢٤	١ - الشؤون السياسية
٢٤	(أ) منع نشوب المنازعات واحتواؤها وحلها ومساعدة ودعم الأمين العام في الجوانب السياسية لعلاقاته مع الدول الأعضاء

* تتضمن هذه الوثيقة الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وستصدر الميزانية البرنامجية المقترحة كاملة فيما بعد في شكلها النهائي المطبوع بوصفها: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/52/6/Rev.1).

٣١	(ب) المساعدة الانتخابية
٣٥	(ج) شؤون مجلس الأمن
٣٩	(د) شؤون الجمعية العامة
٤٤	(هـ) إنهاء الاستعمار
٤٨	(و) قضية فلسطين
٥٤	٢ - نزع السلاح
٦٦	دال - اللجنة الدولية للتحقيق في بوروندي
٦٧	هاء - دعم البرامج

الباب ٢

الشؤون السياسية

(البرنامج ١ في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١)

استعراض عام

- ١-٢ قام الأمين العام بإنشاء إدارة الشؤون السياسية في آذار/مارس ١٩٩٢ لتعزيز قدرة المنظمة على القيام بدورها في مجال منع نشوب المنازعات واحتوائها وحلها. وفيما بعد مرت الإدارة بعدة مراحل من إعادة التشكيل. فقد زاد قوامها مبدئياً من ٢٧٩ وظيفة مآذونا بها في الميزانية العادية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ (باستثناء استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية) إلى ٣٠٨ في فترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤. وفي فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، تمت الموافقة على ٢٨١ وظيفة، ويعزى التخفيض بالمقارنة بفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ جزئياً إلى إنهاء الأنشطة المتصلة بالفصل العنصري. ومن المقترح إجراء تخفيض إضافي لـ ١٧ وظيفة لتصل إلى ٢٦٤ وظيفة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وتضطلع الإدارة بخمس مهام رئيسية.
- ٢-٢ وتمثل المهمة الأولى في تقديم المشورة والدعم إلى الأمين العام في الاضطلاع بمسؤولياته العالمية المتصلة بمنع نشوب المنازعات واحتوائها وحلها، وفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة وبموجب الولايات التي تسند لها إليه الجمعية العامة ومجلس الأمن. وتشمل هذه المهمة جمع المعلومات عن الصراعات والمنازعات الفعلية أو المحتملة وتحليل تلك المعلومات لتحديد الحالات التي تستطیع الأمم المتحدة اتخاذ إجراءات بشأنها على نحو مفيد وإسداء المشورة إلى الأمين العام بشأن الشكل الذي ينبغي أن تتخذه تلك الإجراءات، وإعداد التقارير اللازمة إلى الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة وتنفيذ السياسة الموافقة عليها أو مراقبة تنفيذها إذا كان الإجراء المطلوب يقع ضمن دائرة اختصاص هيئة أخرى من هيئات الأمم المتحدة.
- ٣-٢ وتمثل المهمة الثانية في تقديم المشورة والدعم إلى الأمين العام في الجوانب السياسية من علاقاته مع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، وخاصة المنظمات الإقليمية التي تتعاون الأمم المتحدة معها، بما في ذلك بموجب الفصل الثامن من الميثاق، من خلال إعداد المراسلات، وتقديم مواد الإحاطة الإعلامية لاجتماعاته مع ممثلي هذه الهيئات وتسجيل هذه الاجتماعات.
- ٤-٢ ويعهد بهاتين المهمتين الأوليين إلى الشعب الإقليمية التابعة للإدارة. ومن المقترح تخفيض هيكل الشعب الإقليمية الست القائمة إلى أربع شعوب، تتألف من شعبتين لأفريقيا، وشعبة لآسيا تبنثق عن إدماج شعبي شرقي آسيا والمحيط الهادئ وغربي آسيا وشعبة للأمريكتين وأوروبا تبنثق عن إدماج شعبي الأمريكتين وأوروبا. وستؤدي عمليتا الإدماج إلى تبسيط الشعب لتحسين الكفاءة والاستجابة لطلب الجمعية العامة في قرارها ٢١٤/٥٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. باستعراض هيكل الرتب في الإدارة. وهناك تغيير آخر يتصل بإنشاء مكتب اتصال في أديس ابابا لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية المشتركة في منع نشوب المنازعات واحتوائها وحلها في أفريقيا
- ٥-٢ وتمثل المهمة الثالثة للإدارة في تزويد الأمين العام بالمشورة والدعم فيما يتصل بمسؤولياته في ميدان الحد من الأسلحة ونزع السلاح وتقديم خدمات السكرتارية إلى مؤتمر نزع السلاح، وهيئة نزع السلاح واللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة. ويضطلع بهذه المهمة مركز شؤون نزع السلاح الذي يعتبر مديره مسؤولاً مباشرة أمام وكيل الأمين العام.
- ٦-٢ والمهمة الرابعة هي تزويد الأمين العام بالمشورة والدعم بشأن مسائل المساعدة الانتخابية وكفالة النظر في طلبات الدول الأعضاء لهذه المساعدة والاستجابة لها على نحو ملائم. وقد عهد إلى وكيل الأمين العام لإدارة الشؤون السياسية وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٣٧/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، بمهمة مركز الأمم المتحدة لتنسيق أنشطة المساعدة الانتخابية التي تضطلع بها الأمم المتحدة. وكان حتى الآن يتلقى المساعدة من شعبة المساعدة الانتخابية، التي يعتبر مديرها مسؤولاً مباشرة أمامه.
- ٧-٢ وتمثل المهمة الخامسة في تقديم خدمات السكرتارية إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن وعدد من الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة؛ وإلى مجلس الوصاية في حال اجتماعه. وهذه المهمة منوطة بشعبتين، إحداهما معنية بالجمعية العامة ومختلف أجهزتها الفرعية، وخاصة الأجهزة التي تتناول إنهاء الاستعمار وقضية فلسطين، ومجلس الوصاية، والأخرى بمجلس الأمن وأجهزته الفرعية.
- ٨-٢ والسند التشريعي للبرامج التي يغطيها هذا الباب من الميزانية مستمد من ميثاق الأمم المتحدة، ومن الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ (A/51/6/Rev.1 و Rev.1/Corr.1) ومن قرارات ومقررات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها قرارا الجمعية العامة ١٢٠/٤٧ ألف المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ١٢٠/٤٧ بء المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وتقع الأنشطة التي يضطلع بها بموجب هذا الباب تحت

مختلف البرامج الفرعية من البرامج ١، الشؤون السياسية، أي، ١-١ منع نشوب المنازعات واحتواؤها وحلها، و ٢-١، مساعدة ودعم الأمين العام في الجوانب السياسية لعلاقته مع الدول الأعضاء، و ٣-١ المساعدة الانتخابية، و ٤-١ شؤون مجلس الأمن، و ٥-١ شؤون الجمعية العامة، و ٦-١ إنهاء الاستعمار، و ٧-١ قضية فلسطين والبرنامج ٢٦ نزع السلاح من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١.

٩-٢ والأمين العام مقتنع بأن الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام (على النحو الوارد في "خطة للسلام" (A/47/277-S/24111)، أي استخدام الوسائل السلمية للتوفيق بين الأطراف المتعادلة) هما أكثر الطرق فعالية من حيث التكاليف التي تتمكن المنظمة بواسطتهما من المساهمة في تجنب المعاناة والدمار اللذين يحدثان لا محالة عندما تتدهور الصراعات إلى نزاع مسلح. وستكون فترة السنتين القادمة مرة أخرى بمثابة اختبار حاسم لقدرة المنظمة على الاستجابة لذلك التحدي.

١٠-٢ والمقترحات المقدمة تحت هذا الباب تتضمن تعديلات للعناصر التالية: الطلب الذي وجهته الجمعية العامة في قرارها ٢١٤/٥٠ إلى الأمين العام بأن يستعرض هيكل الرتب على النحو الذي أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الفقرة ٤ من الجزء ثانياً من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (A/50/7)؛ وضرورة تعزيز التنسيق بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية التي تتعاون معها أو ثقتعاون في مسائل السلام والأمن؛ والمطالب الملحة للغاية الموجهة للمنظمة للمساعدة على منع نشوب المنازعات واحتواؤها وحلها في أفريقيا.

١١-٢ وعليه، فإن من المقترح إلغاء ١٧ وظيفة (٩ وظائف من الفئة الفنية وما فوقها و ٨ وظائف من فئة الخدمات العامة) من ملاك الوظائف المعتمد للإدارة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. كما أن هناك تخفيضات مقترحة في إطار الموارد غير المتعلقة بالموظفين.

١٢-٢ وفيما يلي النسب المئوية للتوزيع المقدر للموارد تحت الباب ٢ من الميزانية في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩:

الميزانية العادية	الموارد الخارجة عن الميزانية	(نسبة مئوية)
ألف - أجهزة تقرير السياسة		
-	٠,٧	١ - الجمعية العامة
-	٠,١	٢ - مجلس الأمن
-	-	٣ - مجلس الوصاية
-	٠,٨	٤ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
-	٠,١	٥ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف
-	٠,١	٦ - مؤتمر نزع السلاح
-	١,٨	المجموع الفرعي ألف
-	٧,٥	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
جيم - برنامج العمل		
١ - الشؤون السياسية		
٠,٦	٢٧,٩	(أ) منع نشوب المنازعات واحتواؤها وحلها وتقديم المساعدة والدعم إلى الأمين العام في الجوانب السياسية لعلاقاته مع الدول الأعضاء
١٥,٠	٤,٤	(ب) المساعدة الانتخابية
-	١٤,٥	(ج) شؤون مجلس الأمن
-	٥,٦	(د) شؤون الجمعية العامة
-	٢,٤	(هـ) إنهاء الاستعمار
-	٧,٤	(و) قضية فلسطين
١٥,٦	٦٢,٢	المجموع الفرعي جيم - ١
٨٤,٤	٢١,٠	٢ - نزع السلاح
١٠٠,٠	٨٢,٢	المجموع الفرعي جيم
-	-	دال - لجنة التحقيق الدولية في بوروندي
-	٧,٥	هاء - دعم البرامج
١٠٠,٠	١٠٠,٠	المجموع

الجدول ١-٢

ملخص الاحتياجات حسب العنصر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

العنصر	نقبات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			المبلغ	النسبة المئوية			
ألف - أجهزة تقرير السياسة	٩٨٦,٩	١ ٤٠٥,٧	(٤٠٦,٦)	(٢٨,٩)	٩٩٩,١	٥٦,٩	١ ٠٥٦,٠
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	٤ ١٨١,٦	٤ ٠٢٨,٤	٣٤٧,٠	٨,٦	٤ ٣٧٥,٤	٢٧١,٥	٤ ٦٤٦,٩
جيم - برنامج العمل							
١ - الشؤون السياسية	٣٦ ٥٦٥,٩	٣٧ ٣٠٦,٣	(١ ٦٦٩,٥)	(٤,٥)	٣٥ ٦٣٦,٨	٢ ٢٩٠,١	٣٧ ٩٢٦,٩
٢ - نزع السلاح	١٢ ٥٩٦,٨	١٢ ٦٠٩,٨	(٣٨٠,٣)	(٣,٠)	١٢ ٢٢٩,٥	٥٤١,٥	١٢ ٧٧١,٠
المجموع الفرعي	٤٩ ١٦٢,٧	٤٩ ٩١٦,١	(٢ ٠٤٩,٨)	(٤,١)	٤٧ ٨٦٦,٣	٢ ٨٣١,٦	٥٠ ٦٩٧,٩
دال - اللجنة الدولية لمناهضة الفصل العنصري وهيئات أخرى	٩٧٨,٢	١ ١٣٧,٤	(١ ١٣٧,٤)	(١٠٠,٠)	-	-	-
هاء - دعم البرامج	٥ ١٣٥,٧	٣ ١٩٢,١	١ ١٠٨,١	٣٤,٧	٤ ٣٠٠,٢	٢٦٤,٤	٤ ٥٦٤,٦
المجموع	٦٠ ٤٤٥,١	٥٩ ٦٧٩,٧ ^(١)	(٢ ١٣٨,٧)	(٣,٥)	٥٧ ٥٤١,٠	٣ ٤٢٤,٤	٦٠ ٩٦٥,٤

(أ) تشمل مبلغ ٧٤٣ ٣٠٠ دولار منقول من الباب ١.

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨	مصدر الأموال	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	تمتعات ١٩٩٥-١٩٩٤
(أ) الخدمات المقدمة لدعم:			
-	١' منظمات الأمم المتحدة الأخرى	-	-
١٤٧,٥	٢' البرامج الخارجة عن الميزانية	١٤٢,٣	-
١٤٧,٥		١٤٢,٣	- مجموع (أ)
(ب) الأنشطة الفنية:			
٣٩١,٠	الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح	٣٣٩,٩	١٨٩,٤
٣١٣,٠	الصندوق الاستثماري للتوعية العامة في قضايا نزع السلاح	٤١٦,٤	٢٦٠,٧
٣٠٩,٠	الصندوق الاستثماري لأنشطة نزع السلاح العالمية والإقليمية	٢٦٦,٦	١٥٩,٢
-	الصندوق الاستثماري لفوائد التبرعات المقدمة لحساب الأمم المتحدة الخاص	-	-
٧٥٦,٠	صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لمراقبة الانتخابات	٦٥٤,٦	٤ ٢٧٧,٥
-	الصندوق الاستثماري للجنة التحقيق في بوروندي	٩٠١,٦	-
٥٦١,٠	الصندوق الاستثماري للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في أفريقيا الوسطى	٤٢٩,٦	-
٣١,٨	الصندوق الاستثماري لدعم البعثات الخاصة والأنشطة الأخرى المتصلة بالدبلوماسية الوقائية وصنع السلام	٢٧,٠	-
٢ ٣٦١,٨		٣ ٠٣٥,٧	٤ ٨٨٦,٨ مجموع (ب)
(ج) المشاريع التنفيذية:			
١٢٥,٨	الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا	١٠٩,٠	١٢٥,٠
-	الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٢٩,٥	٧٢,٨
٣٤٩,٠	الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ	٣٠٣,٢	١٣,٥
٢ ٠٦٠,٨	الصندوق الاستثماري لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح	٢ ٠٦٠,٨	٢ ٢٢١,١
٢ ٥٢٥,٦		٢ ٥٠٢,٥	٢ ٤٣٢,٤ مجموع (ج)
٥ ٠٤٤,٩		٥ ٦٨٠,٥	٧ ٣١٩,٢ مجموع (أ) و (ب)
٦٦ ٠١٠,٣		٦٥ ٣٦٠,٢	٦٧ ٧٦٤,٣ مجموع (١) و (٢)

الجدول ٢-٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
الوظائف	٤٧ ٨٥٣,٨	٤٨ ٢١٢,٣	(١,٨)	(٩٠٠,٠)	٤٧ ٣١٢,٣	٢ ٨٤٢,٢	٥٠ ١٥٤,٥
تكاليف الموظفين الأخرى	٢ ٨٠٩,١	٢ ٢٩٦,٣	(٣١,٨)	(٧٣٠,٤)	١ ٥٦٥,٩	٩١,٧	١ ٦٥٧,٦
الخبراء الاستشاريون والخبراء السفر	١ ٤٩٠,٢	١ ٤٣٣,٨	٤,٦	٦٧,٣	١ ٥٠١,١	٨٩,٩	١ ٥٩١,٠
الخدمات التعاقدية	٢ ٤٢١,٨	٢ ٦٢٤,٦	٨,٢	٢١٦,١	٢ ٨٤٠,٧	١٦٨,٠	٣ ٠٠٨,٧
مصرفات التشغيل العامة	٢٦٧,٥	٩٧٣,٥	(٣٥,٣)	(٣٤٤,٣)	٦٢٩,٢	٣٧,١	٦٦٦,٣
الضيافة	٢ ٠٩٤,١	١ ٥٠٩,٨	(٦,٩)	(١٠٥,٦)	١ ٤٠٤,٢	٨٤,١	١ ٤٨٨,٣
اللوازم والمواد	٦٨,٢	٨٠,٩	٦,٠	٤,٩	٨٥,٨	٥,١	٩٠,٩
الأثاث والمعدات	٢٦٥,٤	١٨١,٧	٤,٦	٨,٥	١٩٠,٢	١١,٥	٢٠١,٧
المنح والتبرعات	١ ٤٥٣,٦	٩٢٣,١	(٣١,١)	(٢٨٧,٥)	٦٣٥,٦	٣٨,٠	٦٧٣,٦
	١ ٧٢١,٤	١ ٤٤٣,٧	(٤,٦)	(٦٧,٧)	١ ٣٧٦,٠	٥٦,٨	١ ٤٣٢,٨
المجموع	٦٠ ٤٤٥,١	٥٩ ٦٧٩,٧	(٣,٥)	(٢ ١٣٨,٧)	٥٧ ٥٤١,٠	٣ ٤٢٤,٤	٦٠ ٩٦٥,٤

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

وجه الإنفاق	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
الوظائف	١٩٥,٢	١٧٧,١	٢٦١,٠
تكاليف الموظفين الأخرى	١ ٨٣١,٥	٢ ٧٧٧,٥	١ ٨٦٩,١
الخبراء الاستشاريون والخبراء السفر	١ ٠٩٢,٢	١٢,٣	٦٤٥,٦
الخدمات التعاقدية	٢ ١٤٣,٦	٧٧٤,٠	١ ٨١٤,٣
مصرفات التشغيل العامة	٤٢,٤	٢ ٨٤٧,٠	٤٧,١
اللوازم والمواد	١٨٠,٦	٢٤٣,٠	١٨٥,٨
الأثاث والمعدات	٦٠,٠	٠,٠	٦٥,٠
المنح والتبرعات	٨,٥	١٩٠,٨	١٠,٠
	١٢٦,٥	٢٩٧,٥	١٤٧,٠
المجموع	٥ ٦٨٠,٥	٧ ٣١٩,٢	٥ ٠٤٤,٩
مجموع (١) و (٢)	٦٥ ٣٦٠,٢	٦٧ ٧٦٤,٣	٦٦ ٠١٠,٣

الجدول ٢-٢

الاحتياجات من الوظائف^(أ)

الوحدة التنظيمية: إدارة الشؤون السياسية

المجموع		الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة	
		الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية	
-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	
الغزة الفنية وما فوقها							
١	١	-	-	-	-	١	١
وكيل الأمين العام							
٢	٢	-	-	-	-	٢	٢
الأمين العام المساعد							
٨	١٠	-	-	-	-	٨	١٠
مد - ٢							
١٨	١٨	-	-	١	١	١٧	١٧
مد - ١							
٣٥	٤١	-	-	١	٣	٣٤	٣٨
ف - ٥							
٦٩	٧٠	-	-	-	٢	٦٩	٦٨
ف - ٣/٤							
١٣	١٣	-	-	-	-	١٣	١٣
ف - ١/٢							
١٤٦	١٥٥	-	-	٢	٦	١٤٤	١٤٩
المجموع							
فئة الخدمات العامة							
١١	١٢	-	-	-	-	١١	١٢
الرتبة الرئيسية							
١٠٨	١١٦	٢	٢	٢	٨	١٠٤	١٠٦
الرتب الأخرى							
١١٩	١٢٨	٢	٢	٢	٨	١١٥	١١٨
المجموع							
الفئات الأخرى							
١	-	-	-	-	-	١	-
الرتبة المحلية							
١	-	-	-	-	-	١	-
المجموع							
٢٦٦	٢٨٣	٢	٢	٤	١٤	٢٦٠	٢٦٧
المجموع الكلي							

(أ) بالإضافة إلى ذلك، تم تقديم اثنين من الموظفين دون مقابل لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، ومن المتوقع أن يقدم نفس العدد من الموظفين المقدميين دون مقابل في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

ألف - أجهزة تقرير السياسة

استعراض عام

١٣-٢ جرى رصد اعتماد تحت هذا البند الفرعي من أجل الاحتياجات المتعلقة بأجهزة تقرير السياسة، التي تتولى إدارة الشؤون السياسية المسؤولة عن تقديم الخدمات اللازمة لها والتي يرى أنها في حاجة إلى اعتمادات خاصة.

الجدول ٤-٢

ملخص الاحتياجات حسب البرنامج

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البرنامج	مفتحات ١٩٩٥-١٩٩٤		اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦		النمو في الموارد		إعادة تقدير تكاليف ١٩٩٩-١٩٩٨	إعادة تقدير تكاليف
	١٩٩٥-١٩٩٤	١٩٩٧-١٩٩٦	المبلغ	النسبة المئوية	المجموع قبل إعادة تقدير	المجموع قبل إعادة تقدير		
١ - الجمعية العامة	٣٣٨,٣	٧٤٢,٣	(٣٣٠,٤)	(٤٤,٤)	٤١٢,٩	٢٤,٤	٤٣٧,٣	
٢ - مجلس الأمن	٥٥,٥	٣٠٤,٥	(٢٤٤,٥)	(٨٠,٢)	٦٠,٠	٣,٦	٦٣,٦	
٣ - مجلس الوصاية	١,١	-	-	-	-	-	-	
٤ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	١٥٣,٠	٢٦٩,٢	١٦٨,٣	٦٢,٥	٤٣٧,٥	٢٦,٠	٤٦٣,٥	
٥ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	٤٥,٣	٥١,٠	-	-	٥١,٠	٣,٠	٥٤,٠	
٦ - مؤتمر نزع السلاح	٢٢,٥	٣٧,٧	-	-	٣٧,٧	(٠,١)	٣٧,٦	
٧ - البرامج التي توقفت								
(أ) اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري	١٢٢,٣	-	-	-	-	-	-	
(ب) الترويج للحملة الدولية لمناهضة الفصل العنصري	١٢١,٠	-	-	-	-	-	-	
(ج) المؤتمر الوطني الأفريقي لجنوب أفريقيا	٦٥,١	-	-	-	-	-	-	
(د) مؤتمر عموم أفريقيا لأزانيا	٦١,٨	-	-	-	-	-	-	
المجموع	٩٨٦,٩	١ ٤٠٥,٧	(٤٠٦,٦)	(٢٨,٩)	٩٩٩,١	٥٦,٩	١ ٠٥٦,٠	

الجدول ٥-٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	نقائبات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
تكاليف الموظفين الأخرى	٢٥٦,٣	٢٧٠,٠	١٦,٤	٤٤,٥	٣١٤,٥	١٨,٧	٢٣٣,٢
السفر	٣٢٣,٢	٣١٣,٩	٥٦,٤	١٧٧,١	٤٩١,٠	٢٦,٨	٥١٧,٨
الخدمات التعاقدية	١٤٠,٤	٧٧٣,٦	(٨٠,٥)	(٦٢٣,٥)	١٥٠,١	٨,٨	١٥٨,٩
مصروفات التشغيل العامة	٧,٨	٣٠,٧	-	-	٣٠,٧	١,٦	٢٢,٣
الضيافة	١١,٣	١٣,٠	(١٦,٩)	(٢,٢)	١٠,٨	٠,٧	١١,٥
اللوازم والمواد	-	٤,٥	(٥٥,٥)	(٢,٥)	٢,٠	٠,٣	٢,٣
المنح والتبرعات	٢٤٧,٩	-	-	-	-	-	-
المجموع	٩٨٦,٩	١٤٠٥,٧	(٢٨,٩)	(٤٠٦,٦)	٩٩٩,١	٥٦,٩	١٠٥٦,٠

١ - الجمعية العامة

الجدول ٦-٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	نقائبات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
تكاليف الموظفين الأخرى	٢٤٦,١	٢٦٣,٧	١٩,٢	٥٠,٨	٣١٤,٥	١٨,٧	٢٣٣,٢
الخدمات التعاقدية	٨٤,٢	٤٦٩,١	(٨٠,٧)	(٣٧٩,٠)	٩٠,١	٥,٢	٩٥,٣
الضيافة	٨,٠	١٠,٥	(٢٠,٩)	(٢,٢)	٨,٣	٠,٥	٨,٨
المجموع	٣٣٨,٣	٧٤٣,٣	(٤٤,٤)	(٣٣٠,٤)	٤١٢,٩	٢٤,٤	٤٣٧,٣

١٤-٢ جرى رصد اعتماد تحت هذا البند من أجل تغطية تكاليف مباشرة تقديرية معينة لدورتي الجمعية العامة الثالثة والخمسين والرابعة والخمسين. والاعتمادات الواردة في السابق تحت الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً، يقترح نقلها إلى هذا الباب. وتقوم إدارة الشؤون السياسية بتزويد مختلف الأجهزة الفرعية والأفرقة العاملة التابعة للجمعية العامة، بما في ذلك الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى ذات الصلة بمجلس الأمن، والفريق العامل غير الرسمي المفتوح باب العضوية المعني بخطة للسلام والأفرقة الفرعية الأربعة التابعة له، والفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة المعني بتعزيز الأمم المتحدة والفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة، بالخدمات التقنية والفنية التي يرد وصفها تحت الباب الفرعي جيم أدناه. وتجتمع، حسب الاقتضاء، تلك الأجهزة سواء ما كان منها ذا أجل محدد أو غير محدد.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

تكاليف الموظفين الأخرى

١٥-٢ تغيرت في السنوات الأخيرة إلى حد بعيد خطة جلسات الجمعية العامة. ففي الوقت الذي تعقد فيه معظم جلسات الجمعية العامة من أيلول/سبتمبر إلى كانون الأول/ديسمبر، تجتمع الجمعية الآن بتواتر متزايد خلال بقية العام. فخلال الدورة الخمسين، عقدت الجمعية العامة ٢٢ في المائة من جلساتها في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيلول/سبتمبر ١٩٩٥. ومن المتوقع أن يتزايد هذا الاتجاه في السنوات القادمة، ومن ثم سينشئ احتياجات جديدة تماما من أجل الأمانة العامة. وهذا ما تؤكدته كذلك حاجة رؤساء الجمعية العامة إلى خدمات أمينين اثنين، وأنه يلزم خلال الدورة العادية للجمعية العامة من أيلول/سبتمبر إلى كانون الأول/ديسمبر توفير ثمانية على الأقل من موظفي المساعدة المؤقتة من فئة الخدمات العامة. ولذلك ستوفر التقديرات المدرجة تحت هذا البند التي تبلغ ٥٠٠ ٣١٤ دولار، المعاد توزيعها من الباب ١، المساعدة المؤقتة (٨٠٠ ٢٨٩ دولار) والعمل الإضافي (٧٠٠ ٢٤ دولار).

الخدمات التعاقدية

١٦-٢ يتصل الاعتماد الذي يبلغ ١٠٠ ٩٠ دولار بتكاليف طبع القرطاسية، وبطاقات الدعوة والعمل اللازمة لمكتب الرئيس. وسيجري أيضا تحت هذا البند توفير احتياجات الطباعة الخارجية للملاحق بست لغات، ومحاضر الجلسات، والمرفقات والقرارات، والوثائق اللازمة للجمعية العامة ولجانها الرئيسية فيما قبل الدورة وفي أثنائها، والمحاضر المؤقتة للجلسات. ويتيح استعمال وحدات التشغيل الحاسوبية وبرامجيات تجهيز النصوص والقدرة على النشر المكتبي استنساخا داخليا لبعض وثائق الجمعية العامة، ومن ثم سيؤدي إلى نمو سلبي قدره ٣٧٩ ٠٠٠ دولار.

الضيافة

١٧-٢ يقترح رصد اعتماد قدره ٣٠٠ ٨ دولار من أجل الضيافة التي يقدمها رئيس الجمعية العامة في المراسم التي تقام خلال دوراتها، والذي يعكس انخفاضا قدره ٢٠٠ ٢ دولار.

٢ - مجلس الأمن

الجدول ٢ - ٧

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	نقائبات ١٩٩٥-١٩٩٤		اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦		النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٧	١٩٩٦	النسبة المئوية	المبلغ			
الخدمات التعاقدية	٥٥,٥	٥٥,٥	٣٠٤,٥	٣٠٤,٥	(٨٠,٢)	(٢٤٤,٥)	٦٠,٠	٢,٦	٦٢,٦
المجموع	٥٥,٥	٥٥,٥	٣٠٤,٥	٣٠٤,٥	(٨٠,٢)	(٢٤٤,٥)	٦٠,٠	٢,٦	٦٢,٦

١٨-٢ أنشئ مجلس الأمن، وهو أحد الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة، بموجب المادة ٧ من ميثاق الأمم المتحدة ويتولى المسؤولية الرئيسية عن صون السلام العالمي والأمن الدولي. وكما هو محدد في المادة ٢٨ من الميثاق، ينظم مجلس الأمن على نحو يستطيع معه العمل باستمرار. ويؤذن للمجلس، بمقتضى المادة ٢٩ من الميثاق، بأن ينشئ من الأجهزة الفرعية ما يراه ضروريا لأداء مهامه. وهناك حاليا تسعة من هذه الأجهزة هي: لجنة الخبراء التابعة لمجلس الأمن، ولجنة مجلس الأمن المعنية بقبول الأعضاء الجدد، ولجنة مجلس الأمن المعنية باجتماعات المجلس خارج المقر، ولجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت، بما في ذلك ما تقوم به من أنشطة دعما لعملية النفط مقابل الغذاء بموجب القرار ٩٨٦ (١٩٩٥)، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٧٤٨ (١٩٩٢) بشأن الجماهيرية العربية الليبية، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن أنغولا، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٩١٨ (١٩٩٤) بشأن رواندا، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٩٨٥ (١٩٩٥) بشأن ليبيريا؛ وتجتمع حسب الاقتضاء تلك الأجهزة، سواء ما كان منها ذا أجل محدد أو غير محدد.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

الخدمات التعاقدية

١٩-٢ تعكس الموارد التي تبلغ ٦٠ ٠٠٠ دولار، المرصودة من أجل احتياجات الطباعة الخارجية اللازمة لإصدار الوثائق الرسمية لمجلس الأمن وتقارير أجهزته الفرعية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، انخفاضا قدره ٥٠٠ ٢٤٤ دولار بسبب زيادة استخدام وحدات التشغيل الحاسوبية وبرامجيات تجهيز النصوص، مما يتيح استنساخا داخليا لتقارير مجلس الأمن وتقارير أجهزته الفرعية.

٣ - مجلس الوصاية

الجدول ٨-٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	نمقنات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ		
السفر	٠,٤	-	-	-	-	-
الخدمات التعاقدية	٠,٧	-	-	-	-	-
المجموع	١,١	-	-	-	-	-

٢٠-٢ إن مجلس الوصاية، المكون من خمس دول أعضاء، هو هيئة رئيسية من هيئات الأمم المتحدة منشأة بموجب المادة ٧ من ميثاق الأمم المتحدة. وتمثل مهمته في مساعدة الجمعية العامة ومجلس الأمن في الاضطلاع بمسؤولياتهما فيما يتعلق بنظام الوصاية الدولي. وفي ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، قرر مجلس الأمن، بقراره ٩٥٦ (١٩٩٤)، أن انطباق اتفاق الوصاية قد انقضى فيما يتعلق بإقليم مشمول بالوصاية، وهو إقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية (بالاو). وبناء عليه، لم ترصد موارد من أجل مجلس الوصاية.

٢١-٢ ووفقا للنظام الداخلي المعدل، يجتمع مجلس الوصاية كلما وحيثما اقتضى الأمر، بناء على قرار من مجلس الوصاية أو من رئيسه، أو بناء على طلب أغلبية أعضائه، أو بناء على طلب من الجمعية العامة، أو من مجلس الأمن متصرفا عملا بالأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة. وإذا نشأت الحاجة في المستقبل إلى اجتماع مجلس الوصاية، ستتولى إدارة الشؤون السياسية تزويده بالخدمات الفنية اللازمة. ومن المتوقع، في الوقت الراهن، الوفاء بذلك في حدود مستوى الموارد التي ستتاح للإدارة.

٤ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

الجدول ٢-٩

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	تقديرات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة التقدير	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
تكاليف الموظفين الأخرى	١٠,٢	٦,٣	(١٠٠,٠)	(٦,٣)	-	-	-
السفر	١٣٣,٦	٢٢٥,٢	٧٨,٦	١٧٧,١	٤٠٢,٣	٢٣,٩	٤٢٦,٢
مصروفات التشغيل العامة	٧,٧	٣٠,٧	-	-	٣٠,٧	١,٦	٣٢,٣
الضيافة	١,٥	٢,٥	-	-	٢,٥	٠,٢	٢,٧
اللوازم والمواد	-	٤,٥	(٥٥,٥)	(٢,٥)	٢,٠	٠,٣	٢,٣
المجموع	١٥٣,٠	٢٦٩,٢	٦٢,٥	١٦٨,٢	٤٣٧,٥	٢٦,٠	٤٦٣,٥

٢٢-٢ اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، المكونة من ٢٤ دولة عضوا، هي الجهاز الفرعي الرئيسي التابع للجمعية العامة المكلف بدراسة مدى تطبيق إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٠، وتتبعها لجنة فرعية واحدة وفريق عامل.

٢٣-٢ وتتضمن ولاية اللجنة ما يلي:

(أ) التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) تنفيذا فوريا وكاملا، وصياغة مقترحات محددة لهذا الغرض؛

(ب) تقديم اقتراحات محددة إلى مجلس الأمن بشأن التطورات التي تحدث في الأقاليم المستعمرة والتي قد تهدد السلام والأمن الدوليين؛

(ج) دراسة مدى امتثال الدول الأعضاء للقرار ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من القرارات ذات الصلة؛

(د) دراسة الأحوال فيما تبقى من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي عن طريق وسائل منها إيضاح بعثات زائرة إلى تلك الأقاليم وتقديم تقارير عن ذلك إلى الجمعية العامة؛

(هـ) تعبئة التأييد على نطاق العالم لبلوغ أهداف الإعلان؛

(و) استعراض قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان وتقديم مقترحات محددة في هذا الشأن إلى الجمعية العامة.

٢٤-٢ ويجوز للجنة الخاصة، عملا بالولاية المنوطة بها، أن تعقد اجتماعات، بعضها خارج المقر، للنظر في تنفيذ الإعلان ويجوز لها إيضاح بعثات زائرة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. ويجوز لها أيضا إجراء مشاورات واتصالات مناسبة مع الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية. ويجوز لأعضائها المشاركة في المؤتمرات والحلقات الدراسية وغير ذلك من الاجتماعات الخاصة التي تتناول مسألة إنهاء الاستعمار والتي ترعاها منظمات غير حكومية وهيئات الأمم المتحدة المعنية. ووفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، تقوم اللجنة الخاصة بحملة دولية لنشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار والتعريف بأعمال الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار، وتقدم تقارير عن ذلك إلى الجمعية العامة.

٢٥-٢ وهناك حاليا ١٧ إقليما مدرجا في قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. ويتقرر برنامج عمل اللجنة الخاصة على أساس سنوي، مع مراعاة قرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وعلى أساس نطاق مسؤوليات اللجنة الخاصة وبرنامج عملها الذي وافقت عليه الجمعية العامة لعام ١٩٩٧، من المتوقع أن تضطلع اللجنة في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ بالأنشطة التالية:

(أ) إيفاد ما لا يزيد عن ثلاث بعثات زائرة إلى الأقاليم؛

(ب) إيفاد بعثات تمثلها إلى المؤتمرات وإجراء مشاورات واتصالات بشأن مسألة إنهاء الاستعمار مع الحكومات، وهيئات الأمم المتحدة، وبخاصة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة (عدة بعثات للتشاور كل سنة)؛ والمجلس الاقتصادي والاجتماعي خلال دورات المجلس العادية؛ والجماعة الكاريبية؛ ومنتدى جنوب المحيط الهادئ واجتماعات البلدان غير المنحازة؛

(ج) المشاركة سنويا في المؤتمرات والحلقات الدراسية وغير ذلك من المناسبات الخاصة التي تتناول مسألة إنهاء الاستعمار وترعاها المنظمات غير الحكومية والهيئات المعنية التابعة للأمم المتحدة، فضلا عن حضور الحلقات الدراسية الإقليمية التي ستعقد في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ، في سياق خطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار؛

(د) وضع ترتيبات، بالتشاور مع الدول القائمة بالإدارة والمنظمات الإقليمية المعنية، من أجل مثول ممثلين عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أمام اللجنة، مع مراعاة الآراء التي يبديها هؤلاء الممثلون في الحلقات الدراسية الإقليمية التي تنظمها اللجنة منذ عام ١٩٩٠، فضلا عن التوصيات الواردة في خطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، وستواصل اللجنة النظر في كيفية تكثيف وتحسين مشاركة هؤلاء الممثلين في عمل اللجنة في إطار الموارد المتاحة.

٢٦-٢ وتضطلع إدارة الشؤون السياسية بمسؤولية تقديم الخدمات الفنية والدعم الفني إلى اللجنة الخاصة وهيئاتها الفرعية وبعثاتها الزائرة وغيرها، حسب الاقتضاء. ويرد بيان بالاحتياجات في هذا الصدد تحت الباب جيم - ١ (هـ).

٢٧-٢ وقد وضعت التقديرات على أساس الأنشطة المعتمدة لعام ١٩٩٧، وذلك دون المساس بالقرارات التي ستخدها الجمعية العامة في دورتيها الثالثة والخمسين والرابعة والخمسين بشأن برنامج عمل اللجنة الخاصة لعامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

تكاليف الموظفين الأخرى

٢٨-٢ من المنتظر ألا تكون هناك حاجة في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ إلى الموارد التي تبلغ ٦ ٣٠٠ دولار والمتصلة بتكلفة خدمات مترجم شفوي خلال بعثات اللجنة وذلك قياسا على الخبرة المكتسبة في الآونة الأخيرة. وبناء عليه يمكن رد مجموع الموارد الواردة تحت هذا البند.

السفر

٢٩-٢ تغطي الموارد التقديرية التي تبلغ ٤٠٢ ٣٠٠ دولار تكلفة سفر ممثلين (٢٠٥ ٠٠٠ دولار) للقيام بالأنشطة المبينة في الفقرة ٢٥-٢، وكذلك لحضور حلقتين دراسيتين إقليميتين (واحدة في السنة) من المقرر عقدهما في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ، في سياق خطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار؛ وسفر ممثلي الهيئات الوطنية وغيرها (٣٨ ٥٠٠ دولار) للمشاركة في أعمال اللجنة ولحضور الحلقتين الدراسيتين الإقليميتين؛ وسفر الموظفين (١٥٨ ٨٠٠ دولار) لمساعدة اللجنة في أداء أنشطتها المبينة في الفقرة ٢٥-٢ ومع الحلقتين الدراسيتين الإقليميتين. ويمثل النمو في الموارد الذي يبلغ ١٧٧ ١٠٠ دولار استعادة جزئية للاعتمادات التي كانت موجودة في الاعتمادات الأولية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧.

مصرفات التشغيل العامة

٣٠-٢ يقترح رصد اعتماد بمبلغ ٧٠٠ ٣٠ دولار من أجل استئجار الأماكن (٨٠٠ ٤ دولار)، واستئجار الأثاث والمعدات (٨٠٠ ١٢ دولار)، والاتصالات (٢٠٠ ٤ دولار) والخدمات المتنوعة (٨٩٠٠ دولار). ويلزم توفير ذلك أثناء بعثات اللجنة والحلقتين الدراسيتين الإقليميتين المقترحتين المشار إليهما في الفقرة ٢-٢٥.

الضيافة

٣١-٢ يغطي الاعتماد البالغ ٥٠٠ ٢ دولار نفقات الضيافة المقدمة من اللجنة خلال البعثات والحلقتين الدراسيتين الإقليميتين.

اللوازم والمواد

٣٢-٢ يغطي الاعتماد البالغ ٢٠٠٠ ٢ دولار شتى الاحتياجات من اللوازم التي ستنشأ خلال بعثات اللجنة والحلقتين الدراسيتين الإقليميتين.

٥ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

الجدول ١٠-٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤		اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦		النمو في الموارد	
	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المجموع قبل إعادة	إعادة تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
السفر	٤٥,٣	-	٥١,٠	-	٥١,٠	٣,٠
المجموع	٤٥,٣	-	٥١,٠	-	٥٤,٠	٥٤,٠

٣٣-٢ أنشئت اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د - ٣٠) المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥. وتجتمع اللجنة على مدار السنة حسب الاقتضاء وتقدم تقريراً سنوياً إلى الجمعية العامة. وتشارك اللجنة في اضطلاعها بولاياتها لبذل جميع الجهود لتعزيز ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف في الاجتماعات والمؤتمرات الدولية ذات الصلة وتوفد وفوداً في مهام وتدعو شخصيات أو خبراء بارزين في المناسبات الخاصة. وقد قامت الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين، بزيادة عدد أعضاء اللجنة من ٢٠ إلى ٢٣ عضواً، وأكدت الجمعية من جديد في قرارها ٢٣/٥١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ ولاية اللجنة التي ظلت تمدد على مر السنين. ومن المزمع أن تظل اللجنة قائمة إلى أن يتم التوصل إلى تسوية عادلة وشاملة ودائمة لقضية فلسطين.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

السفر

٣٤-٣ سيغطي التقدير المقترح (٥١٠٠٠٠ دولار) التكاليف المتوقعة لسفر ممثلي اللجنة إلى المؤتمرات والاجتماعات الدولية التي ترى اللجنة أن من المناسب حضورها فضلاً عن إيفاد وفود في مهام وجهود توعية أخرى يمكن أن تضطلع بها اللجنة تنفيذاً لولايتها. وقد رصد أيضاً اعتماداً لسفر من تقرر للجنة دعوتهم من شخصيات بارزة وخبراء وغيرهم للمشاركة في المناسبات الخاصة المتصلة بقضية فلسطين أو للتشاور مع اللجنة متى ارتئي أن ذلك مناسب.

٦ - مؤتمر نزع السلاح

الجدول ١١-٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ		
السفر	٢٣,٥	٣٧,٧	-	-	٣٧,٧	(٠,١)
المجموع	٢٣,٥	٣٧,٧	-	-	٣٧,٧	(٠,١)

٢٥-٢ باب الاشتراك في مؤتمر نزع السلاح مفتوح أمام الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية و ٥٦ دولة أخرى ويوجد مقره في جنيف. وبالإضافة إلى ذلك، تدعى بانتظام ٣٧ من الدول غير الأعضاء في المؤتمر إلى المشاركة في أعماله، وفي أعمال هيئاته الفرعية. ويقسم المؤتمر دورته السنوية إلى ثلاثة أجزاء، ويواصل مفاوضاته بشأن القضايا ذات الأولوية في الفترات التي تتخلل دوراته. وبالتالي تُعقد الاجتماعات لفترات تتراوح مدتها بين سبعة وتسعة أشهر كل سنة.

٣٦-٢ وعملا بالفقرة ١٢٠ (ج) من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، يقوم الأمين العام بعد التشاور مع مؤتمر نزع السلاح، بتعيين الأمين العام للمؤتمر، الذي يعمل أيضا ممثلا خاصا له، ليساعد المؤتمر ورئيسه في تنظيم المؤتمر، وعلى النحو الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ٨٢/٣٤ لام المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، يوفر الأمين العام الموظفين فضلا عن المساعدة والخدمات اللازمة لمؤتمر نزع السلاح ولأي من الهيئات الفرعية التي قد ينشئها، وفقا للترتيبات الواردة في نظامه الداخلي. وتتكون أمانة المؤتمر من موظفي فرع جنيف لمركز شؤون نزع السلاح التابع لإدارة الشؤون السياسية.

٣٧-٢ وفي عام ١٩٩٢، اختتم مؤتمر نزع السلاح بنجاح المفاوضات المتعلقة باتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، فضلا عن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، في ١٩٩٦، وذلك بمشاركة الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية وغيرها من الدول الهامة عسكريا. ويقوم المؤتمر حاليا باستعراض شامل لجدول أعماله بغية مواءمته مع البيئة الأمنية والسياسية الدولية الجديدة. وهناك جهود جارية لبدء مفاوضات بشأن اتفاقية متعددة الأطراف لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض الأسلحة النووية كما أنه يستطلع سبل ووسائل معالجة قضية نزع الأسلحة النووية. ومن المتوقع أن يواصل المؤتمر جهوده في مجالي ضمانات الأمن السلبية وتعزيز الشفافية في مجال التسليح، بما في ذلك فرض حظر على الألغام الأرضية.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

السفر

٣٨-٢ تتصل الموارد المطلوبة (٣٧ ٧٠٠ دولار) بتكاليف السفر والإقامة للأمين العام للمؤتمر والممثل الشخصي للأمين العام وللموظفين في مركز شؤون نزع السلاح المقيمين في جنيف لحضور الاجتماعات الاستشارية في نيويورك فيما يتعلق بأنشطة مؤتمر نزع السلاح.

باء - التوجيه التنفيذي والإدارة

استعراض عام

٣٩-٢ يرصد تحت هذا الباب اعتماد لاحتياجات مكتب وكيل الأمين العام للشؤون السياسية ومكتبي الأمينين العامين المساعدين

الجدول ١٢-٢

ملخص الاحتياجات حسب البرنامج
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البرنامج	تقديرات ١٩٩٥-١٩٩٦	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
التوجيه التنفيذي والإدارة	٤ ١٨١,٦	٤ ٠٢٨,٤	٨,٦	٣٤٧,٠	٤ ٣٧٥,٤	٢٧١,٥	٤ ٦٤٦,٩
المجموع	٤ ١٨١,٦	٤ ٠٢٨,٤	٨,٦	٣٤٧,٠	٤ ٣٧٥,٤	٢٧١,٥	٤ ٦٤٦,٩

الجدول ١٣-٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البرنامج	تقديرات ١٩٩٥-١٩٩٦	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
الوظائف	٣ ٣٤٣,٣	٣ ٦٧٩,٩	١٠,٢	٣٧٦,٠	٤ ٠٥٥,٩	٢٥٢,٠	٤ ٣٠٧,٩
تكاليف الموظفين الأخرى	١٩٣,٨	٣٦,٩	٢١١,٦	٧٨,١	١١٥,٠	٧,١	١٢٢,١
الخبراء الاستشاريون والخبراء السفر	١٧١,٦	-	-	-	-	-	-
السفر	٢٢٢,١	٢٠٢,٠	-	-	٢٠٢,٠	١٢,٤	٢١٤,٤
الخدمات التعاقدية	٠,٧	-	-	-	-	-	-
مصرفات التشغيل العامة	٢٤٩,٨	١٠٨,٢	(١٠٠,٠)	(١٠٨,٢)	-	-	-
الضيافة	٠,٣	١,٤	٧٨,٥	١,١	٢,٥	-	٢,٥
المجموع	٤ ١٨١,٦	٤ ٠٢٨,٤	٨,٦	٣٤٧,٠	٤ ٣٧٥,٤	٢٧١,٥	٤ ٦٤٦,٩

٤٣-٢ وإثر زيادة ترشيد مكتب وكيل الأمين العام وسعياً لتعزيز قدرته على التنسيق سواء داخل الإدارة أو مع الإدارات الأخرى، ولا سيما إدارتا الشؤون الإنسانية، وعمليات حفظ السلام، يقترح أن تنقل إلى المكتب وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٥ مخصصة حالياً للبرنامجين الفرعيين ١ و ٢.

تكاليف الموظفين الأخرى

٤٤-٢ الاحتياجات التي تبلغ ١١٥ ٠٠٠ دولار والمتصلة بالمساعدة المؤقتة العامة (٢٠٠ ٤٠ دولار) والعمل الإضافي (٧٤ ٧٠٠ دولار)، التي تعكس زيادتين قدرهما على التوالي ٢٨ ٤٠٠ دولار و ٤٩ ٧٠٠ دولار ستغطي تكاليف الموظفين الذين يحلّون بصفة مؤقتة محل الموظفين من فئة الخدمات العاملة الحاصلين على إجازة أمومة أو إجازة مرضية ممتدة وتوفير موظفين تكميليين في فترات ذروة حجم العمل في مكاتب وكيل الأمين العام والأمينين العامين المساعدين. والزيادة في هذين الاعتمادين تعكس على نحو أفضل الخبرة الماضية المكتسبة في مجال النفقات.

السفر

٤٥-٢ تتصل الاحتياجات المقدرة بمبلغ ٢٠٢,٠٠٠ دولار بالسفر المتعلق بعمل الإدارة في مجال منع المنازعات واحتوائها وحلها. ومن المزمع إجراء ثمان رحلات تقريبا في السنة لأغراض المفاوضات، والمشاركة في بعثات تقصي الحقائق وغيرها، ومصاحبة الممثلين/المبعوثين الخاصين للأمين العام، وحضور اجتماعات المنظمات الإقليمية والمشاركة في المؤتمرات والحلقات الدراسية.

مصرفات التشغيل العامة

٤٦-٢ يتصل النمو السلبي البالغ ١٠٨ ٢٠٠ دولار باحتياجات الاتصالات التي نقلت إلى المكتب التنفيذي للإدارة (انظر الباب ٥أ).

الضيافة

٤٧-٢ رصد اعتماد قدره ٢ ٥٠٠ دولار يعكس نموا في الموارد قدره ١ ١٠٠ دولار من شأنه أن يغطي احتياجات الضيافة.

جيم - برنامج العمل

استعراض عام

٤٨-٢ تستجيب الأنشطة المتوقع أن تنفذ تحت هذا الباب الفرعي في ١٩٩٨-١٩٩٩ للأهداف المبينة في البرامج ١، الشؤون السياسية و ٢٦، نزع السلاح، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ (A/51/6/Rev.1) و ٢٠٠١ و (Rev.1/Corr.1) وقرارات ومقررات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها قرار الجمعية (٤٧/١٢٠) ألف وباء. وعلى ضوء ذلك ومراعاة لعدة عوامل تؤثر في وضع التقديرات، ولا سيما طلب الجمعية العامة في قرارها ٣١٤/٥٠ الداعي إلى استعراض هيكل الرتب في الإدارة، وضرورة تعزيز التنسيق بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية التي تتعاون معها بصورة وثيقة إلى أبعد حد في مسائل السلام والأمن، والطلبات الملحة بوجه خاص لقيام المنظمة بالمساعدة في مجال منع المنازعات واحتوائها وحلها في أفريقيا يمكن تلخيص برنامج العمل على نحو ما يلي:

(أ) مساعدة مجلس الأمن والأمين العام في الاضطلاع بالأنشطة التي أنشطتها بهما الجمعية العامة ومجلس الأمن والميثاق في مجالات الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام في فترة ما بعد النزاع؛

(ب) رصد وتحليل وتقييم التطورات السياسية في جميع أنحاء العالم.

(ج) تحديد المنازعات المحتملة أو الفعلية التي تهدد السلم والأمن الدوليين والمنازعات التي يمكن أن تقوم الأمم المتحدة بدور مفيد في احتوائها وحلها، ووضع توصيات بشأنها؛

(د) تزويد الأمين العام بالتحليل والتقييم والمشورة بشأن جميع مسائل نزع السلاح والاضطلاع بالمسؤوليات المنوطة بالأمانة العامة في مجالي تحديد الأسلحة ونزع السلاح؛

(هـ) تقديم الدعم للأمين العام في الجوانب السياسية لعلاقاته مع الدول الأعضاء؛

(و) تقديم خدمات السكرتارية إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن وأجهزتهما الفرعية.

٤٩-٢ وستكون النسب المئوية لتقديرات توزيع الموارد المدرجة تحت هذا الباب الفرعي في ١٩٩٩-١٩٩٨ على النحو الوارد أدناه:

الميزانية العادية	الموارد الخارجة عن الميزانية	(النسبة المئوية)
١ - الشؤون السياسية		
٣٣,٥	٠,٦	(أ) منع نشوب النزاعات واحتواؤها وحلها وتقديم المساعدة والدعم إلى الأمين العام في الجوانب السياسية لعلاقاته مع الدول الأعضاء
٥,٢	١٥,٠	(ب) المساعدة الانتخابية
١٧,٤	-	(ج) شؤون مجلس الأمن
٦,٨	-	(د) شؤون الجمعية العامة
٢,٨	-	(هـ) إنهاء الاستعمار
٩,٠	-	(و) قضية فلسطين
٧٤,٨	١٥,٦	المجموع الفرعي ١
٢٥,٢	٨٤,٤	٢ - نزع السلاح
١٠٠,٠	١٠٠,٠	المجموع

الجدول ١٥-٢

ملخص الاحتياجات حسب البرنامج

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

البرنامج	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
١ - الشؤون السياسية							
(أ) منع نشوب المنازعات واحتواؤها وحلها وتقديم المساعدة والدعم إلى الأمين العام في الجوانب السياسية لعلاقاته مع الدول الأعضاء	١٤ ٦٧٦,٢	١٧ ٨١٥,٢	(١٠,٨)	(١ ٩٢٦,٤)	١٥ ٨٨٨,٨	١٠ ٣٢,٠	١٦ ٩٢٠,٨
(ب) المساعدة الانتخابية	١ ٧٨٠,٢	٢ ١٢١,١	١٩,٦	٤١٧,٠	٢ ٥٣٨,١	١٦٢,٤	٢ ٧٠٠,٥
(ج) شؤون مجلس الأمن	٧ ٧٦٠,٣	٩ ٠٧٨,٨	(٦,٧)	(٦١٥,٨)	٨ ٤٦٣,٠	٥٤١,٨	٩ ٠٠٤,٨
(د) شؤون الجمعية العامة	٣ ٠٧٣,٦	٢ ٧١٩,٣	٢٤,٠	٦٥٥,١	٣ ٣٧٤,٤	٢١٥,٢	٣ ٥٨٩,٦
(هـ) إنهاء الاستعمار	٢ ١٨٩,٥	١ ٢٤٩,١	(١٦,٨)	(٢١٠,٤)	١ ٠٣٨,٧	٦٦,٢	١ ١٠٤,٩
(و) قضية فلسطين	٣ ٧٨١,٦	٤ ٣٢٢,٨	٠,٢	١١,٠	٤ ٣٢٣,٨	٢٧٢,٥	٤ ٦٠٦,٣
المجموع الفرعي ١	٣٣ ٢٦١,٤	٣٧ ٣٠٦,٣	(٤,٥)	(١ ٦٦٩,٥)	٣٥ ٦٣٦,٨	٢ ٢٩٠,١	٣٧ ٩٢٦,٩
٢ - نزع السلاح	١٢ ٥٩٦,٨	١٢ ٦٠٩,٨	(٣,٠)	(٣٨٠,٣)	١٢ ٢٢٩,٥	٥٤١,٥	١٢ ٧٧١,٠
٣ - البرامج التي توقفت	٣ ٣٠٤,٥	-	-	-	-	-	-
المجموع	٤٩ ١٦٢,٧	٤٩ ٩١٦,١	(٤,١)	(٢ ٠٤٩,٨)	٤٧ ٨٦٦,٣	٢ ٨٣١,٦	٥٠ ٦٩٧,٩

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨	مصدر الأموال	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤
	(أ) الخدمات المقدمة لدعم:		
-	'١' منظمات الأمم المتحدة الأخرى	-	-
١٤٧,٥	'٢' البرامج الخارجة عن الميزانية	١٤٢,٢	-
١٤٧,٥		١٤٢,٢	-
	مجموع (أ)		
	(ب) الأنشطة الفنية:		
٣٩١,٠	الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح	٣٣٩,٩	١٨٩,٤
٣١٣,٠	الصندوق الاستئماني للتوعية العامة بقضايا نزع السلاح	٤١٦,٤	٢٦٠,٧
٣٠٩,٠	الصندوق الاستئماني لأنشطة نزع السلاح العالمية والإقليمية	٢٦٦,٦	١٥٩,٢
-	الصندوق الاستئماني لفوائد التبرعات المقدمة لحساب الأمم المتحدة الخاص	-	-
٧٥٦,٠	صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لمراقبة الانتخابات	٦٥٤,٦	٤ ٢٧٧,٥
٥٦١,٠	الصندوق الاستئماني للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بالمسائل الأمنية في أفريقيا الوسطى	٤٢٩,٦	-
٣١,٨	الصندوق الاستئماني لدعم البعثات الخاصة والأنشطة الأخرى المتصلة بالدبلوماسية الوقائية وصنع السلام	٢٧,٠	-
٢ ٣٦١,٨		٢ ١٣٤,١	٤ ٨٨٦,٨
	مجموع (ب)		
	(ج) المشاريع التنفيذية:		
١٢٥,٨	الصندوق الاستئماني لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا	١٠٩,٠	١٢٥,٠
-	الصندوق الاستئماني لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٢٩,٥	٧٢,٨
٣٤٩,٠	الصندوق الاستئماني لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ	٣٠٣,٢	١٣,٥
٢ ٠٦٠,٨	الصندوق الاستئماني لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح	٢ ٠٦٠,٨	٢ ٢٢١,١
٢ ٥٣٥,٦		٢ ٥٠٢,٥	٢ ٤٣٢,٤
٥ ٠٤٤,٩		٤ ٧٧٨,٩	٧ ٣١٩,٢
٥٥ ٧٤٢,٨		٥٤ ٦٩٥,٠	٥٦ ٤٨١,٩
	مجموع (أ) و (ب) و (ج)		
	مجموع (أ) و (٢)		

الجدول ١٦-٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
الوظائف	٤١ ٥١٧,٩	٤٢ ٤٥٢,٠	(٣,٣)	(١ ٤٢٨,٧)	٤١ ٠٢٤,٣	٢ ٤٤٩,٤	٤٣ ٤٧٢,٧
تكاليف الموظفين الأخرى	١ ٧٠٢,٤	١ ٢٥٩,٦	(٢٠,٤)	(٢٥٧,٩)	١ ٠٠١,٧	٥٧,٩	١ ٠٥٩,٦
الخبراء الاستشاريون والخبراء السفر	١ ١٩٤,٦	١ ٢٠٥,٣	٢٤,٥	٢٩٥,٨	١ ٥٠١,١	٨٩,٩	١ ٥٩١,٠
الخدمات التعاقدية	١ ٨٠١,٦	٢ ٠١٨,٢	٦,٤	١٢٩,٥	٢ ١٤٧,٧	١٢٨,٨	٢ ٢٧٦,٥
مصرفات التشغيل العامة	١٢٠,٢	٨٣,٤	١٠٥,٦	٨٨,١	١٧١,٥	١٠,١	١٨١,٦
الضيافة	٨٨١,٨	٧١٥,١	(٣٠,٣)	(٣٠٣,١)	٤١٢,٠	٢٤,٨	٤٣٦,٨
اللوازم والمواد	٥٦,٣	٦٦,٥	٩,٠	٦,٠	٧٢,٥	٤,٤	٧٦,٩
الأثاث والمعدات	٦٦,٦	٨٧,٠	(٦٢,٦)	(٥٤,٥)	٣٢,٥	١,٩	٣٤,٤
المنح والتبرعات	٣٤٧,٨	٥٨٤,٣	(٧٨,٢)	(٤٥٧,٣)	١٢٧,٠	٧,٦	١٣٤,٦
	١ ٤٧٣,٥	١ ٤٤٢,٧	(٤,٦)	(٦٧,٧)	١ ٣٧٦,٠	٥٦,٨	١ ٤٣٢,٨
المجموع	٤٩ ١٦٢,٧	٤٩ ٩١٦,١	(٤,١)	(٢ ٠٤٩,٨)	٤٧ ٨٦٦,٣	٢ ٨٣١,٦	٥٠ ٦٩٧,٩

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

وجه الإنفاق	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
الوظائف	١٩٥,٢	١٧٧,١	٢٦١,٠
تكاليف الموظفين الأخرى	١ ٨٣١,٥	٢ ٧٧٧,٥	١ ٨٦٩,١
الخبراء الاستشاريون والخبراء السفر	٦١٥,٢	١٢,٣	٦٤٥,٦
الخدمات التعاقدية	١ ٧١٩,٠	٧٧٤,٠	١ ٨١٤,٣
مصرفات التشغيل العامة	٤٢,٤	٢ ٨٤٧,٠	٤٧,١
اللوازم والمواد	١٨٠,٦	٢٤٣,٠	١٨٥,٨
الأثاث والمعدات	٦٠,٠	٠,٠	٦٥,٠
المنح والتبرعات	٨,٥	١٩٠,٨	١٠,٠
	١٢٦,٥	٢٩٧,٥	١٤٧,٠
المجموع	٤ ٧٧٨,٩	٧ ٣١٩,٢	٥ ٠٤٤,٩
مجموع (١) و (٢)	٥٤ ٦٩٥,٠	٥٦ ٤٨١,٩	٥٥ ٧٤٢,٨

الجدول ١٧-٢

الاحتياجات من الوظائف

برنامج العمل

المجموع		الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة		
		الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية		
-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	
الغزة الفنية وما فوقها								
٨	١٠	-	-	-	-	٨	١٠	مد - ٢
١٧	١٧	-	-	١	١	١٦	١٦	مد - ١
٣١	٣٨	-	-	١	٣	٣٠	٣٥	ف - ٥
٦٣	٦٤	-	-	-	٢	٦٣	٦٢	ف - ٣/٤
١٢	١٢	-	-	-	-	١٢	١٢	ف - ١/٢
١٣١	١٤١	-	-	٢	٦	١٢٩	١٣٥	المجموع
فئة الخدمات العامة								
٨	٩	-	-	-	-	٨	٩	الرتبة الرئيسية
٨٨	٩٨	٢	٢	٢	٨	٨٤	٨٨	الرتب الأخرى
٩٦	١٠٧	٢	٢	٢	٨	٩٢	٩٧	المجموع
الفئات الأخرى								
١	-	-	-	-	-	١	-	الرتبة المحلية
١	-	-	-	-	-	١	-	المجموع
٢٢٨	٢٤٨	٢	٢	٤	١٤	٢٢٢	٢٢٢	المجموع الكلي

١ - الشؤون السياسية

(أ) منع نشوب المنازعات واحتواؤها وحلها ومساعدة ودعم الأمين العام في الجوانب السياسية لعلاقاته مع الدول الأعضاء

الجدول ١٨-٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نقبات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
الوظائف	١٤ ١٤٣,٩	١٦ ٧٥٢,٥	(٩,٢)	(١ ٥٥٥,١)	١٥ ١٩٧,٤	٩٩٠,٦	١٦ ١٨٨,٠
تكاليف الموظفين الأخرى	١٦٥,٥	٢٢٦,٤	(٨,٤)	(١٩,٢)	٢٠٧,٢	١٢,٣	٢١٩,٥
السفر	٣٦٣,٢	٤٨٤,٢	-	-	٤٨٤,٢	٢٩,١	٥١٣,٣
مصروفات التشغيل العامة	٣,٥	٢٠١,٢	(١٠٠,٠)	(٢٠١,٢)	-	-	-
الأثاث والمعدات	-	١٥٠,٩	(١٠٠,٠)	(١٥٠,٩)	-	-	-
المجموع	١٤ ٦٧٦,٢	١٧ ٨١٥,٢	(١٠,٨)	(١ ٩٢٦,٤)	١٥ ٨٨٨,٨	١ ٠٣٧,٠	١٦ ٩٢٠,٨

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

مصدر الأموال	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نقبات ١٩٩٥-١٩٩٤	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
مصروفات التشغيل العامة	٢,٠	-	٢,١
اللوازم والمواد	١,٠	-	١,٥
الأثاث والمعدات	٢٤,٠	-	٢٨,٢
المجموع	٢٧,٠	-	٣١,٨
مجموع (١) و (٢)	١٧ ٨٤٢,٢	١٤ ٦٧٦,٢	١٦ ٩٥٢,٦

الجدول ١٩-٢

الاحتياجات من الوظائف

البرنامج الفرعي ١ - منع نشوب المنازعات واحتواؤها وحلها ومساعدة ودعم الأمين العام في الجوانب السياسية لعلاقاته مع الدول الأعضاء

الوظائف المؤقتة		الوظائف الثابتة	
المجموع		الميزانية العادية	الميزانية العادية
١٩٩٨-١٩٩٩	١٩٩٦-١٩٩٧	١٩٩٨-١٩٩٩	١٩٩٦-١٩٩٧
		الموارد الخارجة عن الميزانية	الميزانية العادية
١٩٩٨-١٩٩٩	١٩٩٦-١٩٩٧	١٩٩٨-١٩٩٩	١٩٩٦-١٩٩٧
١٩٩٨	١٩٩٦	١٩٩٨	١٩٩٦
١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧
الغئة الفنية وما فوقها			
٤	٦	-	-
٤	٦	-	-
٧	٧	-	-
٧	٧	-	-
١٢	١٥	-	٢
١٢	١٥	-	٢
٢٥	٢٦	-	١
٢٥	٢٦	-	١
٥	٥	-	-
٥	٥	-	-
٥٣	٥٩	-	٣
٥٣	٥٩	-	٣
فئة الخدمات العامة			
٢٨	٣٢	-	-
٢٨	٣٢	-	-
٢٨	٣٢	-	-
٢٨	٣٢	-	-
الفئات الأخرى			
١	-	-	-
١	-	-	-
١	-	-	-
١	-	-	-
٨٢	٩١	-	٣
٨٢	٩١	-	٣

٥٠-٢ تندرج أنشطة هذا البرنامج الفرعي في إطار البرنامجين الفرعيين ١-١، منع نشوب المنازعات واحتواؤها وحلها و ٢-١ مساعدة ودعم الأمين العام في الجوانب السياسية لعلاقاته مع الدول الأعضاء، من البرنامج ١، الشؤون السياسية في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ (A/51/6/Rev.1 و Rev.1/Corr.1). وستضطلع بتنفيذ هذه الأنشطة الشعب الإقليمية الأربع، بما في ذلك مكتب الاتصال المقترح إنشاؤه في أديس أبابا. وهذه الشعب هي: شعبة أفريقيا الأولى، وشعبة أفريقيا الثانية، وشعبة الأمريكتين وأوروبا (الناجمة عن دمج شعبة الأمريكتين وشعبة أوروبا السابقتين)، وشعبة آسيا (الناجمة عن دمج شعبة شرق آسيا والمحيط الهادئ وشعبة غرب آسيا السابقتين). وتهدف عمليتا الدمج إلى تصحيح الكثافة الشديدة في المناصب العليا لهيكل موظفي هذه الإدارة، وتحسين الكفاءة، وتلبية الرغبة المعلنة للجمعية العامة في قرارها ٢١٤/٥٠ بشأن تبسيط هيكل الإدارة على النحو الذي أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

البرنامج الفرعي ١ - منع نشوب المنازعات واحتواؤها وحلها

٥١-٢ تمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في دعم الأمين العام في أدائه لمسؤولياته الشاملة فيما يتصل بمنع نشوب المنازعات واحتواؤها وحلها، بموجب الأحكام ذات الصلة من الميثاق وبموجب الولايات التي أنطته به الجمعية العامة ومجلس الأمن.

٥٢-٢ وخلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، ستركز الأنشطة على تعزيز قدرة الشعب على رصد التطورات السياسية فيما يتعلق بالسلم والأمن على صعيد العالم؛ وصياغة توصيات بشأن التدابير المحتملة أن تتخذها الأمم المتحدة، بموافقة من الحكومات المعنية، من أجل منع المنازعات أو احتواء القائم منها وحلها؛ وتعزيز إجراء المفاوضات السياسية ودعمها؛ وتقديم التوجيه الفني للبعثات غير المتعلقة بحفظ السلام في الميدان، الذي أذنت به الجمعية العامة ومجلس الأمن؛ وتعزيز القدرة على تحديد الفرص المتاحة أمام الأمم المتحدة للقيام

بأنشطة في مجال بناء السلام بموافقة الحكومات المعنية، بعد إجراء المناقشات معها ومع أجهزة الأمم المتحدة الأخرى؛ ورصد ما ينجم عن هذه الأنشطة من تأثيرات سياسية.

٥٣-٢ وستضطلع الشعب الأربع بتحقيق أهداف هذا البرنامج الفرعي من خلال متابعة التطورات المتصلة بالسلم والأمن في المناطق الواقعة ضمن نطاق مسؤوليتها.

الأنشطة

٥٤-٢ سيضطلع بالأنشطة التالية خلال فترة السنتين:

(أ) تقديم الخدمات للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء

١' الجمعية العامة

وثائق الهيئات التداولية - تقارير الأمين العام بشأن مختلف مسائل السلم والأمن (حوالي ٢٠ تقريراً، ١٩٩٨ و ١٩٩٩)

تقديم الخدمات الفنية - توفير المعلومات الأساسية الفنية وتقديم المشورة إلى رئيس الجمعية العامة، حسب الاقتضاء؛

٢' مجلس الأمن

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقارير الأمين العام بشأن مختلف مسائل السلم والأمن (حوالي ١٠٠ تقريراً، ١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛

ب - تقديم الخدمات الفنية - توفير المعلومات الأساسية الفنية وتقديم المشورة إلى ممثلي الأمين العام في مجلس الأمن، حسب الاقتضاء؛

(ب) الخدمات الفنية الأخرى

١' تقديم الدعم الفني للأمم المتحدة في جهودها التفاوضية ومساعدتها الحميدة في حل المنازعات التي تنشأ على نطاق العالم، بما في ذلك إعداد بعثات المساعي الحميدة والمشاركة فيها؛

٢' تقديم التوجيه السياسي لممثلي الأمين العام الخاصين/مبعوثيه الخاصين، بما في ذلك المشاركة في البعثات الخاصة التي يقومون بها؛

٣' التخطيط لبعثات تقصي الحقائق والبعثات الأخرى الخاصة وتنظيمها والمشاركة فيها بالنيابة عن الأمين العام؛

٤' رصد وتحديد مناطق النزاع المحتملة وتقييم المعلومات وإعداد الملاحظات وورقات المعلومات الأساسية بما يوفر الإنذار المبكر والخيارات والتوصيات لاتخاذ إجراءات وقائية؛

(ج) التعاون الدولي والتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات

١' الاتصال والتشاور، والتفاوض، حسب الاقتضاء، مع البعثات الدائمة للدول الأعضاء؛

٢' مشاركة وتقديم الخدمات الفنية والتقنية للاجتماعات المعقودة بين الأمم المتحدة ومختلف المنظمات الإقليمية، بما في ذلك منظمة الوحدة الأفريقية، ومنظمة البلدان الأمريكية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وجامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛

٣' المشاركة في الاجتماعات الإقليمية ومنتديات المانحين فيما يتعلق بمجالات النشاط السياسي، بما في ذلك المؤتمر المعني بالتفاعل وتدبير بناء الثقة في آسيا الذي ستقوم بتنظيمه في كازخستان منظمة التعاون الاقتصادي؛

- ٤' التنسيق والاتصال مع الإدارات والبرامج الأخرى، ولا سيما إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون الإنسانية، وإدارة شؤون الإدارة والتنظيم، ومكتب الشؤون القانونية، ولجنة حقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛
- ٥' المشاركة في أنشطة صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها، مثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي، والوكالات الأخرى ذات الصلة؛
- ٦' المشاركة في أنشطة المنظمات غير الحكومية.

البرنامج الفرعي ٢ - مساعدة ودعم الأمين العام في الجوانب السياسية لعلاقاته مع الدول الأعضاء

- ٥٥-٢ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في تزويد الأمين العام باستمرار بالمعلومات والتحليلات والمشورة في مجال السياسات لتيسير الجوانب السياسية لعلاقاته مع الدول الأعضاء ومع ممثلي الترتيبات والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية.
- ٥٦-٢ ومن أجل تحقيق ذلك، ستقوم الشعب الإقليمية بإعداد المراسلات الفنية للأمين العام بشأن القضايا السياسية والموجهة إلى حكومات الدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، والأشخاص البارزين. وستزود الأمين العام أيضا بمعلومات أساسية وموجزة من أجل ما يجريه من اتصالات مع ممثلي الدول الأعضاء في المقر أو في أثناء سفره. وستواصل هذه الشعب تطوير قاعدة بيانات تتصل بما يستجد من تطورات في ميدان السلم والأمن لكي يستخدمها الأمين العام وكبار المسؤولين، كما ستحتفظ بنبذات قطرية مستكملة.
- ٥٧-٢ وفي هذا الخصوص، ولتحقيق أغراض البرنامج الفرعي ٢، ستواصل الشعب الأربع الاتصالات أو الترتيبات مع المنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة والمعاهد الأكاديمية والبحثية ذات الخبرة في منطقة كل منها. كما ستضطلع بدور مراكز الاتصال والتنسيق في مجال التعاون الشامل بين منظومة الأمم المتحدة وأمانات المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، بما فيها على وجه الخصوص منظمة الوحدة الأفريقية، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة البلدان الأمريكية، والجماعة الكاريبية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.
- ٥٨-٢ وبالإضافة إلى ما يضطلع به مكتب الاتصال في أديس أبابا من مسؤوليات في إطار البرنامج الفرعي ١، سيقوم أيضا بدعم الأنشطة الأخرى التي تقوم بها الشعب الإقليمية في إطار هذا البرنامج الفرعي.

الأنشطة

٥٩-٢ سيضطلع بالأنشطة التالية خلال فترة السنتين:

(أ) تقديم الخدمات للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء

١' الجمعية العامة

وقائق الهيئات التداولية. تقارير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ السلم والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي؛ تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط؛ التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية؛ والاجتماعات العامة والقطاعية بين منظومة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظماتها المتخصصة؛ التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي؛ والاجتماعات العامة والقطاعية بين منظومة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة؛ واجتماع مراكز التنسيق التابعة لوكالات منظومة الأمم المتحدة الرئيسية ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة؛ التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية؛ والاجتماعات العامة والقطاعية بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية؛ التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية؛ وعن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛ وما يستجد من مسائل أخرى.

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى

- ١' إعداد المذكرات الإعلامية، وورقات المعلومات الأساسية، ونقاط للحديث، ونبذات، لاجتماعات الأمين العام بممثلي الدول الأعضاء، سواء في نيويورك أو خارجها؛
- ٢' إعداد مسودات لمراسلات الأمين العام بشأن القضايا السياسية والموجهة إلى الدول والهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية؛
- ٣' الاحتفاظ بقاعدة بيانات تتعلق بقضايا السلم والأمن يستخدمها الأمين العام وكبار المسؤولين، وتطوير تلك القاعدة؛
- ٤' مداومة الاتصال بالمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، والجمهور، والأفراد، والخبراء بشأن القضايا الإقليمية؛

(ج) التعاون الدولي والتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات

- ١' المشاركة في الحلقات الدراسية والاجتماعات الأكاديمية المتعلقة بالدبلوماسية الوقائية وصنع السلام؛
- ٢' إقامة الاتصالات مع الإدارات الموكلة إليها مسؤولية المسائل السياسية وحفظ السلام وتقديم المساعدة الإنسانية والتعاون الاقتصادي الدولي، وكذلك مع الوفود؛
- ٣' المشاركة في أنشطة المنظمات غير الحكومية، مثل هيئة العفو الدولية، ومنظمة رصد حقوق الإنسان، ورابطة الدراسات الدولية، والمجلس الأكاديمي المعني بمنظومة الأمم المتحدة، والمجموعات المشابهة؛
- ٤' التنسيق مع صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي، والوكالات الأخرى ذات الصلة، والمشاركة في أنشطتها، من خلال مساهماتها العديدة، كل في ميدان اختصاصه، في خطط التعاون مع المنظمات الإقليمية؛
- ٥' الاتصال والتعاون الوثيقان، بشأن المسائل التي تهم الأمم المتحدة وفقا لقرارات الجمعية العامة، مع المنظمات والرابطات والمؤتمرات الإقليمية والأقليمية ودون الإقليمية التي لها مركز المراقب أو أي مركز آخر معترف به لدى الأمم المتحدة، ولا سيما منظمة الوحدة الأفريقية، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وجامعة الدول العربية وجميع المنظمات المتصلة بها، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، ومنظمة الدول الأمريكية والمنظمات العاملة في منطقة البحر الكاريبي، بما في ذلك الجماعة الكاريبية ولجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي، ومنتدى جنوب المحيط الهادئ، ولجنة جنوب المحيط الهادئ والمنظمات ذات الصلة، وحركة بلدان عدم الانحياز، والكمونولث. وستجري مواصلة التعاون من خلال الاجتماعات المشتركة والمشاورات وغير ذلك من أشكال الاتصال بأمانات كل منها؛ وحضور الاجتماعات السنوية لوزراء الخارجية واجتماعات القمة، حسب الاقتضاء؛

(د) خدمات السكرتارية الفنية والتقنية

- ١' عقد اجتماع عام واحد واجتماعين قطاعيين بين منظومة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظماتها المتخصصة؛
- ٢' عقد اجتماع لمراكز التنسيق التابعة للوكالات الرئيسية واجتماع عام واحد واجتماعين قطاعيين بين منظومة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة؛
- ٣' عقد اجتماع عام بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية؛

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

الوظائف

٦٠-٢ تتصل الاعتمادات البالغة ٤٠٠ ١٩٧ ١٥ دولار بتكلفة الوظائف المشار إليها في الجدول ٢-١٩. ويوفر الملاك ووظائف الشعب الإقليمية الأربع، ويشمل مكتب الاتصال في أديس أبابا. وهذه المكاتب مسؤولة عن تنفيذ البرنامجين الفرعيين ١-١ منع نشوب المنازعات واحتواؤها وحلها و ٢-١ مساعدة ودعم الأمين العام في الجوانب السياسية لعلاقاته مع الدول الأعضاء من البرنامج ١ الشؤون السياسية، في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١. ويشمل الاعتماد ٥٣ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها (٤ من الرتبة مد - ٢، و ٧ من الرتبة مد - ١، و ١٢ من الرتبة ف - ٥، و ١٤ من الرتبة ف - ٤، و ١١ من الرتبة ف - ٣، و ٥ من الرتبة ف - ٢)؛ و ٢٨ وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، ووظيفة واحدة ثابتة من الرتبة المحلية. وتتضمن المقترحات الحالية ما يلي: (أ) إلغاء وظيفتين من الرتبة مد - ٢، واحدة من شعبة الأمريكتين وواحدة من شعبة غربي آسيا نظرا لاندماج الأولى مع أوروبا والثانية مع شرق آسيا والمحيط الهادئ؛ (ب) وإلغاء وظيفة من الرتبة ف-٥ وثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) نتيجة ترشيد العمل في هذه الشعب؛ (ج) ونقل وظيفة ثابتة من الرتبة ف - ٥ إلى مكتب وكيل الأمين العام لإدارة الشؤون السياسية، ونقل وظيفة مؤقتة من الرتبة ف - ٥ إلى البرنامج الفرعي ٣، المساعدة الانتخابية، ووظيفة من الرتبة ف - ٤ تضطلع بمهام أمين الأفرقة العاملة التابعة للجمعية العامة، يجري نقلها إلى البرنامج الفرعي ٥ شؤون الجمعية العامة نتيجة إعادة تشكيل هيكل الإدارة؛ (د) ويقترح تحويل وظيفتين مؤقتتين (واحدة من الرتبة ف - ٥ وواحدة من الرتبة ف - ٤) إلى وظائف ثابتة نظرا لطابع الاستمرارية الذي تتسم به الأنشطة الموكلة إليهما؛ (هـ) وتحويل وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى وظيفة من الرتبة المحلية لمكتب الاتصال في أديس أبابا. وقد يلحق التعديل، خلال تنفيذ الأنشطة، بتوزيع الوظائف في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ للبرنامجين الفرعيين ١ و ٢، على النحو الوارد تقسيمه في الجدول أدناه، نتيجة تدفق حجم العمل الذي لا مفر منه في كل شعبة لدى ظهور أزمات جديدة وحل الأزمات القديمة وبانتهاز الفرص التي تتيح لنجاح الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام:

شعبة أفريقيا الأولى	شعبة أفريقيا الثانية	شعبة الأمريكتين وأوروبا	شعبة آسيا	المجموع
الفئة الفنية وما فوقها				
١	١	١	١	٤ - ٢
٢	١	٢	٢	١ - ٧
٢	٢	٤	٤	٥ - ١٢
٥	٦	٧	٧	٣/٤ - ٢٥
١	١	٢	١	٥ - ١/٢
١١	١١	١٦	١٥	٥٣ - المجموع الفرعي
فئة الخدمات العامة والفئات الأخرى				
٦	٦	٨	٨	٢٨ - الرتب الأخرى
١	-	-	-	١ - الرتبة المحلية
٧	٦	٨	٨	٢٩ - المجموع الفرعي
١٨	١٧	٢٤	٢٣	٨٢ - المجموع الكلي

تكاليف الموظفين الأخرى

٦١-٢ يتصل الاعتماد البالغ ٢٠٧ ٢٠٠ دولار بالعمل الإضافي (٧٠٠ ١٢٠ دولار) وبالمساعدة المؤقتة العامة (٨٦ ٥٠٠ دولار)، إذ كثيرا ما يتطلب طابع الأنشطة التي تضطلع بها الشعب العمل بعد أوقات الدوام الثابتة؛ مما ينجم عنه احتياجات للعمل الإضافي. وتتصل المساعدة المؤقتة العامة بتكاليف الموظفين الذين يحلون محل الموظفين القائمين بإجازات أمومة وإجازات مرضية ممتدة وبتوفير موظفين تكميليين أثناء فترات ذروة حجم العمل.

السفر

٦٢-٢ يتصل الاعتماد المقترح البالغ ٢٠٠ ٤٨٤ دولار بتكاليف سفر الموظفين لحضور اجتماعات المنظمات الإقليمية؛ والمشاركة في المؤتمرات والحلقات الدراسية في مجال الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام؛ والاضطلاع ببعثات تقصي الحقائق وغيرها من البعثات؛ ومرافقة الممثلين/المبعوثين الخاصين للأمين العام.

مصروفات التشغيل العامة

٦٣-٢ من المقرر أن تكون الاعتمادات البالغة ٢٠٠ ٢٠١ دولار المتعلقة بالاتصالات متمركزة. وبالتالي، يقترح نقل الموارد المدرجة تحت هذا البند إلى دعم البرامج.

الأثاث والمعدات

٦٤-٢ طلب في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ رصد اعتماد لمرة واحدة قدره ٩٠٠ ١٥٠ دولار لتغطية تكاليف اقتناء معدات التشغيل الآلي للمكاتب. وتم اقتناء هذه المعدات في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. وبالتالي، لم يقترح أي اعتماد لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

(ب) المساعدة الانتخابية

الجدول ٢-٢٠

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
الوظائف	١ ٧٢٢,٨	١ ٩٩٤,٧	٢٠,٢	٤١٠,٢	٢ ٤٠٤,٩	١٥٤,٣	٢ ٥٥٩,٢
تكاليف الموظفين الأخرى	-	١٢,٦	-	-	١٢,٦	٠,٨	١٣,٤
الخبراء الاستشاريون والخبراء	٢٢,٠	٤٨,٦	-	-	٤٨,٦	٢,٠	٥١,٦
السفر	٣٥,٢	٤٠,٢	٧٩,١	٣١,٨	٧٢,٠	٤,٣	٧٦,٣
الأثاث والمعدات	٠,١	٢٥,٠	(١٠٠,٠)	(٢٥,٠)	-	-	-
المجموع	١ ٧٨٠,٢	٢ ١٢١,١	١٩,٦	٤١٧,٠	٢ ٥٣٨,١	١٦٢,٤	٢ ٧٠٠,٥

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

وجه الإنفاق	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
تكاليف الموظفين الأخرى	١٠١,٧	٨٤٦,٠	١١٧,٠
الخبراء الاستشاريون والخبراء	١٧٣,٩	-	٢٠١,٠
السفر	٢٢١,٧	٢٩٦,٥	٢٥٧,٠
الخدمات التعاقدية	-	٢ ٨٢٠,٤	-
مصروفات التشغيل العامة	٣٠,٨	١٣٤,٢	٣٥,٠
اللوازم والمواد	-	-	-
الأثاث والمعدات	-	١١٠,٦	-
المنح والتبرعات	١٢٦,٥	٦٩,٨	١٤٦,٠
المجموع	٦٥٤,٦	٤ ٢٧٧,٥	٧٥٦,٠
مجموع (١) و (٢)	٢ ٧٧٥,٧	٦ ٠٥٧,٧	٣ ٤٥٦,٥

الجدول ٢-٢١

الاحتياجات من الوظائف

البرنامج الفرعي ٣: المساعدة الانتخابية

		الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة	
المجموع		الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية	
١٩٩٨-١٩٩٩	١٩٩٦-١٩٩٧	١٩٩٨-١٩٩٩	١٩٩٦-١٩٩٧	١٩٩٨-١٩٩٩	١٩٩٦-١٩٩٧	١٩٩٨-١٩٩٩	١٩٩٦-١٩٩٧
الغزة الفنية وما فوقها							
١	١	-	-	-	-	١	١
١	١	-	-	١	١	-	-
٣	٢	-	-	١	-	٢	٢
٣	٣	-	-	-	-	٣	٣
٨	٧	-	-	٢	١	٦	٦
فئة الخدمات العامة							
٤	٥	-	-	-	١	٤	٤
٤	٥	-	-	-	١	٤	٤
١٢	١٢	-	-	٢	٢	١٠	١٠

البرنامج الفرعي ٣ - المساعدة الانتخابية

٦٥-٢ عملا بقرار الجمعية العامة ١٣٧/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ والقرارات التي أعقبته بشأن مسألة المساعدة الانتخابية، تبين الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ أهداف هذا البرنامج الفرعي، المقرر أن تضطلع بتنفيذها شعبة المساعدة الانتخابية وتتولى الشعبة تقديم الدعم اللازم فيما يتعلق بتقديم المساعدة الانتخابية من الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء التي تطلبها، إلى الأمين العام ووكيل الأمين العام للشؤون السياسية، الذي يعينه الأمين العام ليكون مركز تنسيق لأنشطة المساعدة الانتخابية بالأمم المتحدة.

٦٦-٢ ومنذ عام ١٩٩٢، تلقت الأمم المتحدة ١٢٥ طلبا من الدول الأعضاء للحصول على مساعدة انتخابية. ومن بين مجموع هذه الطلبات، تم تلقي ٢٢ طلبا في عام ١٩٩٥، و٢٥ طلبا في عام ١٩٩٦. بيد أن التجربة قد أظهرت مؤخرا أن المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة في ميدان المساعدة الانتخابية موجهة بشكل متزايد نحو البعثات الصغيرة، التي تقدم المساعدة التقنية إلى السلطات الانتخابية للدولة العضو المعنية فيما يتعلق بتنسيق الدعم الانتخابي المقدم من جهات أخرى، أو توفر وجود رمزي للأمم المتحدة، بدلا من البعثات الكبيرة التي كانت تتولى في السنوات السابقة تنظيم وإجراء الانتخابات (مثلا.. في كمبوديا). أو مراقبتها (مثلا.. في أنغولا، وجنوب أفريقيا، والسلفادور، وناميبيا، ونيكاراغوا).

٦٧-٢ وبالتالي، فإن الشعبة ستقوم لدى تنفيذها هذا البرنامج الفرعي، وبالتشاور مع الشعبة الإقليمية المعنية، بتقييم الطلبات الواردة من الدول الأعضاء، للثبوت من مطابقتها للمعايير المقررة لتوفير المساعدة الانتخابية من قبل الأمم المتحدة وتقديم التوصيات اللازمة إلى مركز التنسيق، ومن خلاله، إلى الأمين العام. ويستلزم اتخاذ قرار بالاستجابة لطلب ما، تنظيم بعثة لتقدير الاحتياجات، وإحاطتها علما بالمسألة، ونشرها، ودعمها، الأمر الذي يتمخض، بالتشاور مع الحكومة والسلطات المعنية، عن تقديم توصيات فيما يتعلق بشكل المساعدة المتعين تقديمها وطرائقها. وتعد خطة استنادا إلى تقرير بعثة التقدير، ولدى إقرار تلك الخطة، تتخذ الترتيبات لتنفيذها بالتنسيق الوثيق مع هيئات منظومة الأمم المتحدة الأخرى، مثل إدارة خدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية، ومركز حقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فضلا عن المنظمات الإقليمية، والمانحين الثنائيين، والمنظمات غير الحكومية. وسيتم أيضا الاحتفاظ بقائمة بالخبراء الانتخابيين؛ وقائمة بالكيانات الأخرى النشطة في ميدان المساعدة الانتخابية والاتصال المستمر معها، وتقييم تجربة أنشطة المساعدة الانتخابية بغية تحسين الطرائق التي تستخدمها الأمم المتحدة ومواصلة استكمال المبادئ التوجيهية القائمة فيما يتصل بأنشطة الأمم المتحدة في هذا الميدان. وتشمل الجوانب الأخرى لبرنامج العمل تصميم العنصر

الانتخابي لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وإعداد ورقات تقنية بالتشاور مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات غير الحكومية، وتنظيم حلقات دراسية وندوات عن مسائل انتخابية محددة، بالاشتراك أيضا مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات غير الحكومية. وسيكون لإمكانية الحصول على تبرعات كافية لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للأنشطة الانتخابية تأثيره بالتأكيد على مستوى الأنشطة التي يتم الاضطلاع بها.

الأنشطة

٦٨-٢ سيجري الاضطلاع بالأنشطة التالية خلال فترة السنتين:

(أ) تقديم الخدمات للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء

١٦' الجمعية العامة

وثائق الهيئات التداولية - تقارير الأمين العام الى الجمعية العامة بشأن الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة لتعزيز فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة (١٩٩٨ و ١٩٩٩):

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

١٦' بعثات المساعدة الانتخابية - الاضطلاع، إثر تقييم الطلبات، ببعثات استطلاعية أو بعثات لتقدير الاحتياجات، تستلزم محصلتها إعداد خطة ومتابعة تنفيذها، بما في ذلك تنسيق أنشطة المراقبين الدوليين ودعمها؛ وتقديم المساعدة التقنية، وإيفاد بعثات المتابعة والإبلاغ، فضلا عن تنفيذ وتنظيم بعثات للإشراف والتحقق؛

١٧' المواد التقنية

أ - تعزيز الذاكرة المؤسسية القائمة من أجل كفاءة الاتساق في تخطيط المساعدة التقنية، من خلال '١٦' استرجاع المعلومات؛ '١٧' تقييم المعلومات؛ '١٨' إعداد المبادئ التوجيهية ومواد التدريب المتعلقة بمختلف جوانب المساعدة الانتخابية من أجل نشرها؛ '١٩' الزيارات الميدانية؛

ب - القيام، بالتشاور مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات غير الحكومية؛ بإعداد ورقات تقنية تتناول مواضيع محددة في ميدان إدارة الانتخابات ومراقبتها؛

ج - الاحتفاظ بقائمة الخبراء الدوليين الذين يمكنهم تقديم المساعدة التقنية، بما فيها مساعدة المشاريع المتعلقة بتنظيم الانتخابات وإجرائها والإشراف عليها والتحقق منها، وتوسيع هذه القائمة؛

د - تصميم العنصر الانتخابي لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، بما في ذلك وضع الاستراتيجيات التنفيذية، والدعم المستمر؛

(ج) التعاون الدولي والتنسيق فيما بين الوكالات (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

١٦' مداومة الاتصالات مع وكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية، وغير الحكومية المشتركة في تقديم مساعدة انتخابية محددة أو عامة من أجل تبسيط المساعدة المشتركة وتفاذي الازدواجية؛

١٧' تطوير الشبكات الإقليمية المشتركة في الانتخابات وتبادل الخبراء الإقليميين داخل كل منطقة. وخلال فترة السنتين القادمة سينصب التركيز على أفريقيا بأكملها، ومنطقة القوقاز وآسيا، ولا سيما وسط آسيا؛

١٨' الاشتراك في الحلقات الدراسية والندوات المتعلقة بمسائل انتخابية محددة مع سائر وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية؛

(د) التعاون التقني (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

١١' الخدمات الاستشارية بناء على طلب الحكومات - تقييم الطلبات الواردة من الدول الأعضاء للحصول على مساعدة انتخابية من الأمم المتحدة، وإبلاغ هذه الدول عما إذا كانت طلباتها مطابقة للمعايير المقررة من عدمه. وفي الحالات التي تتقرر فيها الاستجابة لأحد الطلبات، يتم إبلاغ الدول الأعضاء بالطرائق التي تستخدمها الأمم المتحدة؛

١٢' التدريب الجماعي (الحلقات الدراسية، وحلقات العمل، والندوات) - حلقتنا عمل عن مختلف جوانب المساعدة الانتخابية المقدمة للعمليات الانتخابية، ربما تعقد في افريقيا وآسيا؛

١٣' المشاريع الميدانية - مشاريع بالتعاون مع منظمات دولية ومؤسسات أخرى تابعة للأمم المتحدة يمولها صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لمراقبة الانتخابات.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

الوظائف

٦٩-٢ يتألف ملاك الموظفين المقترح لشعبة المساعدة الانتخابية من ثماني وظائف من الفئة الفنية وما فوقها (وظيفة ثابتة من الرتبة مد-٢، ووظيفتان ثابتتان من الرتبة ف-٥، وثلاث وظائف ثابتة من الرتبة ف-٤/ف-٣، ووظيفة مؤقتة من الرتبة مد-١، ووظيفة مؤقتة من الرتبة ف-٥) وأربع وظائف ثابتة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وتعكس الزيادة البالغة ٢٠٠ ٤١٠ دولار التأثير المشترك لتطبيق معدلات الشغور الموحدة الجديدة؛ ونقل وظيفة مؤقتة من الرتبة ف-٥ من البرنامج الفرعيين ١ و٢ الى الشعبة لزيادة تعزيزها، حسبما أوصت به الجمعية العامة في قرارها ١٨٥/٥٠؛ ونقل وظيفة مؤقتة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) الى دعم البرامج نتيجة الحاجة الى توفير الدعم التقني للجهود التي تبذلها الإدارة فيما يتعلق بالابتكارات التكنولوجية.

تكاليف الموظفين الأخرى

٧٠-٢ تغطي تكاليف الموظفين الأخرى (٦٠٠ ١٢ دولار) احتياجات الشعبة من العمل الإضافي.

الخبراء الاستشاريون والخبراء

٧١-٢ تغطي الاحتياجات البالغة ٦٠٠ ٤٨ دولار تكاليف الدراية الفنية الخارجية المتخصصة من أجل المساعدة فيما يتعلق بمواد التدريب اللازمة لمراقبي الانتخابات وبعثات التحقق من الانتخابات.

السفر

٧٢-٢ من المتوقع الاضطلاع بنحو ٥٠ بعثة للمساعدة الانتخابية خلال فترة السنتين. ويلزم، استنادا الى الخبرة المكتسبة فيما يتعلق بتمويل هذه البعثات، اعتماد مبلغ ٧٢ ٠٠٠ دولار، مما يعكس زيادة قدرها ٢١ ٨٠٠ دولار. وتغطي هذه الموارد حوالي ١٢ بعثة لتقدير الاحتياجات. وسوف يغطي صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لمراقبة الانتخابات وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي تكلفة ٢٨ بعثة تقريبا.

الأثاث والمعدات

٧٣-٢ كانت الموارد التي بلغت ٢٥ ٠٠٠ دولار في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ تتصل باستبدال معدات التشغيل الآلي للمكاتب في الشعبة. ونظرا لجعل برنامج استبدال معدات التشغيل الآلي للمكاتب متمركزا في إطار دعم البرامج خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ فلا يلزم لذلك رصد اعتمادات.

(ج) شؤون مجلس الأمن

الجدول ٢٢-٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			المبلغ	النسبة المئوية			
الوظائف	٧ ٤١٧,٠	٨ ٧٣٩,٨	(٥٤٧,٣)	(٦,٢)	٨ ١٩٢,٥	٥٢٥,٦	٨ ٧١٨,١
تكاليف الموظفين الأخرى	٣٢٦,٤	١٨٦,١	-	-	١٨٦,١	١١,٢	١٩٧,٣
الخبراء الاستشاريون والخبراء	-	١٠,٠	٢٦,١	٢٦١,٠	٣٦,١	٢,٢	٣٨,٣
السفر	١٦,٨	٨,٨	٣,٢	٣٦,٣	١٢,٠	-٠,٧	١٢,٧
الخدمات التعاقدية	٠,١	-	٣٦,٣	-	٣٦,٣	٢,١	٣٨,٤
مصروفات التشغيل العامة	-	٢٩,٠	(٢٩,٠)	(١٠٠,٠)	-	-	-
الأثاث والمعدات	-	١٠٥,١	(١٠٥,١)	(١٠٠,٠)	-	-	-
المجموع	٧ ٧٦٠,٣	٩ ٠٧٨,٨	(٦١٥,٨)	(٦,٧)	٨ ٤٦٣,٠	٥٤١,٨	٩ ٠٠٤,٨

الجدول ٢٢-٢

الاحتياجات من الوظائف

البرنامج الفرعي ٤ - شؤون مجلس الأمن

المجموع	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة	
	الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية	
-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٩	-١٩٩٦ ١٩٩٧	-١٩٩٨ ١٩٩٧
الفترة الفنية وما فوقها						
١	١	-	-	-	-	١
٢	٢	-	-	-	-	٣
٦	٧	-	-	-	١	٦
١١	١٢	-	-	-	١	١١
٣	٣	-	-	-	-	٣
٢٤	٢٦	-	-	-	٢	٢٤
المجموع						
فئة الخدمات العامة						
٣	٣	-	-	-	-	٣
٢٢	٢٥	-	-	٢	٧	٢٠
٢٥	٢٨	-	-	٢	٧	٢٣
المجموع						
٤٩	٥٤	-	-	٢	٩	٤٧
المجموع الكلي						

البرنامج الفرعي ٤ - شؤون مجلس الأمن

- ٧٤-٢ يغطي هذا البرنامج الفرعي الأنشطة المتصلة بالبرنامج الفرعي ٤-١ شؤون مجلس الأمن، من البرنامج ١، الشؤون السياسية، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١ التي تضطلع بها شعبة شؤون مجلس الأمن، المكونة من الوحدات التنظيمية التالية من الشعب الفرعية التالية. مكتب المدير، فرع أمانة مجلس الأمن، فرع الأجهزة الفرعية لمجلس الأمن، وفرع ممارسات مجلس الأمن وبحوث الميثاق، وأمانة لجنة الأركان العسكرية.
- ٧٥-٢ وقد أنشئ مجلس الأمن، وهو أحد الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة، بموجب المادة ٧ من الميثاق، ويتولى المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين. وقد نظم المجلس، على النحو المحدد في المادة ٢٨ من الميثاق، بحيث يتسنى له أداء عمله بصورة متواصلة. ويؤذن للمجلس، بموجب المادة ٢٩ من الميثاق، بأن ينشئ الأجهزة الفرعية ما يراه ضروريا لأداء مهامه. وتجتمع، حسب الاقتضاء، تلك الأجهزة، سواء ما كان منها ذا أجل محدد أو غير محدد.
- ٧٦-٢ وخلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، ستواصل شعبة شؤون مجلس الأمن تقديمها للخدمات الفنية الى مجلس الأمن وأجهزته الفرعية، بما في ذلك، وحسب الاقتضاء، الخدمات الفنية المقدمة الى بعثات واجتماعات مجلس الأمن خارج المقر؛ ومداومة الاتصال اللازم مع الوفود وهيئات الأمم المتحدة الأخرى، وسائر المنظمات الحكومية الدولية؛ وإعداد "مرجع ممارسات مجلس الأمن" وغيره من التقارير والدراسات المطلوبة بموجب قرارات الهيئات التداولية المعنية.

الأنشطة

- ٧٧-٢ سيجري الاضطلاع بالأنشطة التالية خلال فترة السنتين:

(أ) تقديم الخدمات للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (الميزانية العادية)

١' الجمعية العامة

وثائق الهيئات التداولية - تقرير مجلس الأمن الى الجمعية العامة (١٩٩٨ و ١٩٩٩):

٢' مجلس الأمن

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقارير الأمين العام الى مجلس الأمن عملا بالقرارات التشريعية، حسب الاقتضاء، والتقارير التي تقدمها الأجهزة الفرعية التابعة للمجلس، الى المجلس، حسب الاقتضاء؛

ب - الخدمات الفنية - اجتماعات ومشاورات المجلس بكامل هيئته، واجتماعات الأفرقة العاملة غير الرسمية التابعة للمجلس، والمشاورات الشائبة ومشاورات المجموعات، حسب الاقتضاء، ويحدد المجلس بنفسه تواتر الاجتماعات والمشاورات (نحو ٢٤٠ اجتماعا و ٤٥٠ مشاورة)؛ واجتماعات أجهزة المجلس الفرعية، حسب الاقتضاء. ويوجد في الوقت الراهن تسعة من هذه الأجهزة: لجنة الخبراء التابعة لمجلس الأمن؛ ولجنة مجلس الأمن المعنية بقبول الأعضاء الجدد (اجتماعان رسميان واجتماع واحد غير رسمي)، ولجنة مجلس الأمن المعنية باجتماعات المجلس خارج المقر؛ ولجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت، بما في ذلك ما تقوم به من أنشطة دعما لعملية النفض مقابل الغذاء بموجب القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) (٣٧ اجتماعا رسميا و ٦٠ اجتماعا غير رسمي)؛ ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٧٤٨ (١٩٩٢) بشأن الجماهيرية العربية الليبية (١٨ اجتماعا رسميا وسبعة اجتماعات غير رسمية)؛ ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال (خمسة اجتماعات رسمية)؛ ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن أنغولا (ستة اجتماعات رسمية)؛ ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٩١٨ (١٩٩٤) بشأن رواندا (ستة اجتماعات رسمية)؛ ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٩٨٥ (١٩٩٥) بشأن ليبيريا (أربعة اجتماعات رسمية)؛

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى (الميزانية العادية).

١٦ المنشورات المتكررة - إنجاز صياغة الملحق الحادي عشر من "مرجع ممارسات مجلس الأمن" (١٩٨٩-١٩٩٢) وبدء العمل في الملحق الثاني عشر (١٩٩٢-١٩٩٦)؛ وتقديم الإسهامات في "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة".

١٧ المواد التقنية - الاحتفاظ بقاعدة بيانات كبيرة وكثيرة الاستخدام وتطويرها، مما يسهل عمليات البحث في النصوص الكاملة لوثائق مجلس الأمن. ويمكن هذا المستعملين من الاستجابة بسرعة لاحتياجات البحث والمعلومات المتعلقة بعمل مجلس الأمن؛ وتحويل نصوص قرارات مجلس الأمن والبيانات الرئاسية المتوافرة من نظام الأقراص الضوئية إلى صيغة لغة برامج النشر على الانترنت (HTML)، التي تتمتع بالقدرة على وصل الوثائق المختلفة بعضها مع بعض وعلى نقلها إلى صفحة الاستقبال الخاصة بالأمم المتحدة في شبكة الانترنت. ومن المتوقع أيضا أن تتوافر القدرة على نقل وثائق مجلس الأمن الأخرى إلى صفحة الاستقبال الخاصة بالأمم المتحدة.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

الوظائف

٧٨-٢ سيتألف ملاك الموظفين المقترح للبرنامج الفرعي ٤، شؤون مجلس الأمن، لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ من ٤٧ وظيفة ثابتة ووظيفتين مؤقتتين، على النحو المبين في الجدول ٢-٢٣. ويعكس ملاك الموظفين للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ (أ) إلغاء أربع وظائف مؤقتة (وظيفة واحدة من الرتبة ف-٥ وثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة) معتمدة لخدمة لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن؛ (ب) نقل وظيفة ثابتة من الرتبة ف-٤ إلى البرنامج ٢٦، نزع السلاح، تعزيزا للأنشطة المتصلة بالقضايا الإقليمية في أفريقيا؛ و(ج) تحويل وظيفة مؤقتة من الرتبة ف-٤ ووظيفتين مؤقتتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى وظائف ثابتة. وسيكون توزيع الوظائف فيما بين وحدات شعبة شؤون مجلس الأمن على النحو التالي:

الفرع الأجهزة فرع ممارسات أمانة لجنة الفرعية مجلس الأمن الأركان لمجلس الأمن وبحوث الميثاق العسكرية المجموع					
مكتب المدير	فرع أمانة مجلس الأمن	مجموع			
١	-	-	-	-	١
-	١	١	١	-	٣
-	٢	٣	٣	-	٦
-	٤	٢	٢	١	١١
-	١	١	١	-	٣
١	٨	٦	٨	١	٢٤
١	١١	٣	٩	١	٢٥
٢	١٩	٩	١٧	٢	٤٩

تكاليف الموظفين الأخرى

٧٩-٢ تغطي الاحتياجات المقدرة بمبلغ ١٠٠ ١٨٦ دولار تكاليف المساعدة المؤقتة العامة (٥٠٠ ٨٦ دولار) والعمل الإضافي (٦٠٠ ٩٩ دولار). والاعتماد المتعلق بالعمل الإضافي مقترح بالنظر الى طبيعة عمل مجلس الأمن التي يتعذر التنبؤ بها، بما في ذلك توفير الخدمات الواسعة النطاق الى لجان الجزاءات التابعة له. وتتصل الاحتياجات للمساعدة المؤقتة العامة بإنهاء العمل المتأخر المتراكم فيما يتعلق بإعداد "مرجع ممارسات مجلس الأمن"، الذي يغطي السنوات منذ عام ١٩٨٩، و"مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة"، منذ عام ١٩٧٩، الأمر الذي يحتاج كحد أدنى، الى ١٢ شهر عمل تقريبا من موظفين من الرتبة ف-٤.

الخبراء الاستشاريون والخبراء

٨٠-٢ يقترح إدراج اعتماد بمبلغ ١٠٠ ٣٦ دولار، يعكس زيادة قدرها ١٠٠ ٢٦ دولار، فيما يتصل بالخدمات المتخصصة اللازمة لتنفيذ توصيات محددة تتعلق بنشر ملاحق "مرجع ممارسات مجلس الأمن".

السفر

٨١-٢ تغطي الاحتياجات المقدرة بمبلغ ١٢ ٠٠٠ دولار تكاليف سفر الموظفين لإجراء مشاورات فيما يتعلق بعمل مجلس الأمن، والاشتراك في الحلقات الدراسية، وحلقات العمل ذات الصلة، وجلسات الإحاطة الإعلامية الخارجية بشأن عمل المجلس وأجهزته الفرعية. ومن المتوقع أن تطرأ زيادة قدرها ٢ ٢٠٠ دولار تحت هذا البند.

الخدمات التعاقدية

٨٢-٢ تغطي الاحتياجات المقدرة بمبلغ ٣٦ ٢٠٠ دولار الخدمات المتخصصة المتعلقة بفهرسة النسخة الفرنسية من الملحق الثامن "مرجع ممارسات مجلس الأمن"، وهي تكاد تكون جاهزة، وفهرسة الملحق التاسع لدى ترجمته.

مصرفات التشغيل العامة

٨٣-٢ تتصل الاعتمادات البالغة ٢٩ ٠٠٠ دولار المدرجة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ بالاتصالات الخاصة بالمكالمات الهاتفية الخارجية والفاكس فيما يتعلق بأنشطة مجلس الأمن. وسيجري جعل هذه الأنشطة متمركزة في إطار دعم البرامج، وبالتالي لا يطلب رصد موارد في إطار هذا البرنامج الفرعي.

الأثاث والمعدات

٨٤-٢ نظرا لأن برنامج الاستبدال سيكون متمركزا في إطار دعم البرامج، فلا يلزم رصد موارد ذات صلة في إطار هذا البرنامج الفرعي.

(د) شؤون الجمعية العامة

الجدول ٢-٢٤

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	نقائبات ١٩٩٥-١٩٩٤		اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦		النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٧	١٩٩٦	المبلغ	النسبة المئوية			
الوظائف	٢ ٨١٠,٦	٢ ٤٢٦,٣	٧٦٧,٣	٣١,٦	٧٦٧,٣	٣١,٦	٣ ١٩٣,٦	٢٠٤,٤	٢ ٣٩٨,٠
تكاليف الموظفين الأخرى	٢٥٩,٦	١٦٨,٨	-	-	-	-	١٦٨,٨	١٠,١	١٧٨,٩
السفر	-	٨,٨	٣,٢	٣٦,٣	٣,٢	٣٦,٣	١٢,٠	٠,٧	١٢,٧
الخدمات التعاقدية	٣,٤	-	-	-	-	-	-	-	-
مصروفات التشغيل العامة	-	٢٩,٠	(٢٩,٠)	(١٠٠,٠)	(٢٩,٠)	(١٠٠,٠)	-	-	-
الأثاث والمعدات	-	٨٦,٤	(٨٦,٤)	(١٠٠,٠)	(٨٦,٤)	(١٠٠,٠)	-	-	-
المجموع	٣ ٠٧٣,٦	٢ ٧١٩,٣	٦٥٥,١	٢٤,٠	٦٥٥,١	٢٤,٠	٣ ٣٧٤,٤	٢١٥,٢	٢ ٥٨٩,٦

الجدول ٢-٢٥

الاحتياجات من الوظائف

البرنامج الفرعي ٥: شؤون الجمعية العامة

المجموع	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة	
	الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية	
١٩٩٨ ١٩٩٩	١٩٩٦ ١٩٩٧	١٩٩٨ ١٩٩٩	١٩٩٦ ١٩٩٧	١٩٩٨ ١٩٩٩	١٩٩٦ ١٩٩٧	١٩٩٨ ١٩٩٧
الغنة الفنية وما فوقها						
١	١	-	-	-	-	١
١	١	-	-	-	-	١
١	١	-	-	-	-	١
٥	٣	-	-	-	-	٥
١	١	-	-	-	-	١
٩	٧	-	-	-	-	٩
فئة الخدمات العامة						
٢	٢	-	-	-	-	٢
٨	٧	-	-	-	-	٨
١٠	٩	-	-	-	-	١٠
١٩	١٦	-	-	-	-	١٩

٨٥-٢ يغطي هذا البرنامج الفرعي الأنشطة المتصلة بالبرنامج الفرعي ٥-١، شؤون الجمعية العامة من البرنامج ١، الشؤون السياسية، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١، والتي تتولى تنفيذها شعبة شؤون الجمعية العامة. وتتألف الوحدات التنظيمية للشعب الفرعية التابعة للشعبة والتي خصصت لها اعتمادات في إطار هذا البرنامج الفرعي من مكتب المدير؛ وفرع الأمانة العامة للجمعية العامة؛ وفرع الأجهزة الفرعية للجمعية العامة. ويسدي مكتب المدير المشورة ويتولى الإشراف على الأنشطة ذات الصلة بالبرنامج الفرعي ٦، إنهاء الاستعمار، الذي تضطلع بتنفيذه وحدة إنهاء الاستعمار، والبرنامج الفرعي ٧ قضية فلسطين، الذي تضطلع بتنفيذه شعبة حقوق الفلسطينيين، اللتين خصصت لهما اعتمادات في البابين الفرعيين الخاصين بكل منهما أدناه.

٨٦-٢ الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي هو ضمان تسيير جلسات الجمعية العامة ومكاتبها وأعمالها الأخرى بطريقة منظمة وسليمة من الناحية الإجرائية وفقا لميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي للجمعية العامة وممارستها المتبعة وذلك من خلال إسداء المشورة الموثوق بها وتقديم الخدمات الفنية. ولذلك سوف تشمل الأنشطة إعداد دراسات تحليلية عن النظام الداخلي للجمعية العامة وإجراء مشاورات مع رئيسها، ومع رؤساء اللجان الرئيسية، ومع الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية من أجل تسيير أعمالها بكفاءة، بما في ذلك وضع الجداول الزمنية للجلسات.

البرنامج الفرعي ٥ - شؤون الجمعية العامة

٨٧-٢ ولتسهيل تنظيم سير جلسات الجمعية العامة، سوف تعد وثائق الهيئات التداولية وتقدم التقارير والرسائل المأذون بها على النحو الواجب لتجهيزها بوصفها الوثائق الرسمية للجمعية العامة، فضلا عن ضمان إصدارها في حينها وفقا لممارسات الجمعية وبرنامج عملها وجدولها الزمني.

٨٨-٢ وثمة هدف آخر لهذا البرنامج الفرعي وهو إسداء المشورة التقنية وتقديم خدمات فنية لشتى الأجهزة الفرعية للجمعية العامة، التي تشمل في الوقت الراهن الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى ذات الصلة بمجلس الأمن، وشتى الأفرقة العاملة الجامعة غير الرسمية، بما في ذلك الفريق العامل غير الرسمي المفتوح باب العضوية المعني بخطة للسلام وأفرقة الفرعية الأربعة المعنية بالدبلوماسية الوقائية وصنع السلام؛ ومسألة الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة؛ وبناء السلام بعد المنازعات؛ والتنسيق. وتقدم أيضا خدمات فنية إلى الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة، وفريقه الفرعي المعني بمشاركة المنظمات غير الحكومية في أنشطة الأمم المتحدة والفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة.

٨٩-٢ وسوف تشمل الأنشطة أيضا التعاون مع الحكومات المضيفة للمؤتمرات الدولية المعنية بالديمقراطيات الجديدة أو المستعادة، حسبما طُلب في القرار ٣١/٥١، فضلا عن الاتصال بممثلي وكالات الأمم المتحدة والأوساط الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية بشأن هذه المسألة.

الأنشطة

٩٠-٢ سيضطلع بالأنشطة التالية في أثناء فترة السنتين:

(أ) تقديم الخدمات للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء

١' الجمعية العامة

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقرير الأمين العام عن الديمقراطية الجديدة أو المستعادة (١٩٩٨ و ١٩٩٩): وإعداد جميع الوثائق المتصلة بتنظيم الجمعية العامة وتقديمها للإصدار: القائمة الأولية للبنود، وجدول الأعمال المؤقتة وجدول الأعمال النهائية، والقائمة التكميلية للبنود، وقائمة البنود الإضافية، ومذكرة الأمين العام بشأن تنظيم أعمال الجمعية العامة، وتقارير المكتب إلى الجمعية العامة، وحالة إعداد وثائق الجمعية العامة، والقائمة الأولية المشروحة وإضافاتها، وقائمة القرارات ونصوص المقررات التي تتخذها الجمعية العامة: (١٩٩٨ و ١٩٩٩)

ب - تقديم الدعم الفني/الخدمات الفنية - تقديم خدمات السكرتارية وخدمات الدعم للجمعية العامة، ومكتبها، وتقديم الخدمات الفنية للأجهزة الفرعية والأفرقة العاملة التابعة للجمعية العامة، غير الأجهزة الفرعية والأفرقة العاملة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي؛ تخطيط وتنظيم الأنشطة والخدمات المتصلة بدورات الجمعية العامة؛ وتقديم المساعدة الى رئيس الجمعية بشأن جميع المسائل المتصلة بتسيير أعمال الجمعية، بما في ذلك أعمال اللجان الرئيسية والأجهزة الفرعية؛ وإسداء المشورة الى رئيس الجمعية والدول الأعضاء والوفود المراقبة، والى موظفي وحدات الأمانة العامة والوحدات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمعنية بأعمال الجمعية؛ وإعداد المذكرات الإجرائية لرئيس الجمعية العامة ورئيس المكتب؛ وتخطيط ووضع وتنسيق قوائم المتكلمين في المناقشة العامة ونظر الجمعية في بنود جدول الأعمال؛ وإسداء المشورة الى المسؤولين عن وثائق الجمعية بشأن المسائل فيما يخص "الوثائق الرسمية للجمعية العامة"؛ وكفالة وضوح وشمول ودقة وثائق الجمعية التي تعدها الأمانة العامة والتي تصدر عن الهيئات الحكومية الدولية أو الهيئات الفرعية للجمعية العامة واعتماد الوثائق للإصدار وفقا للولايات التشريعية المناسبة؛ وإسداء المشورة الى البعثات الدائمة بشأن الرسائل التي توزع بوصفها وثائق رسمية للهيئات التداولية؛ وتوفير خدمات الأمانة الى الأجهزة الفرعية والأفرقة العاملة التابعة للجمعية والمؤتمرات والاجتماعات الخاصة؛ وتحديد وحدات الأمانة وبرامج الأمم المتحدة المسؤولة عن تنفيذ قرارات ومقررات الجمعية؛

ج - الخدمات الفنية - الجلسات العامة للجمعية العامة أثناء دورتها الثانية والخمسين والثالثة والخمسين، (زها ١٤٠ جلسة لكل دورة، ١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ مكتب الجمعية العامة أثناء الدورتين الثانية والخمسين والثالثة والخمسين (زها ١٠ جلسات لكل دورة، ١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ الدورة الاستثنائية المعنية بالمخدرات (٦ جلسات عامة، ١٩٩٨)؛ الدورة الاستثنائية المعنية بنزع السلاح (١٠ جلسات عامة، ١٩٩٩)؛ الفريق العامل المعني بتنشيط أعمال الجمعية العامة (١٠ جلسات كل سنة)؛ اجتماعات رفيعة المستوى تعقد بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية (٤ اجتماعات كل سنة)؛

د - تقديم الخدمات التقنية - جلسات عامة للجمعية العامة (١٤٠)؛ واجتماعات للمكتب (١٠)؛ واجتماعات للفريق العامل المعني بتنشيط أعمال الجمعية العامة (١٠)؛ واجتماعات رفيعة المستوى تعقد بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية (٤ كل سنة) (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ ولسات عامة للدورة الاستثنائية للجمعية العامة (٦ في عام ١٩٩٨ و ١٠ في عام ١٩٩٩)؛

٢٢ - الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى ذات الصلة بمجلس الأمن

أ - وثائق الهيئات التداولية - التقرير السنوي ومرفقاته للفريق العامل المفتوح باب العضوية (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛

ب- تقديم الخدمات الفنية - جلسات رسمية وغير رسمية ولسات المكتب (٨٠ جلسة في السنة)؛ مذكرات فنية ومسودات تقدم الى مكتب الفريق العامل المفتوح باب العضوية (٣٠٠ صفحة في السنة)؛ مذكرات ووثائق أخرى للدورة تعد لاجتماعات الفريق العامل المفتوح باب العضوية (١٠٠ صفحة في السنة)؛ ورفات قاعة اجتماع للفريق العامل المفتوح باب العضوية (٥٠ صفحة في السنة)؛

ج - تقديم الخدمات التقنية - ل ٣٠ جلسة رسمية و ٢٠ جلسة غير رسمية و ٣٠ جلسة للمكتب في السنة؛

٢٣ - الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقرير الفريق العامل والمرفقات (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛

ب - تقديم الخدمات الفنية - جلسات الفريق العامل (٣٠ في السنة)؛ مذكرات فنية تقدم الى مكتب الفريق العامل (٢٠٠ صفحة في السنة)؛ وورقات عمل جلسات الفريق العامل (١٠٠ صفحة في السنة)؛

ج - تقديم الخدمات التقنية - جلسات رسمية للفريق العامل (٣٠، ١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛

٤' الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة وفريقه الفرعي المعني بمشاركة المنظمات غير الحكومية في أنشطة الأمم المتحدة

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقارير الفريق العامل و/أو فريقه الفرعي (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛

ب - تقديم الخدمات الفنية - تنظيم وتخطيط جميع الأنشطة ذات الصلة بتنظيم اجتماعات الفريق العامل وتنسيقها مع إدارة خدمات المؤتمرات والإدارات الأخرى بالأمانة العامة؛ تقديم المساعدة وإسداء المشورة لنواب رئيس الفريق العامل بشأن جميع المسائل ذات صلة بسير العمل؛ وإعداد جميع الوثائق المتصلة بالتنظيم وبجدول الأعمال العمال المؤقت والنهائي للجمعية العامة وتقديمها للإصدار؛

ج - تقديم الخدمات التقنية - تقديم خدمات تقنية للجلسات بما في ذلك الجلسات الرسمية وغير الرسمية ولساعات المكتب (٧٥ في السنة)؛

٥' الفريق العامل غير الرسمي المفتوح باب العضوية المعني بخطة للسلام وأفرقتة الفرعية الأربعة المعنية بـ "الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام؛ ومسألة الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة؛ وبناء السلام بعد المنازعات؛

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقرير الفريق العامل و/أو أفرقتة الفرعية (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛

ب - تقديم الخدمات الفنية - جلسات الفريق العامل، بما في ذلك الجلسات الرسمية وغير الرسمية ولساعات المكتب (٨٠ في السنة)؛ مذكرات فنية ومسودات تقدم الى مكتب الفريق العامل (٣٠٠ صفحة في السنة)؛ مذكرات ووثائق أخرى للدورة للفريق العامل (١٠٠ صفحة في السنة)؛ وورقات قاعة اجتماع للفريق العامل (٥٠ صفحة في السنة)؛

ج - تقديم الخدمات التقنية - ٢٠ جلسة رسمية و ٢٥ جلسة غير رسمية و ٣٠ جلسة للمكتب في السنة؛

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى

١' منشورات متكررة - "معلومات للوفود" (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛

٢' منشورات غير متكررة - الأجزاء ذات الصلة من "مرجع ممارسات أجهزة الأمم المتحدة" (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛

٣' الاحتفاظ بمكتبة للمراجع، بما في ذلك نظام المعلومات المحوسبة؛

٤' الاحتفاظ بنظام الكتروني للمراجع بشأن ممارسات وسوابق الجمعية العامة ونظامها الداخلي وأجهزتها الفرعية؛

(ج) التعاون الدولي والتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات

١' مشاركة مسؤولي موظفي الأمانة العامة في المؤتمرات الدولية المعنية بالديمقراطيات الجديدة أو المستعادة، والحلقات الدراسية والاجتماعات الأخرى التي تنظمها منظمات غير حكومية، والاتصال والتعاون مع الصناديق والبرامج والوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المشاركة في لجنة التنسيق الإدارية وآلياتها الفرعية، فيما يتعلق بإعداد تقريرين للأمين العام عن الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة؛

'٧' تنسيق الأنشطة والخدمات المتصلة بتنظيم دورات الجمعية العامة العادية والاستثنائية داخل الأمانة العامة، مع عدة جهات منها مكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، وبين الأمانة العامة والوفود، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية؛ والتنسيق مع الوحدات الفنية ومع أمانات اللجان الرئيسية بشأن المسائل المتصلة بتقديم الخدمات الى الجمعية، بما في ذلك وضع الجداول الزمنية؛ والتنسيق مع الوحدات الفنية بشأن إعداد المذكرة المتعلقة بتنفيذ قرارات الجمعية؛ والتنسيق مع الوحدات الفنية بشأن إنشاء الأجهزة الفرعية للجمعية وتعيين أعضاء تلك الأجهزة؛ وتنسيق إنتاج الأمانة العامة لوثائق الجمعية، بما في ذلك وضع الجداول الزمنية لوثائق الدورات الحالية والمقبلة والتقيد بها؛ والتنسيق مع الإدارات والمكاتب المسؤولة عن تقديم الوثائق، ومع مكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم لضمان تقديم الوثائق وتجهيزها وإصدارها في الوقت المناسب؛

'٣' تنسيق الأنشطة والخدمات المتصلة بتنظيم جلسات الأفرقة العاملة التابعة للجمعية العامة والمؤتمرات؛

'٤' التنسيق والاتصال مع مؤسسات ووكالات دولية ومع منظمات إقليمية ومؤسسات البحث ومنظمات غير حكومية ومنظمات حكومية دولية وأعضاء الأوساط الأكاديمية فيما يتصل بالمسائل التي تدخل في نطاق اختصاص الشعبة والاشتراك في الحلقات الدراسية وغيرها من الأنشطة التي تنظمها تلك الجهات؛

'٥' الاتصال بالبعثات الدائمة للدول الأعضاء والبعثات المراقبة.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

الوظائف

٩١-٢ سيكون توزيع الوظائف من أجل الاضطلاع بالأنشطة المندرجة في إطار البرنامج الفرعي ٥ شؤون الجمعية العامة في شعبة شؤون الجمعية العامة، حسبما يتضح من الجدول ٢-٢٥، في فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ على النحو التالي:

فرع أمانة فرع الأجهزة الفرعية				مكتب المدير	الجمعية العامة	للجمعية العامة	المجموع
الفترة الفنية وما فوقها							
١	-	-	١				مد - ٢
١	-	١	-				مد - ١
١	-	١	-				ف - ٥
٥	٢	٣	-				ف - ٣/٤
١	-	١	-				ف - ١/٢
٩	٢	٦	١				المجموع الفرعي
١٠	١	٨	١				فئة الخدمات العامة
١٩	٣	١٤	٢				المجموع

٩٢-٢ يعكس مستوى الوظائف الموضح في الجدول ٢-٢٥ زيادة ثلاث وظائف بالمقارنة بالفترة ١٩٩٧-١٩٩٦. ويمكن تغطية هذه الزيادة بنقل وظيفتين من البرنامج الفرعي ٦، إنهاء الاستعمار، الذي انعكست أنشطته فيما سبق في إطار هذا البرنامج الفرعي (وظيفة من الرتبة ف - ٤ ووظيفة من فئة الخدمات العامة) لتغطية احتياجات أمانة اللجنة الرابعة، ونقل وظيفة من رتبة ف - ٤ من البرنامجين الفرعيين ١ و ٢ للقيام بوظيفة أمين لفريق من الأفرقة العاملة التابعة للجمعية العامة. ويعكس النمو في الموارد بمبلغ ٣٠٠ ٧٦٧ دولار الأثر المشترك لنقل هذه الوظائف وتطبيق معدلات الشغور الموحدة الجديدة.

تكاليف الموظفين الأخرى

٩٣-٢ سيغطي الاعتماد بمبلغ ٨٠٠ ١٦٨ دولار تكلفة المساعدة المؤقتة العامة (٥٠٠ ٨٦ دولار) لتنسيق وخدمة الاجتماعات والعمل الإضافي (٣٠٠ ٨٢ دولار) خلال فترات ذروة حجم العمل.

السفر

٩٤-٢ الاحتياجات المقدرة بمبلغ ١٢ ٠٠٠ دولار ستغطي تكاليف سفر الموظفين لإجراء مشاورات وحضور حلقات دراسية ومؤتمرات تتعلق بعمل الجمعية العامة.

مصروفات التشغيل العامة

٩٥-٢ ستكون الموارد ذات الصلة بالاتصالات خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ متركزة في إطار دعم البرامج. ووفقا لذلك لا تطلب اعتمادات في إطار هذا البرنامج الفرعي.

الأثاث والمعدات

٩٦-٢ سيكون برنامج استبدال معدات التشغيل الآلي للمكاتب متركزا أيضا في إطار دعم البرامج. وبناء عليه لا تطلب اعتمادات في إطار هذا البرنامج الفرعي.

(هـ) إنهاء الاستعمار

الجدول ٢٦-٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	مقدمات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف ١٩٩٩-١٩٩٨	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
الوظائف	٢ ١٧٢,٣	١ ٢٤٩,١	(١٦,٨)	(٢١٠,٤)	١ ٠٢٨,٧	٦٦,٢	١ ١٠٤,٩
تكاليف الموظفين الأخرى	١٤,٩	-	-	-	-	-	-
مصروفات التشغيل العامة	٢,٣	-	-	-	-	-	-
المجموع	٢ ١٨٩,٥	١ ٢٤٩,١	(١٦,٨)	(٢١٠,٤)	١ ٠٢٨,٧	٦٦,٢	١ ١٠٤,٩

الجدول ٢٧-٢

الاحتياجات من الوظائف

البرنامج الفرعي ٦: إنهاء الاستعمار

الوظائف المؤقتة		الوظائف الثابتة	
المجموع		الميزانية العادية	الميزانية العادية
الموارد الخارجة عن الميزانية	الميزانية العادية	الميزانية العادية	الميزانية العادية
١٩٩٨-١٩٩٦	١٩٩٨-١٩٩٦	١٩٩٨-١٩٩٦	١٩٩٨-١٩٩٦
١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧
الفئة الفنية وما فوقها			
١	١	-	-
١	١	-	-
١	٢	-	-
٣	٤	-	-
فئة الخدمات العامة			
٣	٤	-	-
٣	٤	-	-
٦	٨	-	-

البرنامج الفرعي ٦ - إنهاء الاستعمار

- ٩٧-٢ ستنفذ وحدة إنهاء الاستعمار في فرع الأجهزة الفرعية للجمعية العامة التابع لشؤون الجمعية العامة، أنشطة البرنامج الفرعي ٦. وقد وصفت أعلاه مسؤوليات الفرع المتعلقة بالبرنامج الفرعي ٥، شؤون الجمعية العامة. ووفقا للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١، ستقدم وحدة إنهاء الاستعمار خدمات فنية وتقنية إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، كما سترصد تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وترتهن الأنشطة ببرنامج عمل اللجنة الخاصة والهيئات الفرعية التابعة لها، التي توافق عليها الجمعية العامة سنويا، ومن ثم تخضع لأي توجيهات تصدرها الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين والثالثة والخمسين فيما يتعلق ببرنامج عمل اللجنة الخاصة.
- ٩٨-٢ وبالإضافة إلى ذلك، ستكفل الأنشطة التي تضطلع بها وحدة إنهاء الاستعمار، توفير الخدمات الفنية والتقنية، وتسيير أعمال لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، بطريقة منظمة وسليمة من الناحية الإجرائية، وفقا لميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي للجمعية العامة، وممارستها المتبعة.
- ٩٩-٢ وستشمل أنشطة البرنامج الفرعي أيضا رصد اعتماد للخدمات الفنية والتقنية المقدمة إلى مجلس الوصاية لدى اجتماعه فيما يخص المسائل الناشئة في إطار الفصل الثالث عشر من الميثاق.

الأنشطة

١٠٠-٢ سيضطلع بالأنشطة التالية خلال فترة السنتين:

(أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء

١' مجلس الوصاية

تقديم الخدمات الفنية - متى دعت الحاجة إلى اجتماع مجلس الوصاية، فستقدم له الخدمات الفنية اللازمة. والمتوقع أنه سيتمكن تلبية الاحتياجات من الخدمات، في إطار الموارد المتاحة للإدارة:

٢٧ لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

أ - وثائق الهيئات التداولية - التقارير السنوية للجمعية العامة بشأن المبادئ التوجيهية والنظام الداخلي للحلقة الدراسية الإقليمية (واحدة في السنة)؛ تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية (واحد في السنة)؛ زهاء ٢٠ ورقة قاعة اجتماع، وورقات معلومات أساسية لكل حلقة من الحلقات الدراسية الإقليمية (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ وثائق ما قبل الدورة والوثائق التي تصدر أثناء الدورة للحلقات الدراسية الإقليمية (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛ معلومات من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي مرسله بمقتضى البند ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة؛ أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية، وغيرها، التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية؛ تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛ التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ آثار الإشعاع الذري (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ الاستعراض الشامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ المسائل المتصلة بالإعلام (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ الحالة في الأراضي الكرواتية المحتلة (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ طلبات استماع بشأن بنود إنهاء الاستعمار (١٠-١٥)؛ ووثائق ما قبل الدورة والتي تصدر أثناء الدورة للجنة الرابعة بشأن تنظيم الأعمال (بما في ذلك قائمة الوفود إلى اللجنة)؛

ب - تقديم الخدمات الفنية - الجلسات العامة للجنة (٢٥ جلسة كل سنة)؛ والمشاورات غير الرسمية (٥ كل سنة)؛

٢٨ اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

أ - وثائق الهيئات التداولية - التقارير السنوية للجنة الخاصة بشأن الأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية في كل من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: تيمور الشرقية وجزر فوكلاند (مالفيناس)، وجبل طارق، وكاليدونيا الجديدة، والصحراء الغربية؛ التقارير السنوية المقدمة إلى الجمعية العامة؛ ووثائق عن تنظيم الأعمال تصدر في سلاسل محدودة: '١١' تقرير الرئيس عن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ '٢٧' تقرير الرئيس عن البعثات الزائرة للأقاليم؛ '٣٧' زهاء ١٥ مذكرة لكل دورة من دورات اللجنة الخاصة (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ و'٤٤' تقرير سنوي واحد من ٨ أجزاء تشمل ١٢ فصلا مقمدا إلى الجمعية العامة (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛

ب - تقديم الخدمات التقنية - القيام سنويا بتجهيز زهاء ١٠٠ رسالة وطلب استماع من الأفراد والمنظمات غير الحكومية بشأن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

٢٩ اللجنة الفرعية التابعة للجنة الخاصة والمعنية بالأقاليم الصغيرة والالتماسات والمعلومات والمساعدة

أ - وثائق الهيئات التداولية - ١٢ تقريرا سنويا بشأن الأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية في كل من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التالية: ساموا الأمريكية، وأنغولا وبرمودا وجزر فرجن البريطانية وجزر كايمان، وغوام، ومونتيسيرات، وبيتكيرن، وسانت هيلانة وتوكيلاو، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وتشمل معلومات عن أنشطة المصالح الأجنبية، الاقتصادية وغيرها التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال

للبلدان والشعوب المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية (أنغيلا، وبرمودا، وجزر كايمان، ومونتيسيرات، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة) وعن الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها (برمودا، وغوام، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة)؛ وتقرير اللجنة الفرعية (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛

ب - تقديم الخدمات الفنية - جلسات عامة (٢٠ جلسة كل سنة) ومشاورات غير رسمية (٥ كل سنة)؛

٥' الفريق العامل التابع للجنة الخاصة

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقرير سنوي (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛

ب - تقديم الخدمات الفنية - جلستان عامتان (كل سنة)؛

٦' البعثات الزائرة التي توفدها اللجنة الخاصة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ممثلو اللجنة الخاصة والموظفون، بحد أقصى ثلاث بعثات زائرة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، يسبقها أو يعقبها مشاورات لمدة يومين مع الدولة المعنية القائمة بالإدارة، في عاصمتها؛

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى

تنظيم حلقة دراسية إقليمية وتقديم الخدمات لها كل سنة في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ على التوالي، وفقا لخطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار؛

١١' وثائق الهيئات التداولية - المبادئ التوجيهية والنظام الداخلي للحلقات الدراسية الإقليمية (واحدة في السنة): تقرير الحلقات الدراسية الإقليمية (واحد في السنة): زهاء ٢٠ ورقة قاعة اجتماع وورقة معلومات أساسية لكل حلقة دراسية إقليمية؛ ووثائق ما قبل الدورة والتي تصدر أثناء الدورة للحلقات الدراسية الإقليمية (قائمة المشتركين، جدول الأعمال، وما إلى ذلك)؛

١٢' تقديم الخدمات الفنية - جلسات عامة (٨ في السنة): اجتماعات المكتب (واحد في السنة)؛

١٣' تقديم الخدمات التقنية - تجهيز زهاء ١٠٠ رسالة متصلة بتنظيم الحلقات الدراسية الإقليمية وتقديم الخدمات لها؛

١٤' المنشورات المتكررة - إعداد ونشر دراسات ودراسات أحادية في ميدان إنهاء الاستعمار في إطار السلسلة المعنونة "إنهاء الاستعمار"؛

١٥' المواد والخدمات الإعلامية - تقديم المساعدة الفنية إلى مختلف المشاريع والمنشورات الإعلامية المتصلة بإنهاء الاستعمار، وتنظيمها بالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام على النحو التالي: كتيبات ونشرات، وصحائف وقائع، ورسوم بيانية حائطية، ومجموعات مواد إعلامية - واجتماعات إعلامية بشأن المسائل المتصلة بإنهاء الاستعمار إلى الوفود والمنظمات، ومعارض ومواد بصرية أخرى - معارض دورية للمعروضات البصرية والملصقات المتعلقة بإنهاء الاستعمار وإنتاج أفلام وثائقية ومجموعات شرائح منزلة؛ وبرامج إذاعية بشأن إنهاء الاستعمار؛

(ج) التعاون الدولي والتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات

١١' التعاون مع إدارة شؤون الإعلام في نشر المعلومات المتعلقة بالقضاء على الاستعمار في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

١٢' الاتصال طوال فترة السنتين بالبعثات الدائمة للدول القائمة بالإدارة بشأن المسائل المتصلة بالأقاليم تحت إدارتها، ولا سيما فيما يتعلق بتوفير الوثائق المطلوبة بموجب المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق؛

'٣' الاتصال بالوكالات المتخصصة وغيرها من منظمات الأمم المتحدة بشأن المسائل المتصلة بإنهاء الاستعمار؛

'٤' تنسيق المساعدة، عند الاقتضاء، التي تقدمها الوكالات المتخصصة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

'٥' التشاور وتبادل المعلومات بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة الدول الأمريكية والمنظمات الأخرى العاملة في منطقة الجماعة الكاريبية بما في ذلك لجنة التنمية والتعاون لمنطقة الكاريبي، ولجنة جنوب المحيط الهادئ، ومنتدى جنوب المحيط الهادئ، والمنظمات ذات الصلة، وحركة بلدان عدم الانحياز والكمونولث، بشأن المسائل المتصلة بتنفيذ مختلف القرارات المتعلقة بإنهاء الاستعمار، والاتصال بالمنظمات غير الحكومية العاملة في ميدان إنهاء الاستعمار.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

الوظائف

١٠١-٢ يرد ملاك الوظائف اللازمة للبرنامج الفرعي ٦، إنهاء الاستعمار، المقترح لفترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨ في الجدول ٢٧-٢. ويعكس ملاك الوظائف نقل وظيفتين (واحدة من الرتبة ف - ٤ وأخرى من فئة الخدمات العامة) إلى شعبة شؤون الجمعية العامة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المهام المسندة إلى الوظيفة من الرتبة مد - ١ ستوفر في الوقت ذاته لأمين اللجنة الرابعة الإشراف على الأنشطة المتصلة بالبرنامج الفرعي ٦، وتقديم الخدمات إلى مختلف الأفرقة العاملة التي أنشأها رئيس الجمعية العامة. ويعكس النمو السليبي البالغ ٤٠٠ ٢١٠ دولار الأثر المشترك لكل من نقل الوظائف هذه وتطبيق معدلات الشغور الموحدة الجديدة.

(و) قضية فلسطين

الجدول ٢٨-٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	مخفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
الوظائف	٢ ٦٩١,٤	٢ ٧٤٥,٩	(٥,٦)	(١٥٦,٢)	٢ ٥٨٩,٧	١٦٨,٢	٢ ٧٥٧,٩
تكاليف الموظفين الأخرى	٨٤,٢	٩٢,٦	-	-	٩٢,٦	٥,٦	٩٩,٢
الخبراء الاستشاريون والخبراء	-	٨,٢	٢٦٧,٠	٢١,٩	٣٠,١	١,٨	٣١,٩
السفر	٦٩٥,٥	١ ٠٣٦,٣	١٣,٣	١٣٨,٨	١ ١٧٥,١	٧٠,٤	١ ٢٤٥,٥
الخدمات التعاقدية	٤,٦	١٣,٥	٣٨٣,٧	٥١,٨	٦٥,٣	٣,٨	٦٩,١
مصروفات التشغيل العامة	١٩٧,٩	٢٨٧,٢	(١٢,٩)	(٣٧,٢)	٢٥٠,٠	١٥,٠	٢٦٥,٠
الضيافة	٤٥,٥	٦٠,٥	-	-	٦٠,٥	٢,٦	٦٤,١
اللوازم والمواد	١٥,٨	٢٠,١	(٤٠,٢)	(٨,١)	١٢,٠	٠,٧	١٢,٧
الأثاث والمعدات	٤٦,٧	٥٧,٥	-	-	٥٧,٥	٣,٤	٦٠,٩
المجموع	٣ ٧٨١,٦	٤ ٣٢٢,٨	٠,٢	١١,٠	٤ ٣٣٣,٨	٢٧٢,٥	٤ ٦٠٦,٣

غير الحكومية لمنطقة أمريكا الشمالية؛ واجتماعان دوليان للمنظمات غير الحكومية؛ وثلاث حلقات دراسية وندوات مشتركة للمنظمات غير الحكومية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ.

١٠٦-٢ وتنفيذا لطلب اللجنة، ستضطلع شعبة حقوق الفلسطينيين ببرنامج تدريبي سنوي لموظفي السلطة الفلسطينية على طرق العمل في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى. ويتوخى توجيه الدعوة لشخصين في كل عام لقضاء ثلاثة أشهر في المقر خلال الدورة العادية للجمعية العامة.

١٠٧-٢ وستواصل الشعبة توفير المعلومات عن قضية فلسطين بإعداد الدراسات والمنشورات، وستواصل أيضا تطوير نظام المعلومات المحوسب للأمم المتحدة بشأن قضية فلسطين بالتعاون مع الإدارات ذات الصلة التابعة للأمانة العامة، بما فيها إدارة شؤون الإعلام، وأجهزة الأمم المتحدة الأخرى، ومؤسساتها وهيئاتها ووكالاتها المتخصصة، فضلا عن المنظمات غير الحكومية. وتولي اللجنة أولوية عليا لإدراج جميع وثائق الأمم المتحدة الهامة المتعلقة بقضية فلسطين ونزاع الشرق الأوسط التي ترجع إلى عام ١٩٤٧ ضمن نظام المعلومات المحوسب للأمم المتحدة بشأن قضية فلسطين. ونظرا لحجم تلك الوثائق، يمكن أن تمنح الشعبة عقودا خارجية للقيام بالتجهيز الإلكتروني لما يتعذر على موظفي الشعبة معالجته.

١٠٨-٢ وأخيرا، ستواصل الشعبة التعاون مع جميع مكاتب الأمم المتحدة ووكالاتها المعنية في تنفيذ هذا الهدف، وستدوم الاتصال بالمنظمات غير الحكومية المهمة بقضية فلسطين وتبادل المعلومات معها.

الأنشطة

١٠٩-٢ سيضطلع بالأنشطة التالية خلال فترة السنتين:

(أ) تقديم الخدمات للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء

١٦ اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

أ - **وثائق الهيئات التداولية** - التقارير السنوية التي تقدمها اللجنة إلى الجمعية العامة؛ وقرارات قاعة اجتماع تتضمن مشروع برنامج العمل (سنوية)؛ الرسائل الموجهة من رئيس اللجنة إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن بشأن التطورات العاجلة؛ المذكرات الفنية، وورقات المعلومات الأساسية ومشاريع البيانات المتصلة باجتماعات اللجنة ومكتبها وفريقها العامل؛ إعداد بيان حسب التسلسل الزمني بالتطورات المتعلقة بقضية فلسطين استنادا إلى الرصد الدوري لوسائل الإعلام الاخبارية، وشبكة الانترنت، والمنشورات المختلفة (شهري)؛

ب - **تقديم الخدمات الفنية** - اجتماعات اللجنة والفريق العامل ومكتب اللجنة (٢٠ و ٢ و ٢٥ على التوالي)؛

١٧ تقديم الخدمات الفنية الأخرى

أ - **وثائق الهيئات التداولية** - المذكرات الفنية، وجداول الأعمال، ومشاريع البيانات ومشاريع الوثائق الختامية والتقارير ل ١٢ حلقة دراسية حكومية دولية وندوة واجتماعا للمنظمات غير الحكومية تعقد برعاية اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف؛

ب - **تقديم الخدمات الفنية** - المشاورات السنوية مع لجان التنسيق للمنظمات غير الحكومية، في نيويورك؛ حلقات دراسية عن تقديم المساعدة للشعب الفلسطيني، في أوروبا أو الشرق الأوسط؛ وحلقات دراسية وندوات مشتركة للمنظمات غير الحكومية تعقد في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ، شاملة الترتيبات السوقية (٣)؛

٣٣ الخدمات الأخرى المقدمة - مذكرات إحاطة إعلامية ووثائق ومشاريع البيانات للأمين العام وسائر كبار مسؤولي إدارة الشؤون السياسية، وردود فنية على طلبات المساهمات والمساعدات الواردة من إدارات الأمم المتحدة، ومكاتبها، ووكالاتها المتخصصة الأخرى، وغيرها؛

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى

٣١ المنشورات المتكررة - النشرة الشهرية عن الإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة والإجراءات الحكومية الدولية المتعلقة بقضية فلسطين؛ استعراض التطورات المتعلقة بعملية السلام في الشرق الأوسط (١٢)؛ تجميع سنوي لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتصلة بقضية فلسطين والحالة في الشرق الأوسط؛ النشرة السنوية المتعلقة بالاحتفال باليوم الدولي للتضامن؛ وتقارير ختامية للحلقات الدراسية، وندوات واجتماعات المنظمات غير الحكومية المعقودة برعاية اللجنة (١١)؛

٣٢ المنشورات غير المتكررة - دراسات ومذكرات إعلامية (١٠)؛

٣٣ المواد والخدمات الإعلامية، بما في ذلك المقدمة في صورة إلكترونية - تقديم المعلومات للجنة، والدول الأعضاء، والمنظمات غير الحكومية، والخبراء، والجهات الأخرى بشأن قضية فلسطين ونشر المنشورات الصادرة عن شعبة حقوق الفلسطينيين؛ والاحتفاظ بصفة مستمرة بنسخ الاستخدام العام من نظام المعلومات المحوسب للأمم المتحدة بشأن قضية فلسطين؛ اختيار الوثائق وعرضها على صفحة الاستقبال بشبكة الانترنت؛ وتقديم المعلومات، والمشورة، والمساعدة لمستخدمي نظام المعلومات المحوسب للأمم المتحدة بشأن قضية فلسطين داخل الأمم المتحدة وخارجها؛

٣٤ المعارض، والمحاضرات - تنظيم جميع الجوانب المتعلقة بالمعرض الثقافي الفلسطيني السنوي بمناسبة اليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر في المقر، بما في ذلك عروض الأفلام؛ جلسات إحاطة إعلامية لمسؤولي الأمم المتحدة، والزوار، والمنظمات غير الحكومية وغيرهم؛

٣٥ حدث خاص - الاحتفال السنوي في المقر باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، والترتيبات المتصلة بالاحتفالات المماثلة في جنيف وفيينا؛

٣٦ المواد التقنية - التطوير والتشغيل من الوجهتين الفنية والتقنية لنظام الأمم المتحدة المحوسب للمعلومات بشأن قضية فلسطين، بما في ذلك التحديد والتجهيز المستمران لوثائق منظومة الأمم المتحدة المتاحة حالياً ونقلها في شكل إلكتروني؛ وتحديد وتجهيز الوثائق القديمة المتاحة في الشكل المطبوع فقط وتحويلها ونقلها في شكل إلكتروني؛ إنشاء وصيانة قواعد البيانات ذات الصلة المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية، والخبراء، والوثائق غير الصادرة عن الأمم المتحدة؛ والمشاركة في الجهود المبذولة لتحديث سجلات الأراضي التي بحوزة لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين؛

(ج) التعاون الدولي والتنسيق والاتصال بين الوكالات

٣١ المشاورات والاتصال مع ما يقرب من ١٠٠٠ منظمة غير حكومية معتمدة لدى اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، بما في ذلك تشجيع الربط الشبكي فيما بين المنظمات غير الحكومية عن طريق جمع ونشر المعلومات عن أنشطتها بصورة منتظمة؛ وتحديد المنظمات غير الحكومية الأخرى النشطة في المجالات ذات الصلة وإقامة اتصالات معها؛

٣٢ حلقات دراسية و/أو ندوات للمنظمات غير الحكومية للمنطقة الأوروبية (٢)؛ ندوات للمنظمات غير الحكومية لمنطقة أمريكا الشمالية (واحدة في المقر؛ وواحدة في كندا)؛ اجتماعات دولية للمنظمات غير الحكومية، في أوروبا أو الشرق الأوسط (٢)؛

٣٣ تقديم المساعدة للسلطة الفلسطينية عن طريق برنامج سنوي لتدريب موظفي السلطة تديره شعبة حقوق الفلسطينيين؛

'٤' المشاورات والاتصال مع الوكالات المختلفة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة بشأن إجراء الأعمال التحضيرية الفنية للحلقات الدراسية واجتماعات المنظمات غير الحكومية، لتوسيع نطاق شبكة المنظمات غير الحكومية، والحصول على الوثائق المحوسبة وتبادلها فيما يتصل بنظام المعلومات المحوسب للأمم المتحدة بشأن قضية فلسطين، والحصول على المعلومات من أجل إدراجها في النشرة الشهرية وفي الدراسات والتقارير التي تعدها الشعبة.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

الوظائف

١١٠-٢ تشمل الموارد التي تبلغ ٧٠٠ ٥٨٩ ٢ دولار، والتي تظهر نموا سلبيا قدره ٢٠٠ ١٥٦ دولار، مقترحات بنقل وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلى دعم البرامج تعزيزا لبرنامج الابتكارات التقنية التابع للإدارة؛ وبإلغاء وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٣ غير لازمة لتنفيذ برنامج الأنشطة المجل في الفقرة ١٠٩-٢. وستتألف الشعبة بعد هذه التغييرات من ١٥ وظيفة.

تكاليف الموظفين الأخرى

١١١-٢ ستغطي الاحتياجات المقدرة بمبلغ ٦٠٠ ٩٣ دولار تكاليف المساعدة المؤقتة خلال الاجتماعات التي تنظمها شعبة حقوق الفلسطينيين خارج المقر، ولا تستضيفها الحكومات (٢٥ ٠٠٠ دولار)، والموظفين الذين يحلون مؤقتا محل موظفي فئة الخدمات العامة القائمين بإجازات أمومة وإجازات مرضية ممتدة (٥٨ ٠٠٠ دولار) والعمل الإضافي المطلوب للأعمال المضطلع بها بعد ساعات العمل العادية، ولا سيما أثناء الأعمال التحضيرية لليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني (١٠ ٦٠٠ دولار).

الخبراء الاستشاريون والخبراء

١١٢-٢ تتصل الاحتياجات المقدرة بمبلغ ١٠٠ ٣٠ دولار، وتظهر نقصانا قدره ٩٠٠ ٢١ دولار، بخدمات الخبراء الاستشاريين اللازمة لإعداد الدراسات والمنشورات التي تطلبها اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ولا تتوافر الخبرة الفنية لها في الأمانة العامة، ولتوفير مساعدة الخبراء في زيادة تطوير نظام الأمم المتحدة المحوسب للمعلومات بشأن قضية فلسطين.

السفر

١١٣-٢ الاعتماد المدرج وقدره ١٠٠ ١٧٥ دولار، الذي يظهر زيادة قدرها ٨٠٠ ١٣٨ دولار، سيغطي ما يلي:

(أ) تكاليف السفر والإقامة لأعضاء اللجنة والخبراء والمشاركين الذين يحضرون الاجتماعات التي تنظمها الشعبة (٨١٥ ٥٠٠ دولار)، بما في ذلك زيادة قدرها ٧٠٠ ٥٢ دولار بالنظر إلى المستوى المتوخى للأنشطة. ومن المتوقع أن يسافر خمسة من أعضاء اللجنة، بمن فيهم الرئيس، بصفتهم الرسمية لحضور نحو عشرة اجتماعات خارج المقر. وستوجه الدعوة إلى عدد من الخبراء، يتفاوت تبعاً للاجتماعات، لتقديم بيانات رسمية والمشاركة في مناقشات الأفرقة؛

(ب) تكاليف سفر الموظفين (٢٧٩ ٦٠٠ دولار)، بما في ذلك زيادة قدرها ١٠٠ ٨٦ دولار، لتقديم الخدمات الفنية إلى الحلقات الدراسية وندوات واجتماعات المنظمات غير الحكومية التي تعقد خارج المقر، وسفر الموظفين الذين يرافقون وفود اللجنة ويحضرون الاجتماعات والمؤتمرات المتعلقة بقضية فلسطين ويضطلعون بمهام التخطيط للاجتماعات المقبلة؛

(ج) تكاليف سفر وإقامة موظفي السلطة الفلسطينية الذين يحضرون برنامج التدريب السنوي الذي يعقد في الشعبة (٨٠ ٠٠٠ دولار).

الخدمات التعاقدية

١١٤-٢ سيستخدم الاعتماد البالغ ٣٠٠ ٦٥ دولار، ويظهر نموا قدره ٨٠٠ ٥١ دولار، بصفة رئيسية في التطوير الفني لنظام الأمم المتحدة المحوسب للمعلومات بشأن قضية فلسطين، الذي طلبته الجمعية العامة مؤخرا في قرارها

٢٤/٥١. وسيلزم الاستعانة بمتعاقدين من الخارج لتحويل آلاف الصفحات من وثائق الأمم المتحدة التي يرجع تاريخها إلى عام ١٩٤٧، والتي لا توجد الآن إلا في الشكل المطبوع وليست سبل الوصول إليها ميسرة للمستعملين، وصياغتها في شكل إلكتروني. يضاف إلى ذلك أن الجمعية العامة طلبت، في قرارها ١٢٩/٥١، إلى الأمين العام أن يتخذ كل الخطوات المناسبة لحفظ السجلات الموجودة لممتلكات اللاجئين الفلسطينيين والعمل على تحديثها. وسيلزم، استجابة لتلك القرارات، رصد مبلغ ٥٠ ٣٠٠ دولار لتغطية ما يحتاجه المسح الإلكتروني لهذه الوثائق وتصحيح تجاربها المطبعية وإدخال التنقيحات التحريرية عليها من استعانة بخدمات خارجية لتجهيز البيانات. وبموجب أحكام قرار الجمعية العامة ١٢٠/٣٦ باء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨١، تجري ترجمة بعض المنشورات التي تصدرها الشعبة إلى لغات أخرى غير اللغات الرسمية للأمم المتحدة. وقد طلبت اللجنة أن تجري ترجمة ثلاثة منشورات سنويا إلى ثلاث لغات تحدها اللجنة. والاحتياجات المطلوبة في هذا الصدد تقدر بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار. وستغطي الاحتياجات الأخرى بمبلغ ١٠ ٠٠٠ دولار تحت هذا البند تكاليف طباعة بنود متنوعة مطلوبة فيما يتعلق ببرنامج الحلقات الدراسية، وندوات المنظمات غير الحكومية، والاجتماعات الدولية التي تنظمها الشعبة.

مصروفات التشغيل العامة

١١٥-٢ لا تستضيف الحكومات عادة الحلقات الدراسية الإقليمية، ولا الندوات والاجتماعات التي تعقدتها المنظمات غير الحكومية. وتخصص لذلك اعتمادات لعقد الاجتماعات خارج المكتب الثابت (٧٠٠ ١٣١ دولار)، بما في ذلك زيادة قدرها ٢٠٠ ١٣ دولار، لتغطية تكلفة استئجار الأماكن وما يلزم من استئجار معدات الترجمة الشفوية والمكاتب، والاتصالات، والمصروفات المماثلة الأخرى. وتتصل الاحتياجات الأخرى تحت هذا البند بخدمات دعم متنوعة مطلوبة في الموقع أثناء عقد الحلقات الدراسية الإقليمية وندوات واجتماعات المنظمات غير الحكومية والنفقات الناشئة أثناء إقامة المعرض السنوي لحقوق الفلسطينيين في نيويورك برعاية اللجنة (٣٠٠ ٣٠ دولار)؛ وبصيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب، والاتصالات، ومعدات متنوعة للمقر (٨٨ ٠٠٠ دولار).

الضيافة

١١٦-٢ تتصل الموارد التي تبلغ قيمتها ٥٠٠ ٦٠ دولار بحفلات الاستقبال للمسؤولين المحليين وجميع المشاركين في الاجتماعات التي يستضيفها رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بمناسبة عقد الحلقات الدراسية وندوات واجتماعات المنظمات غير الحكومية التي تنظمها الشعبة.

اللوازم والمواد

١١٧-٢ الاحتياجات البالغة ١٢ ٠٠٠ دولار، وتعكس نقصانا قدره ٨ ١٠٠ دولار، مقدرة للوازم والمواد المطلوبة في مواقع الأحداث للحلقات الدراسية، وندوات واجتماعات المنظمات غير الحكومية التي تنظمها الشعبة (٥ ٠٠٠ دولار)؛ ولتغطية الاشتراكات في الصحف والدوريات وخدمات الاتصال المباشر المطلوبة لرصد التطورات السياسية وغيرها من التطورات ذات الصلة التي تمس حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف (٧ ٠٠٠ دولار).

الأثاث والمعدات

١١٨-٢ الاعتماد البالغ ٥٧ ٥٠٠ دولار سيغطي تكاليف التطوير المستمر لنظام الأمم المتحدة المحوسب للمعلومات بشأن قضية فلسطين (٣٠٠ ٤٠ دولار) واستبدال معدات التشغيل الآلي للمكاتب (٢٠٠ ١٧).

٢ - نزاع السلاح

الجدول ٢-٣٠

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
الوظائف	٨ ٤٥٣,٥	٨ ٥٤٤,٧	(١,٦)	(١٣٧,٢)	٨ ٤٠٧,٥	٣٤٠,١	٨ ٧٤٧,٦
تكاليف الموظفين الأخرى	٦٩٠,١	٥٧٢,١	(٤١,٧)	(٢٣٨,٧)	٣٣٣,٤	١٧,٩	٣٥١,٣
الخبراء الاستشاريون والخبراء	١ ١٤٥,١	١ ١٣٨,٥	٢١,٧	٢٤٧,٨	١ ٣٨٦,٣	٨٢,٩	١ ٤٦٩,٢
السفر	٢٣٩,٦	٤٣٩,٩	(١٠,٧)	(٤٧,٥)	٣٩٢,٤	٢٣,٦	٤١٦,٠
الخدمات التعاقدية	١١٠,٦	٦٩,٩	-	-	٦٩,٩	٤,٢	٧٤,١
مصروفات التشغيل العامة	١٥٥,٤	١٦٨,٧	(٣,٩)	(٦,٧)	١٦٢,٠	٩,٨	١٧١,٨
الضيافة	١٠,٠	٦,٠	١٠٠,٠	٦,٠	١٢,٠	٠,٨	١٢,٨
اللوازم والمواد	٣٢,٥	٦٦,٩	(٦٩,٣)	(٤٦,٤)	٢٠,٥	١,٢	٢١,٧
الأثاث والمعدات	٢٨٦,٥	١٥٩,٤	(٥٦,٣)	(٨٩,٩)	٦٩,٥	٤,٢	٧٣,٧
المنح والتبرعات	١ ٤٧٣,٥	١ ٤٤٣,٧	(٤,٦)	(٦٧,٧)	١ ٣٧٦,٠	٥٦,٨	١ ٤٣٢,٨
المجموع	١٢ ٥٩٦,٨	١٢ ٦٠٩,٨	(٣,٠)	(٣٨٠,٣)	١٢ ٢٢٩,٥	٥٤١,٥	١٢ ٧٧١,٠

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨	مصدر الأموال	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤
(أ) الخدمات المقدمة لدعم:			
-	'١' منظمات الأمم المتحدة	-	-
١٤٧,٥	'٢' البرامج الخارجة عن الميزانية	١٤٢,٣	-
١٤٧,٥		١٤٢,٣	-
مجموع (أ)			
(ب) الأنشطة الفنية:			
٢٩١,٠	الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح	٢٣٩,٩	١٨٩,٤
٢١٣,٠	الصندوق الاستثماري التوعوية العامة في قضايا نزع السلاح	٤١٦,٤	٢٦٠,٧
٣٠٩,٠	الصندوق الاستثماري لأنشطة نزع السلاح العالمية والإقليمية	٢٦٦,٦	١٥٩,٢
-	الصندوق الاستثماري لفوائد التبرعات المقدمة لحساب الأمم المتحدة الخاص	-	-
٥٦١,٠	الصندوق الاستثماري للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بالمسائل الأمنية في وسط أفريقيا	٤٢٩,٦	-
١ ٥٧٤,٠		١ ٤٥٢,٥	٦٠٩,٣
مجموع (ب)			
(ج) المشاريع التنفيذية:			
١٢٥,٨	الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا	١٠,٠	١٢٥,٠
-	الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٢٩,٥	٧٢,٨
٣٤٩,٠	الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ	٣٠٣,٢	١٣,٥
٢ ٠٦٠,٨	الصندوق الاستثماري لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح	٢ ٠٦٠,٨	٢ ٢٢١,١
٢ ٥٢٥,٦		٢ ٥٠٢,٥	٢ ٤٣٢,٤
مجموع (ج)			
٤ ٢٥٧,١		٤ ٠٩٧,٣	٣ ٠٤١,٧
مجموع (أ) و (ب) و (ج)			
١٧ ٠٢٨,١		١٦ ٧٠٧,١	١٥ ٦٣٨,٥
مجموع (١) و (٢)			

الجدول ٢-٣١

الاحتياجات من الوظائف

البرنامج: نزع السلاح

		الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة	
		الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية	
المجموع		١٩٩٨	١٩٩٦	١٩٩٨	١٩٩٦	١٩٩٨	١٩٩٦
		١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٧
الغزة الفنية وما فوقها							
١	١	-	-	-	-	١	١
٢	٢	-	-	-	-	٢	٢
٧	١١	-	-	-	-	٧	١١
١١	١٠	-	-	-	-	١١	١٠
٣	٣	-	-	-	-	٣	٣
٢٥	٢٨	-	-	-	-	٢٥	٢٨
فئة الخدمات العامة							
٣	٤	-	-	-	-	٣	٤
١٧	١٨	٢	٢	-	-	١٥	١٦
٢٠	٢٢	٢	٢	-	-	١٨	٢٠
٤٥	٥٠	٢	٢	-	-	٤٣	٤٨

١١٩-٢ سيضطلع مركز شؤون نزع السلاح التابع لإدارة الشؤون السياسية بتنفيذ أنشطة هذا البرنامج الفرعي الواقع ضمن البرنامج ٢٦، نزع السلاح، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١.

١٢٠-٢ من المتوقع أن يكثف المجتمع الدولي في الأعوام الأخيرة من القرن العشرين بحثه عن سبل جديدة لإحراز التقدم في مجال الحد من الأسلحة ونزع السلاح، واضعا بذلك جدول أعمال لنزع السلاح في القرن المقبل. وقد أحرز تقدم ملحوظ منذ نهاية الحرب الباردة في عدد من المجالات الهامة، ولا سيما فيما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل. وقد فتحت هذه التطورات آفاقا جديدة لايجاد عالم أكثر أمنا واستقرارا. وزادت أيضا من الاعتراف بالدور الأساسي لنزع السلاح والحد من الأسلحة في تعزيز السلم والأمن الدوليين وبالخاصة إلى إدماجهما بدرجة أكبر ضمن الجهود الدولية الأوسع نطاقا التي تبذل لتعزيز السلام والأمن.

١٢١-٢ وسينصب التركيز الرئيسي خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ على أسلحة الدمار الشامل، وبخاصة الأسلحة النووية. إذ لم يزل التخفيض المنهجي والتدرجي في هذه الأسلحة، بغرض إزالتها الكاملة في نهاية المطاف، من المهام ذات الأولوية لدى المجتمع الدولي. وفي الوقت ذاته، أدى العدد المرتفع على نحو مثير للقلق من النزاعات في مناطق دون إقليمية شتى من العالم إلى توجيه الاهتمام لآثار الأسلحة التقليدية في زعزعة الاستقرار ولقوتها التدميرية، وبصفة خاصة تدفق الأسلحة الصغيرة وتكديسها على نحو غير خاضع للسيطرة. ويتزايد التسليم بالحاجة إلى كبح جماح انتشارها، وتعزيز تدابير بناء الثقة، والانفتاح، وشفافية في جميع مجالات الأنشطة العسكرية للدول على الأصعدة العالمي والإقليمي، ودون الإقليمي.

١٢٢-٢ وتنفيذا للهدف الشامل للبرنامج، سيوفر المركز الدعم بأعمال السكرتارية في الناحيتين التنظيمية والفنية إلى الهيئات المتعددة الأطراف المكلفة بالتداول والتفاوض بشأن قضايا نزع السلاح وإلى مؤتمرات الاستعراض والاجتماعات الدولية الأخرى المرتبطة باتفاقات نزع السلاح المتعددة الأطراف.

١٢٣-٢ ولذلك، فإن تقديم الخدمات الفنية والدعم التنظيمي لمؤتمر نزع السلاح في جنيف ولهيئاته الفرعية تمكيننا له من أداء دوره بوصفه المحفل التفاوضي المتعدد الأطراف الوحيد لدى المجتمع الدولي في مجال نزع السلاح، يحظى بأهمية فريدة. ويضطلع المؤتمر حاليا بإجراء استعراض شامل لجدول أعماله بغية تكييفه وفقا للبيئة السياسية والأمنية الدولية الجديدة.

١٢٤-٢ وسيضطلع أيضا بتعزيز الجهود والمبادرات الإقليمية لنزع السلاح بوصفها عنصرا أساسيا من عناصر السلم والاستقرار على الصعيد الإقليمي، مع التركيز على ثلاثة مجالات مختلفة ولكنها مترابطة. فأولا، سيقدم الدعم الضروري للمنظمات دون الإقليمية والإقليمية، عند الطلب، من أجل ترجمة التدابير، والمبادئ التوجيهية، والمبادئ المتفق عليها عالميا إلى السياق الإقليمي، وللقيام، عكسيا، باتباع نهج إقليمية الوجهة تكمل الجهود العالمية المبذولة لدعم السلام والأمن الدوليين. وثانيا، سيساعد المركز، حسب الاقتضاء، المبادرات التي تقوم بها الدول المهتمة، فرادى أو مجتمعة، والرامية إلى زيادة الانفتاح والشفافية في المسائل العسكرية، وإلى تعزيز بناء الثقة، وإلى إبرام اتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح كوسيلة للحيلولة دون وقوع أزمات ونزاعات جديدة أو لتوطيد المصالحة بين الخصوم السابقين على الأصعدة الداخلية أو دون الإقليمية أو الإقليمية. وأخيرا، سيجري تنظيم المؤتمرات والاجتماعات والحلقات الدراسية الإقليمية بهدف توفير محفل لتبادل رفيع المستوى، ولكنه غير رسمي، للأفكار والمبادرات، كوسيلة لإيجاد أرضية مشتركة وتحديد المجالات الممكنة للمفاوضات والاتفاقات المتعلقة بالحد من الأسلحة ونزع السلاح بين الدول المهتمة في المستقبل. وسيصبح برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح أداة لإيجاد الفهم والدعم الجماهيري للجهود التي تبذلها الحكومات من أجل التوصل إلى حلول إقليمية للمشاكل الإقليمية. وينتظر توسيع مدها في تناول نطاق أوسع من المواضيع. وسيتم توفير معلومات غير متحيزة وواقعية بشأن جهود نزع السلاح التي تضطلع بها الأمم المتحدة للدول الأعضاء، والبرلمانيين، والمؤسسات البحثية والأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية المتخصصة. كما سيجري توفير التدريب عن طريق برنامج الزمالات في ميدان نزع السلاح للدبلوماسيين الشباب، ولا سيما من البلدان النامية. بيد أن الأنشطة الإقليمية ستوقف إلى حد كبير على توافر التبرعات، كما يتضح من اقتراح إلغاء مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي نظرا للنقص المستمر في التبرعات المالية. وقد أوقفت أنشطة المركز في تموز/يوليه ١٩٩٦، حسبما أشير إليه في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ (A/51/403).

١٢٥-٢ ويمول من الميزانية العادية في كل فترة سنتين اجتماعان وزاريان عاديان تعقدهما اللجنة الاستشارية الدائمة المعنية بالمسائل الأمنية في وسط أفريقيا. ويتوقف برنامج عملها لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ على القرارات السياسية التي تتخذها الدول الأعضاء فيها. ومن شأن تنفيذ أنشطة أخرى في برنامج عمل اللجنة غير الاجتماعيين الوزاريين أن يؤثر في توافر التبرعات.

١٢٦-٢ وسيقوم المركز برصد وتقييم الاتجاهات في ميدان نزع السلاح والأمن الدولي بغية تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في سعيها من أجل الاتفاق، ولتمكين الأمين العام من الاضطلاع بالمهام المعهود بها إليه بموجب ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وسيضطلع بالمساهمة في بناء الثقة في المسائل العسكرية عن طريق جملة أمور منها تشغيل ومواصلة سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، والجهود التي تبذل لتعزيز النظام الموحد للإبلاغ عن النفقات العسكرية، وفقا لما تقرره الدول الأعضاء. وسيمثل رصد وتقييم الاتجاهات الحالية والمقبلة في ميدان نزع السلاح والأمن الدولي، من خلال الاحتفاظ بقاعدة بيانات مدروسة جيدا لنزع السلاح، جانبا آخر من جوانب برنامج العمل.

١٢٧-٢ وسيواصل المركز العمل عن كثب مع الشُعَب الإقليمية الأربع التابعة لإدارة الشؤون السياسية، مسهما بما لديه من خبرة فنية بالتدابير العملية لنزع السلاح في اتباع الإدارة لنهج متكامل فيما يتصل بمهمتها الأساسية المتمثلة في تقديم المساعدة للدول الأعضاء في منع نشوب النزاعات واحتوائها وحلها.

الأنشطة

١٢٨-٢ سوف يتم الاضطلاع بالأنشطة التالية خلال فترة السنتين:

(أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

١' الجمعية العامة

وثائق الهيئات التداولية - تقرير الأمين العام عن سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية (١٩٩٨ و ١٩٩٩) والتقارير الخاص الى الدورة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح (١٩٩٩): تقرير الأمين العام عن الصلة بين نزع السلاح والتنمية (١٩٩٨ و ١٩٩٩): تقرير الأمين العام عن النفقات

العسكرية (١٩٩٨ و ١٩٩٩): تقرير الأمين العام عن برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح (١٩٩٨) والتقارير الخاص الى الدورة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح (١٩٩٩): وتقارير الأمين العام عن برنامج الأمم المتحدة للزمالات في ميدان نزع السلاح (١٩٩٨) والتقارير الخاص المقدم الى الدورة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح (١٩٩٩):

'٧' اللجنة الأولى للجمعية العامة (الميزانية العادية)

أ - وثائق الهيئات التداولية - التقارير أو المذكرات التي يقدمها الأمين العام الى الجمعية العامة بشأن متابعة وتنفيذ القرارات والمقررات الصادرة عن الجمعية العامة والهيئات التشريعية الأخرى؛ تقارير تتصل بالردود الواردة من الدول الأعضاء (٢٠، ١٩٩٨ و ١٩٩٩): تقارير يقدمها الأمين العام حسب التكاليف الصادر عن الجمعية العامة (٥٠، ١٩٩٨ و ١٩٩٩): تنسيق وإعداد وثائق تقنية عن التقارير المقدمة من قبل الهيئات الحكومية الدولية الأخرى أو الهيئات المشتركة بين الوكالات فيما يتصل بعمل اللجنة الأولى (٦، ١٩٩٨ و ١٩٩٩): وثائق تقدمها اللجنة الأولى خلال دورتي الجمعية العامة (٣٥، ١٩٩٨ و ١٩٩٩): وإعداد تقارير مقرري اللجنة الأولى تقدم الى الجمعية العامة بشأن كل بند من بنود جدول الأعمال (٥٠ تقريباً، ١٩٩٨ و ١٩٩٩):

ب - تقديم الخدمات الفنية - اللجنة الأولى (٧٠ جلسة) و ١٠ مشاورات عند اللزوم (١٩٩٨ و ١٩٩٩):

'٣' دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح ولجنتها التحضيرية (الميزانية العادية)

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقارير خاصة ووثائق معلومات أساسية، حسبما يلزم (٢٠، ١٩٩٨ و ١٩٩٩):

ب - تقديم الخدمات الفنية - اللجنة التحضيرية (٨٠ جلسة، ١٩٩٨ و ١٩٩٩): دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح (١٢٠ جلسة، ١٩٩٩):

'٤' هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح (الميزانية العادية)

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقارير الى الجمعية العامة (٢)، وتقارير الهيئات الفرعية التابعة للهيئة تقدم الى الجلسة العامة (٨) ووثائق أخرى ذات صلة (٨٩) (١٩٩٨ و ١٩٩٩): التقرير الخاص الى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح (١٩٩٩):

ب - تقديم الخدمات الفنية - الدورة التنظيمية (١٠ جلسات)، والدورة الموضوعية، بما في ذلك دورات الهيئات الفرعية والأفرقة الاستشارية التابعة للهيئة (٧٠ جلسة)، والمشاورات التي تجرى على مدار السنة، عند اللزوم (١٠، ١٩٩٨ و ١٩٩٩):

'٥' اللجنة المخصصة للمحيط الهندي (الميزانية العادية)

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقرير الى الجمعية العامة (١٩٩٨ و ١٩٩٩): تقرير خاص الى الدورة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح (١٩٩٩):

ب - تقديم الخدمات الفنية - الدورة الموضوعية (قراءة ٥ جلسات، ١٩٩٨ و ١٩٩٩):

'٦' مؤتمر نزع السلاح (الميزانية العادية)

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقرير سنوي الى الجمعية العامة، ووثائق رسمية (١٥٠) ومحاضر حرفية (٦٠) (١٩٩٨ و ١٩٩٩) وتقارير خاص الى الدورة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح، وتقارير أخرى، حسب الاقتضاء، وفقاً للمادة ٤٣ من النظام الداخلي لمؤتمر نزع السلاح (١٩٩٩):

- ب - تقديم الخدمات الفنية - جلسات عامة للمؤتمر (٦٠) وجلسات للمشاورات الرئاسية (٢٠) (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛
- ٧٧' الهيئات الفرعية لمؤتمر نزع السلاح (لجان مخصصة وأفرقة عمل سوف تنشأ، حسب الاقتضاء، خلال كل دورة سنوية) (الميزانية العادية)
- أ - وثائق الهيئات التداولية - تقارير الى المؤتمر (٦) وورقات عمل (١٢٠) (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛
- ب - تقديم الخدمات الفنية - جلسات للهيئات الفرعية (١٨٦، ١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛
- ٧٨' المجلس الاستشاري لشؤون نزع السلاح التابع للأمم العام
- أ - وثائق الهيئات التداولية - تقارير الى الجمعية العامة بشأن المجلس الاستشاري وبشأن عمل معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (١٩٩٨ و ١٩٩٩) وتقاريران خاصان بشأن الهيئتين يقدمان الى الدورة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح (١٩٩٩)؛
- ب - تقديم الخدمات الفنية - أربع دورات (٣٢ جلسة، ١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛
- ٧٩' أفرقة الخبراء المخصصة التي تنشأ لمساعدة الأمين العام في إعداد الدراسات المتعلقة بالحد من الأسلحة ومسائل نزع السلاح (حسب الولايات الصادرة عن الجمعية العامة، فريق لاستكمال تقرير عام ١٩٩٠ بشأن دور العلم والتكنولوجيا (القرار ٣٩/٥١) وفريقان معنيان بموضوعين لم يتم تحديدهما بعد)
- أ - وثائق الهيئات التداولية - تقرير عن أفرقة الخبراء المخصصة يقدم الى الجمعية العامة وورقات عمل (١٠) وورقات قاعة اجتماع (١٠) (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛
- ب - تقديم الخدمات الفنية - دورتان بشأن العلم والتكنولوجيا (٥ جلسات في كل سنة)، وست دورات بشأن مواضيع سوف تحدد فيما بعد (٥٠ جلسة في كل سنة)؛
- ٨٠' الفريق الاستشاري لتنقيح صك الإبلاغ عن النفقات العسكرية في شكل موحد
- أ - وثائق الهيئات التداولية - تقرير الفريق (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛
- ب - تقديم الخدمات الفنية - دورة واحدة (٦ جلسات، ١٩٩٨)؛
- ٨١' اللجنة الاستشارية الدائمة المعنية بالمسائل الأمنية في وسط أفريقيا
- أ - وثائق الهيئات التداولية - تقرير الى الجمعية العامة (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛ تقرير خاص الى الدورة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح (١٩٩٩)؛
- ب - تقديم الخدمات الفنية - أربع دورات عامة (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛
- ٨٢' المؤتمر الاستعراضي الرابع للأطراف في معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها ودورة لجنته التحضيرية (الموارد الخارجة عن الميزانية)
- أ - وثائق الهيئات التداولية - وثائق تتضمن معلومات أساسية (٤)، وتقرير اللجنة التحضيرية والوثيقة الختامية (١٩٩٨)؛
- ب - تقديم الخدمات الفنية - اللجنة التحضيرية (١٠ جلسات) والمؤتمر الاستعراضي (٣٠ جلسة) (١٩٩٨)؛
- ٨٣' اللجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠ (الموارد الخارجة عن الميزانية)

أ - وثائق الهيئات التداولية - ورفقات تتضمن معلومات أساسية عن تنفيذ أحكام المعاهدة (٧)، وورقات عمل (٢٠)، وورقات قاعة اجتماع (٢٠) (١٩٩٨ و ١٩٩٩) وتقريراً الدورة الثانية (١٩٩٨) والدورة الثالثة (١٩٩٩):

ب - تقديم الخدمات الفنية - الدورة الثانية للجنة (٢٠ جلسة عامة و ١٠ جلسات للهيئات الفرعية، ١٩٩٨): الدورة الثالثة للجنة (٢٠ جلسة عامة و ١٠ جلسات للهيئات الفرعية، ١٩٩٩): مكتب اللجنة (ثمانى جلسات، ١٩٩٨ و ١٩٩٩):

'١٤' الفريق المخصص التابع للدول الأطراف المكلف بصياغة تدابير لتعزيز اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة (الموارد الخارجة عن الميزانية)

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقرير الفريق المخصص (١٩٩٨ و ١٩٩٩):

ب - تقديم الخدمات الفنية - خمس دورات مدة كل منها اسبوعان (١٠٠ جلسة، ١٩٩٨ و ١٩٩٩):

'١٥' المؤتمر الخاص للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية فيما يتصل ببروتوكول بشأن تدابير التحقق (الموارد الخارجة عن الميزانية)

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقرير خاص ووثائق تتضمن معلومات أساسية (٨، ١٩٩٨ و ١٩٩٩): الوثيقة الختامية (١٩٩٩):

ب - تقديم الخدمات الفنية - اللجنة التحضيرية (٢٠ جلسة، ١٩٩٨ و ١٩٩٩): والمؤتمر الخاص (٢٠ جلسة، ١٩٩٩):

'١٦' المؤتمر السنوي للأطراف السامية المتعاقدة في البروتوكول الثاني، بصيغته المعدلة، لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (الموارد الخارجة عن الميزانية)

أ - وثائق الهيئات التداولية - التقرير السنوي؛ ووثائق معلومات أساسية (٨، ١٩٩٨ و ١٩٩٩):

ب - تقديم الخدمات الفنية - اللجنة التحضيرية (١٠ جلسات، ١٩٩٨): المؤتمرات السنوية (٤٠ جلسة، ١٩٩٨ و ١٩٩٩):

'١٧' المؤتمر العالمي المعني بالأسلحة الخفيفة والعنف

أ - وثائق الهيئات التداولية - تقارير اللجنة التحضيرية (٢) ووثائق معلومات أساسية (٤) (١٩٩٨): وتقرير المؤتمر ووثائق معلومات أساسية (٤) (١٩٩٨):

ب - تقديم الخدمات الفنية - اللجنة التحضيرية (دورتان، ٢٠ جلسة تقريباً، ١٩٩٨): المشاورات التي تجرى فيما بين الدورات للمكتب (قراءة ١٠ جلسات، ١٩٩٨): المؤتمر العالمي وهيئاته الفرعية (قراءة ١٨ جلسة، ١٩٩٨):

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

'١' صيانة وتشغيل قاعدة بيانات نزع السلاح العام بما في ذلك الجمع الإلكتروني للبيانات والمعلومات المتعلقة بمختلف جوانب الأسلحة والحد من الأسلحة ونزع السلاح والتطورات الأمنية الدولية ذات الصلة، وخصها واسترجاعها:

'٢' إعداد مؤلفات تحليلية؛ وإعداد تقييمات سياسية وورقات وتصنيفات بحثية؛ وإعداد مواد وبيانات وملخصات تتضمن معلومات أساسية للأمين العام؛

- ٣' تزويد الأمين العام ووكيل الأمين العام للشؤون السياسية، بانتظام، بتحليل وتقييم لهما حجيتهما بشأن التطورات الحاصلة في المفاوضات الجارية داخل مؤتمر نزع السلاح؛
- ٤' صيانة وتشغيل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، بحيث يشمل البيانات والمعلومات المقدمة سنويا من قبل الحكومات؛
- ٥' رصد العلاقة بين نزع السلاح والتنمية في مجالات تسريح المقاتلين السابقين داخل المجتمع المدني؛ وتدمير الأسلحة والتخلص منها وإعادة شراؤها؛ وإعادة توجيه أو إعادة توزيع الموارد على القطاعات غير العسكرية: تقديم الخدمات الفنية لاجتماع ليوم واحد لفرقة عمل مشتركة بين الإدارات (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛
- ٦' رصد الاتجاهات في مجالات النفقات العسكرية والاتجاهات التي تسهم في تعزيز نظام الإبلاغ الموحد؛
- ٧' تنفيذ برنامج معلومات نزع السلاح؛
- إعداد ونشر المواد الإعلامية
- أ - المنشورات المتكررة (مدرجة حسب الأولوية) (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية).
حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح (المجلد ٢٢، ١٩٩٧، والمجلد ٢٣، ١٩٩٨)؛ نزع السلاح: استعراض دوري تقوم به الأمم المتحدة (المجلد الحادي والعشرون، أرقام ١ - ٣، والمجلد الثاني والعشرون، أرقام ١ - ٣)؛ ورسالة إخبارية، النشرة الأفريقية للسلام (أربعة أعداد في السنة) (الموارد الخارجة عن الميزانية)؛
- ب - المنشورات غير المتكررة (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية). المنشورات المخصصة للاستجابة للتطورات والطلبات عند حدوثها (٤ - ٦ منشورات في المجموع)؛ نشر وقائع اجتماعات المنظمات غير الحكومية الناشئة عن أحداث خاصة (انظر أدناه) التي ستستنسخ برعاية البرنامج (٤ - ٦ منشورات في المجموع)؛ وقائع الاجتماعات الإقليمية (٢ في السنة) (الموارد الخارجة عن الميزانية)؛
- ٨' الاتصال بالجهات الودية لمختلف اتفاقات نزع السلاح المتعددة الأطراف ورصد عملية التوقيع والتصديق على هذه الاتفاقات؛
- ٩' التنسيق مع الهيئات/الوكالات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة بشأن متابعة التوصيات المتعلقة بالعمل الإضافي بشأن التقارير الدراسية لفرقة الخبراء المخصصة التي تعد بموجب ولايات صادرة عن الجمعية العامة؛
- ١٠' مواصلة التعاون مع معاهد البحوث العاملة في ميدان الحد من الأسلحة ونزع السلاح وبصفة أكثر تحديدا مع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح؛
- ١١' صيانة واستكمال المكتبة المرجعية لنزع السلاح بالمقر وجمع المراجع بجنييف، لاستخدامها من قبل الدول الأعضاء والأمانة العامة الفنية ومعاهد البحوث وعمامة الجمهور؛
- ١٢' المواد التقنية - صفحة الاستقبال الخاصة بمركز شؤون نزع السلاح في شبكة الانترنت؛
- ١٣' أحداث خاصة - مناقشات وحلقات دراسية واجتماعات تعقدها فرقة بشأن مسائل نزع السلاح المتداولة، وتعد بالتعاون مع لجنة نزع السلاح التابعة للمنظمات غير الحكومية من أجل المنظمات غير الحكومية والأوساط الدبلوماسية والأكاديمية. وتعقد الأنشطة الرئيسية خلال دورة الربيع لهيئة نزع السلاح، وفي الخريف، خلال أسبوع نزع السلاح. وسوف تزداد نواتج هذه الأنشطة نتيجة توقع انعقاد الدورة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح والمؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار في عام ٢٠٠٠؛

١٤' الرد على الاستفسارات ومداومة الاتصال المستمر مع الأوساط الدبلوماسية والأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية والجمهور العام؛ وتوفير المواد الإعلامية؛ وإسهام فني في الحلقات الدراسية المتعلقة بالحد من الأسلحة ونزع السلاح وعقد جلسات إحاطة بشأن المسائل قيد التفاوض في مؤتمر نزع السلاح؛

١٥' تقرير بشأن الأنشطة الإقليمية يقدم الى الجمعية العامة (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛

١٦' تقرير خاص بشأن الأنشطة الإقليمية يقدم الى الدورة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح (١٩٩٩)؛

(ج) التعاون الدولي والتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات

١' التنسيق مع شعبة شؤون الجمعية العامة، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم التابع للأمانة العامة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة حظر النوازل، ومنظمة الوحدة الأفريقية، ورابطة أمم جنوب شرقي آسيا ومنندى جنوب المحيط الهادئ، واللجنة الأفريقية للطاقة النووية، ووكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، فيما يتصل بتنفيذ مقررات وتوصيات نزع السلاح وقرارات نزع السلاح والأمن الدولي التي تتخذها الجمعية العامة؛

٢' الاتصال بالوكالات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية النشطة في ميدان نزع السلاح، فيما يتعلق بعمل الهيئات التداولية والتفاوضية، والمؤتمرات الاستعراضية وغيرها من المؤتمرات والاجتماعات الدولية؛

٣' توفير الدراية الفنية المتعلقة بقضايا الحد من الأسلحة ونزع السلاح للهيئات الفرعية التابعة للأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية، بما في ذلك الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فيما يتعلق بالنقل غير المشروع للمواد النووية، والفريق العامل المعني بتحديد الأسلحة والأمن الإقليمي المنشأ في إطار عملية السلام في الشرق الأوسط؛

٤' التعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في تنفيذ أحكام اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، بما في ذلك حالات ادعاء استخدام الأسلحة الكيميائية، وتبادل المعلومات والبيانات والوثائق؛

٥' اسداء المشورة للدول الأعضاء ومساعدتها، بناء على طلبها، في تعزيز مبادراتها فيما يتعلق بأنشطة بناء الثقة وتحديد الأسلحة ونزع السلاح على الصعيد الإقليمي؛

٦' اجراء مشاورات مع الدول الأعضاء بشأن الأنشطة القصيرة الأجل والطويلة الأجل التي يتعين أن يضطلع بها المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا؛

٧' القيام بأنشطة لجمع الأموال بإجراء اتصالات بالدول الأعضاء، والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات؛

٨' المواد والخدمات الإعلامية - نشر مواد إعلامية تتعلق بالنهجين العالمي والإقليمي لنزع السلاح والأمن على مختلف الدوائر المناصرة الإقليمية؛ الاحتفاظ بقواعد بيانات متخصصة ومواد مرجعية وتطويرها من أجل الدوائر المناصرة المتخصصة (الموارد الخارجة عن الميزانية)؛

٩' أحداث خاصة (الموارد الخارجة عن الميزانية) - تنظيم حلقات دراسية محلية وموائد مستديرة ومعارض في مناطق مختلفة بمناسبة اسبوع نزع السلاح ويوم الأمم المتحدة والدورة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح (١٩٩٨ و ١٩٩٩)؛

(د) التعاون التقني (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للزمالات في ميدان نزع السلاح

- أ - التدريب الجماعي: دورات تدريبية لـ ٢٥ من الحاصلين على الزمالة (واحدة في السنة مدة كل منها تسعة أسابيع في أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر) (كلفت بهما الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح، القرار S/10-2) واستكمالهما القرار ٧٦/٤٨ (جيم):
- ب - صيانة وتحديث المواد التدريبية للحاصلين على الزمالة؛
- ج - اجتماعات إقليمية لاستطلاع الأفكار والمبادرات المفضية الى تعزيز السلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي (٢ في السنة) (الموارد الخارجة عن الميزانية)؛
- د - حلقات عمل إقليمية بشأن سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية (واحدة في السنة) (الموارد الخارجة عن الميزانية)؛
- هـ - حلقة عمل إقليمية بشأن السلام ونزع السلاح للصحفيين والمحريين في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (١٩٩٨) (الموارد الخارجة عن الميزانية)؛
- و - حلقات عمل دون إقليمية بشأن وقف ومراقبة النقل غير المشروع للأسلحة (الموارد الخارجة عن الميزانية)؛ حلقة عمل مدتها ثلاثة أيام في منطقة البحر الكاريبي تسبقها مشاورات مع الدول الأعضاء من المنطقة دون الإقليمية والبلد المضيف (١٩٩٨)؛ وحلقة عمل مدتها ثلاثة أيام في وسط أفريقيا وشرقها تسبقها مشاورات مع الدول الأعضاء من المنطقة دون الإقليمية والبلد المضيف (١٩٩٩)؛ وحلقة عمل مدتها ثلاثة أيام في جنوب غرب آسيا تسبقها مشاورات مع الدول الأعضاء من المنطقة دون الإقليمية والبلد المضيف (١٩٩٩)؛
- ز - مشاريع أخرى - المساعدة على إجراء حوار إقليمي غير رسمي في شمال شرق آسيا من خلال حلقات دراسية في ميدان نزع السلاح والأمن (٢ في السنة) (الموارد الخارجة عن الميزانية)؛ المساعدة في عملية المشاورات غير الرسمية فيما بين الدول الأعضاء من وسط آسيا فيما يتعلق بمفهوم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا (واحدة في السنة) (الموارد الخارجة عن الميزانية). وسلسلة دراسات عن قضايا محددة تتعلق بنزع السلاح والأمن سائدة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (٢ في السنة) (الموارد الخارجة عن الميزانية).

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

الوظائف

١٢٩-٢ سيتألف ملاك وظائف مركز شؤون نزع السلاح من ٢٥ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها (وظيفة واحدة من الرتبة مد - ٢، و ٣ وظائف من الرتبة مد - ١، ٧ وظائف من الرتبة ف - ٥، و ١١ وظيفة من الرتبة ف - ٤/٣ و ٣ وظائف من الرتبة ف - ٢) و ١٨ وظيفة ثابتة من فئة الخدمات العامة (٣ وظائف من الرتبة الرئيسية و ١٥ وظيفة من الرتب الأخرى) ممولة من الميزانية العادية، وموجودة في نيويورك وجنيف. ونتيجة للجهود الرامية الى ترشيح المركز وتحسين كفاءة انجاز البرنامج، من المقترح إلغاء الوظائف الثلاث من الرتبة ف - ٥ المعتمدة للمراكز الإقليمية الثلاثة في كاتماندو ولومي وليما ووظيفتين من فئة الخدمات العامة (وظيفة من الرتبة الرئيسية ووظيفة من الرتب الأخرى) في المقر بنيويورك. والوظائف الثلاث من الرتبة ف - ٥ لم يتم شغلها منذ اعتمادها، ولم ترد تبرعات لعمليات تلك المراكز كما كان متوقعا. ومن المقترح أيضا إلغاء وظيفة موظف أقدم أخرى من الرتبة ف - ٥ غير لازمة لبرنامج العمل. كذلك من المقترح نقل وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٤ من البرنامج الفرعي ٤، شؤون مجلس الأمن، لتعزيز أنشطة المركز المتعلقة بالقضايا الإقليمية في أفريقيا. والآثار المترتبة على تطبيق معدلات الشغور الموحدة والنقل المقترح لوظيفة من الرتبة ف - ٤ يقابلها بالكامل إلغاء خمس وظائف في إطار هذا البرنامج. وبالإضافة الى الوظائف الممولة من الميزانية العادية، فإن وظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) مبيتين في حدود الملاك ممولتان في إطار الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح. وتنفذ هاتان الوظيفتان مهام متصلتان بانتاج ونشر المنشورات.

تكاليف الموظفين الأخرى

١٣٠-٢ الاحتياجات البالغة ٤٠٠ ٣٣٣ دولار، التي تعكس نقصانا قدره ٧٠٠ ٢٢٨ دولار، مقدرة لتغطية ما يلي:
 (أ) المساعدة المؤقتة العامة، لتغطية تكاليف ٦ أشهر/عمل من الرتبة ف - ٥ لإعداد ورقات معلومات أساسية فيما يتصل بدورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح، ولتوفير الدعم الفني والدعم بأعمال السكرتارية للدورة الاستثنائية ولجنتها التحضيرية (٣٠٠ ٢٣٤ دولار)؛ و (ب) احتياجات العمل الإضافي، خاصة لتقديم الدعم الى اللجنة الأولى، وهيئة نزع السلاح، والدورة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح، ومؤتمر نزع السلاح وهيئاته الفرعية ومختلف أفرقة الدراسة (١٠٠ ٩٩ دولار).

الخبراء الاستشاريون والخبراء

١٣١-٢ الاعتماد المقترح ادراجه تحت هذا البند وقدره ٢٠٠ ٣٨٦ ١ دولار، يعكس زيادة قدرها ٨٠٠ ٢٤٧ دولار وسيغطي ما يلي:

(أ) الخبراء الاستشاريون اللازمون فيما يتعلق بإعداد دراسات وتقارير الخبراء (١٠٠ ٣١ دولار)؛

(ب) أفرقة الخبراء المخصصة والاحتياجات فيما يتصل بـ ٢٢ خبيرا للمجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح؛ و ٥ خبراء لاستكمال تقرير عام ١٩٩٠ عن دور العلم والتكنولوجيا؛ وفريقان من الخبراء يضمنان ٢٠ خبيرا في مواضيع سيجري تحديدها؛ وسفر وإقامة ٢٣ ممثلا وخبيرا لحضور الاجتماعات الوزارية للجنة الاستشارية الدائمة المعنية بالمسائل الأمنية في وسط أفريقيا (٢٠٠ ٣٥٥ ١ دولار).

السفر

١٣٢-٢ سيغطي الاعتماد الاجمالي المقترح (٤٠٠ ٣٩٢ دولار)، بما في ذلك نقصان قدره ٥٠٠ ٤٧ دولار، سفر الموظفين فيما يتعلق بتقديم الخدمات الفنية للجنة الاستشارية الدائمة المعنية بالمسائل الأمنية في وسط أفريقيا؛ والمجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح؛ وبرنامج الزمالات في ميدان نزع السلاح؛ والبعثات الخاصة وبعثات تقصي الحقائق المتصلة بأنشطة الحد من الأسلحة ونزع السلاح بالتعاون مع الوكالات المتخصصة والمنظمات الإقليمية؛ وسفر المدير بصفته التمثيلية بالنيابة عن الأمين العام؛ وتكاليف الموظفين الأخرى، ولا سيما فيما يتصل بحضور الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمؤتمرات الإقليمية في ميدان نزع السلاح؛ وإجراء دراسات بشأن نزع السلاح.

الخدمات التعاقدية

١٣٣-٢ يتعلق المبلغ التقديري وقدره ٩٠٠ ٦٩ دولار بالطباعة الخارجية فيما يتصل ببرنامج المنشورات الذي يضطلع به المركز.

مصروفات التشغيل العامة

١٣٤-٢ سيغطي الاعتماد البالغ ١٦٢ دولار، الذي يعكس تخفيضا قدره ٧٠٠ ٦ دولار، استئجار الأماكن (١٢ ٠٠٠ دولار)، واستئجار وصيانة المكتب ومعدات تجهيز البيانات (١٦ ٠٠٠ دولار)، والاتصالات (٩٠٠ ١٠٣ دولار) وخدمات دعم متنوعة (٣٠ ١٠٠ دولار).

الضيافة

١٣٥-٢ الاحتياجات المقترحة البالغة ١٢ ٠٠٠ دولار تتضمن زيادة قدرها ٦ ٠٠٠ دولار بالنظر الى المراسم الرسمية التي يقدمها مركز شؤون نزع السلاح في الحلقات الدراسية والى برنامج الزمالات في ميدان نزع السلاح.

اللوازم والمواد

١٣٦-٢ الاعتماد المقترح وقدره ٥٠٠ ٢٠ دولار سيغطي الاحتياجات من القرطاسية ولوازم المكاتب (٩٠٠ ٤ دولار)؛ وشراء كتب للمكتبة والاشتراكات في الدوريات اللازمة لمكتبة نزع السلاح (٦٠٠ ١٥ دولار).

الأثاث والمعدات

١٣٧-٢ الاعتماد البالغ ٦٩ ٥٠٠ دولار يعكس نقصاناً قدره ٨٩ ٩٠٠ دولار يتصل بالقيام في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ باقتناء معدات وحواسيب وبرامجيات وغير ذلك من المعدات ذات الصلة بالتجهيز الإلكتروني للبيانات فيما يتعلق بتشغيل نظام الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح وسجل الأسلحة التقليدية. وسيغطي هذا الاعتماد تكاليف استبدال معدات تجهيز البيانات الموجودة حالياً، وتحسين مستوى شبكة الحاسوب الموجودة، بما في ذلك قاعدة البيانات المتعلقة بالسجل، وقاعدة بيانات معلومات نزع السلاح العام، وشراء حاسوبين حجرين وجهاز فاكس.

المنح والتبرعات

١٣٨-٢ تتصل الاحتياجات التقديرية البالغة ١ ٣٧٦ ٠٠٠ دولار بما يلي: (أ) اعتمادات لبرنامج الزمالات في ميدان نزع السلاح (٩٥٠ ٠٠٠ دولار) تتألف من أتعاب المحاضرين وتكاليف سفرهم البالغة ١ ٥٠٠ دولار، وبدلات سفر ومصروفات نثرية في المحطات النهائية لـ ٢٥ من الحاصلين على الزمالة، تبلغ ٩٢٥ ٠٠٠ دولار؛ واحتياجات أخرى، بما في ذلك الترجمة الشفوية ونتاج مواد وكتب تدريبية، تبلغ ٢٣ ٥٠٠ دولار؛ و (ب) الإعانة لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح (٤٢٦ ٠٠٠ دولار). والنمو السلبي البالغ ٦٧ ٧٠٠ دولار ناتج عن التخفيض في عدد الحلقات التدريبية.

دال - اللجنة الدولية للتحقيق في بوروندي

الجدول ٢-٢٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨	إعادة تقدير التكاليف	المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	النمو في الموارد		اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	وجه الإنفاق
			النسبة المئوية	المبلغ			
-	-	(١٠٠,٠)	(١٠,٤)	١٠,٤	١٧٨,٢		الوظائف
-	-	-	(١٠٠,٠)	(٥٩١,٧)	٥٩١,٧	٣٧٥,٨	تكاليف الموظفين الأخرى
-	-	-	(١٠٠,٠)	(٢٢٨,٥)	٢٢٨,٥	١٢٤,٠	الخبراء الاستشاريون والخبراء
-	-	-	(١٠٠,٠)	(٩٠,٥)	٩٠,٥	٧٤,٩	السفر
-	-	-	(١٠٠,٠)	(١٨٤,٠)	١٨٤,٠	١٤٢,٧	مصروفات التشغيل العامة
-	-	-	(١٠٠,٠)	(١١,٢)	١١,٢	٧,٦	اللوازم والمواد
-	-	-	(١٠٠,٠)	(٢١,١)	٢١,١	٧٥,٠	الأثاث والمعدات
-	-	-	(١٠٠,٠)	(١ ١٣٧,٤)	١ ١٣٧,٤	٩٧٨,٢	المجموع

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨	وجه الإنفاق	تقديرات ١٩٩٧-١٩٩٦	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤
-	الخبراء الاستشاريون والخبراء	٤٧٧,٠	-
-	السفر	٤٢٤,٦	-
-		٩٠١,٦	-
-		٢ ٠٣٩,٠	٩٧٨,٢ (٢) و (١) مجموع

١٣٩-٢ عند إنشاء اللجنة الدولية للتحقيق في بوروندي، أشارت التقديرات بناء على ولايتها، الى أنه سيلزم رصد اعتمادات لتغطية فترة الستة أشهر من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ الى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦. وأنجزت اللجنة عملها في حزيران/يونيه ١٩٩٦. وأثناء تنفيذ ولاية اللجنة، جرى سد احتياجات أنشطتها عن طريق الصندوق الاستئماني للجنة التحقيق في بوروندي الذي أنشأه الأمين العام، على النحو المبين في الجدول ٢-٢٢.

هـ - دعم البرامج

الجدول ٣٣-٢

ملخص حسب وجوه الإنفاق
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	اعتمادات ١٩٩٧-١٩٩٦	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة التكاليف	إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
			النسبة المئوية	المبلغ			
الوظائف	٢ ٨١٤,٤	٢ ٠٦٩,٠	٧,٨	١٦٣,١	٢ ٢٣٢,١	١٤٠,٨	٢ ٣٧٢,٩
تكاليف الموظفين الأخرى	٢٨٠,٨	١٣٨,١	(٢,٤)	(٣,٤)	١٤٢,٧	٨,٠	١٤٢,٧
الخدمات التعاقدية	٦,٢	١١٦,٥	١٦٤,٠	١٩١,١	٣٠٧,٦	١٨,٢	٣٢٥,٨
مصروفات التشغيل العامة	٨١٢,٠	٤٧١,٨	١٠٣,٧	٤٨٩,٧	٩٦١,٥	٥٧,٧	١ ٠١٩,٢
الضيافة	٠,٣	-	-	-	-	-	-
اللوازم والمواد	١٩١,٢	٧٩,٠	٩٧,٠	٧٦,٧	١٥٥,٧	٩,٣	١٦٥,٠
الأثاث والمعدات	١ ٠٣٠,٨	٣١٧,٧	٦٠,٠	١٩٠,٩	٥٠٨,٦	٣٠,٤	٥٣٩,٠
المجموع	٥ ١٣٥,٧	٣ ١٩٢,١	١ ١٠٨,١	٣٤,٧	٤ ٣٠٠,٢	٢٦٤,٤	٤ ٥٦٤,٦

الجدول ٣٤-٢

الاحتياجات من الوظائف
دعم البرامج

المجموع	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة		
	الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الميزانية العادية		
	١٩٩٦-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٩	١٩٩٦-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٩	١٩٩٦-١٩٩٨	١٩٩٧-١٩٩٩	
							الغئة الفنية وما فوقها
	١	-	-	-	-	١	١
	٢	-	-	-	-	٢	٢
	١	-	-	-	-	١	١
	٤	٤	-	-	-	٤	٤
							فئة الخدمات العامة
	٣	-	-	-	-	٣	٣
	٩	-	-	-	-	٩	٧
	١٢	١٠	-	-	-	١٢	١٠
	١٦	١٤	-	-	-	١٦	١٤

١٤٠-٢ يوفر المكتب التنفيذي الدعم في مجالي الشؤون الادارية والتنظيمية والدعم البرامجي اللازم لتنفيذ الأنشطة التي كلفت بها الادارة. وهو يساعد وكيل الأمين العام في إعداد الخطة المتوسطة الأجل، وإعداد ورصد الميزانية البرنامجية، وإدارة المالية للصناديق الاستثمارية والموارد الخارجة عن الميزانية، وخدمات الدعم ذات

الصلة لاستخدام الموارد البشرية بكفاءة، وتخطيط، ومراقبة وتنسيق الاحتياجات المتصلة بالادارة العامة للمكاتب.

الاحتياجات من الموارد (بالمعدلات الحالية)

الوظائف

١٤١-٢ يبين الجدول ٢-٣ استمرار الملاك الحالي لوظائف المكتب التنفيذي المقترح لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وبالإضافة الى ذلك، يقترح نقل وظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من البرنامجين الفرعيين ٣، المساعدة الانتخابية، و ٧، قضية فلسطين، من أجل تعزيز برنامج الابتكارات التكنولوجية الذي تضطلع به الإدارة.

تكاليف الموظفين الأخرى

١٤٢-٢ تتصل تكاليف الموظفين الأخرى بما يلي:

(أ) المساعدة المؤقتة العامة (٣٠٠ ٦٤ دولار)، بما في ذلك زيادة قدرها ٨٠٠ ١١ دولار، لتغطية تكاليف استخدام موظفين يحلون مؤقتاً محل الموظفين القائمين بإجازات مرضية أو إجازات أمومة، أو أثناء فترات ذروة حجم العمل؛

(ب) العمل الإضافي (٤٠٠ ٧٠ دولار)، ويعكس نقصاً قدره ٢٠٠ ١٥ دولار، لتغطية احتياجات الإدارة من الخدمات أثناء فترات ذروة حجم العمل.

الخدمات التعاقدية

١٤٣-٢ الاعتماد البالغ ٦٠٠ ٣٠٧ دولار، الذي يعكس زيادة قدرها ١٠٠ ١٩١ دولار، سيغطي احتياجات الإدارة من الطباعة الخارجية (١٠٠ ١٦ دولار) والاحتياجات ذات الصلة بخدمات قواعد بيانات المعلومات التجارية التي توفر سبل الإحاطة بالأحداث العالمية (٥٠٠ ٢٩١ دولار). وتعزى الزيادة البالغة ١٠٠ ١٩١ دولار الى زيادة الاستخدام.

مصروفات التشغيل العامة

١٤٤-٢ يلزم رصد اعتماد قدره ٥٠٠ ٩٦١ دولار، يعكس زيادة قدرها ٧٠٠ ٤٨٩ دولار. ويتصل هذا النمو بالكامل تقريباً بإعادة توزيع موارد الاتصالات من مختلف البرامج الفرعية في إطار الإدارة، باستثناء البرنامج الفرعي ٧، قضية فلسطين، وبرنامج نزع السلاح، ويورد التحليل كما يلي: (أ) استئجار وصيانة معدات تجهيز البيانات (٢٠٠ ٣١ دولار)؛ و (ب) احتياجات الاتصالات، التي جرت تغطيتها فيما بعد تحت هذا الباب الفرعي (٤٠٠ ٥٧٩ دولار)؛ و (ج) صيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب (٧٠٠ ٣٠٠ دولار)؛ و (د) تغطية تكاليف الخدمات المتنوعة التي قد تنشأ فيما يتصل بتنفيذ الأنشطة البرنامجية التي تضطلع بها الإدارة (٢٠٠ ٥٠ دولار).

اللوازم والمعدات

١٤٥-٢ تتعلق الاحتياجات المقدرة (٧٠٠ ١٥٥ دولار) بتكاليف تجهيز البيانات، والفاكس واللوزم المكتبية الأخرى (٣٠٠ ٩٥ دولار) والاشتراكات في الصحف، والدوريات والمجلات والمراجع والمواد الأخرى (٦٠ ٤٠٠ دولار).

الأثاث والمعدات

١٤٦-٢ سيغطي الاعتماد البالغ ٦٠٠ ٥٠٨ دولار تكاليف استبدال معدات التشغيل الآلي لمكاتب الإدارة تمشياً مع سياسة استبدال المعدات. وستغطي الاحتياجات ما يلي: (أ) اقتناء معدات التشغيل الآلي للمكاتب، بما في ذلك أجهزة الفاكس، وآلات تمزيق الورق، والحواسيب الحجرية والشخصية والبرامجيات ذات الصلة (٤٠٠ ١٦٧ دولار)؛ و (ب) استبدال معدات التشغيل الآلي للمكاتب (٢٠٠ ٣٤١ دولار). وتعكس الزيادة البالغة ٩٠٠ ١٩٠ دولار إعادة توزيع الموارد ذات الصلة باستبدال معدات التشغيل الآلي للمكاتب من مجالات أخرى للإدارة من أجل توحيد الموارد المدرجة تحت هذا البند الى أقصى درجة ممكنة.
